حاشية الصبان على
شرح البيح المولى

بسم الله الرحمن الرحيم

نحمدك يا من افاض على رياض عقولنا غيوث سحايب التصورات والتصديقات
واطلع في سموات بصايرنا شموس معرفة الكليات والجزييات ونشهد ان لا اله الا
انت وحدك لا شريك لك المنعم على اجناس المخلوقات بانواع الهبات ونشهد
ان سيدنا محمدا عبدك ورسولك المبعوث بالبرهان الواضح والقول الشارح
والايات البينات صلى الله عليه وعلى اله واصحابه ما ترنحت اشكال الغصون
بانفاس النسمات وافصح ذو منطق عما في حزاين ضميره من المكنونات اما
بعد فيقول راجي الغفران محمد ابن علي الصبان احسن الله عمله وبلغه في
الدارين امله لما من المولى اللطيف على هذا العبد الضعيف بقراة الشرح الصغير على
السلم لشيخنا الرحلة الاستاذ العلوي على مولفه وعليه رضوان الرب الاكرم وباقراي
ذلك الكتاب لجم غفير من مهرة الطلاب وتحصل منها ما يسره الله تعالى من تقريرات
شريفة وتحقيقات بديعة منيفة ونكات المعية ودقايق لوذعية نظمتها في سلك
التصنيف وجعلتها حاشية على هذا الشرح المنيف فجات بحمد الله تعالى تسر الناظرين
تشهد برفعة مكانها وعلو شانها اذكيا المحصلين وبرزت بعونه عز وجل شمسا في سما
التحقيق سميته الجناب عن ان يكون لها على الشرح المذكور شقيق واعلم اني قد وقفت
لهذا الشرح على حاشيتين الاولى الحاشية المنسوبة للعلامة الكبير الشهير شيخنا عطية الاجهوري
رحمه الله تعالى واصلها تقريرات كتبها بعض افاضل اخواننا على نسخة من الشرح بعضها
من تقرير مولفه حين اقرايه اياه وبعضها مما ظهر له فامر شيخنا المذكور بتجريدها وزاد عليها
من الشرح الكبير وغيره ولكون اصلها ذلك كان فيها تساهل كثير سننبه على غالبه الثانية
حاشية اخينا الفاضل المتفنن الشيخ احمد ابن يونس الخليفي وفقني الله واياه والمسلمين
وهذه كنت اليت على نفسي لمقتض ان لا انظر فيها مدة اقراي الشرح وتاليفي الحاشية
فلما اتممت اقراه وتسويدها سبرت حاشيته فالتقطت منها محاسن قدر ورقة فاتتني
ووجدته فاته من محاسن حاشيتي ما لا يحصى ووافق خاطره خاطري في اشيا وتساهل
في مواضع كثيرة جدا سنشير الى بعضها ولو بمجرد ذكر ما يخالفه كما يعلم جميع ذلك بالوقوف
على حاشيتي وحاشيته وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه انيب بسم الله
الرحمن الرحيم الحمد لله ينبغي لكل متكلم في فن ان يتبرك بذكر طرف مما يتعلق بالبسملة والحمدلة
من جهة ذلك الفن فاقول اما البسملة فعلى كون جملتها خبرية تكون القضية شخصية
ان قدر نحو ابتدي او انا مبتدي او ابتداي بالاضافة العهدية وكلية ان قدر نحو يبتدي
كل مومن او المومن

كل مومن او المومن يبتدي او ابتداي باللام والاضافة اللتين للاستغراق اقول وجزئية
ان قدر نحو يبتدي بعض المومنين او بعض ابتداي او يبتدي المومن او ابتداي باللام والاضافة
اللتين للجنس في ضمن بعض غير معين وهذه اللام هي المسماة في اصطلاح البيانيين لام
العهد الذهني ومهمله ان قدر نحو يبتدي المومن او ابتداي باللام والاضافة اللتين للجنس
في ضمن الفرد غير مقيد بالبعضية او الكلية وبعض هذه الاوجه اظهر من بعض كما لا يخفى
على البصير وجوز بعضهم ان تكون كلية القضية هنا باعتبار اضافة اسم الى الجلالة
استغراقية وشخصيتها باعتبارها عهدية واورد عليه ان مدار الكلية وغيرها على
الموضوع لا على المجرور واجيب بان المجرور موضوع في المعنى فالمعنى اسم الله تعالى ابتدي
به ولهذا قال النحاة المجرور مخبر عنه في المعنى ونظر المنطقي الى المعنى لا اللفظ اقول
وعلى قياس اعتبار اضافة اسم في كلية القضية وشخصيتها تعتبر في جزئيتها واهمالها
ثم اقول لا يصح ان تكون القضية طبيعية بان يراد الجنس من حيث هو لا باعتبار الموضوع
لفظا اذ لا يصح ان يراد من المومن مثلا الجنس من حيث هو لانه لا يقع منه ابتدا او مصاحبة
او استعانة ولا باعتبار اضافة اسم اذ لا يصح ان يراد جنس الاسم من حيث هو لانه
لا ينطق به حتى يقع ابتدا به او مصاحبة او استعانة واعلم ان لكل نسبة قضية كيفية
في نفس الامر تسمى مادة وعنصرا ويسمى اللفظ الدال عليها في القضية الملفوظة وحكم العقل
بتحقيق النسبة بها في القضية المعقولة جهة والكيفيات اربع الضرورة وهي وجوب النسبة
عقلا والدوام وهو استمرارها عقلا والامكان المنقسم قسمين عاما وهو سلب الضرورة
عن الطرف المخالف للحكم وخاصا وهو سلب الضرورة عن الطرف المخالف والطرف الموافق
والاطلاق وهو تحقق النسبة بالفعل وقد قسموا القضية باعتبارها خمسة عشر قسما
هي الموجهات الضروريات السبع الضرورية المطلقة والمشروطة العامة والمشروطة الخاصة
والوقتية المطلقة والوقتية اللادايمة والمنتشرة المطلقة والمنتشرة اللادايمة والدوايم
الثلاث الدايمة المطلقة والعرفية العامة والعرفية الخاصة والممكنتان الممكنة العامة
والممكنة الخاصة والمطلقات الثلاث المطلقة العامة والوجودية اللادايمة والوجودية
اللاضرورية كما سياتي بسطه اذا عرفت ذلك فكيفية القضية هنا اما الامكان عاما او
خاصا واما الاطلاق لا غيرهما فيصح ان تكون من احدى الممكنتين او المطلقات الثلاث
بان يقال بسم الله الرحمن الرحيم بالامكان العام او بالامكان الخاص او بالاطلاق العام
او بالاطلاق لا دايما او بالاطلاق لا ضرورة وتجويز بعضهم جعلها من غير ذلك غير مستقيم
اما على كون جملة البسملة انشايية فليست قضية بالكلية لان القضية هي الخبر ومن
اراد تحقيق خبريتها وانشاييتها فليرجع الى رسالتنا الكبرى على البسملة واما الحمدلة

فعلى كونها خبرية تكون القضية شخصية ان جعلت ال للعهد وكلية ان جعلت
للاستغراق وجزئية ان جعلت للجنس في ضمن فرد بعض غير معين ومهملة ان جعلت
للجنس في ضمن الفرد غير مقيد بالبعضية او الكلية اقول لا مانع من جعل القضية هنا
طبيعية بان يراد جنس الحمد من حيث هو ويصح توجيه القضية هنا بالاطلاق العام
وبالامكان بقسميه الا ان خص الحمد بالحمد القديم فبالامكان العام وبالاطلاق العام وبالضرورة
وبالدوام اما على كونها انشائية اي لانشاء الثنا بمضمونها لا لانشاء مضمونها حتى يشكل
كما سياتي ايضاحه فليست قضية بالكلية لما مر اقول بقي ههنا بحث نفيس وهو ان ال في
الحمد ان جعلت للعهد والمعهود الحمد القديم فقط بقسميه حمده تعالى لنفسه وحمده لاصفيائه
امتنع كون لام لله للملك اذ شان المملوك الحدوث وان جعلت للعهد والمعهود ما مر مع
حمد اصفيائه له او لجنس الحمد القديم وجنس الحمد الحادث او لاستغراق افرادهما فان اريد
كل على حدته صح كونها للملك بالنسبة للحادث ولغيره بالنسبة للقديم وان اريد المجموع
من حيث هو مجموع صح كونها للملك لان مجموع القديم والحادث حادث فاعرف ذلك
العالم بالكليات والجزئيات من المعلوم ان تعليق الحكم بالمشتق يؤذن بعلية المشتق منه
فتقتضي العبارة علية العلم لثبوت الحمد لله ولا يخفى ما فيه اما اولا فلان من الحمد الحمد
القديم بناء على ان المراد بالحمد ما يشمله كما هو المتبادر وليس ثبوته له معللا بالعلم واما ثانيا
فلان ثبوت حمد الحوادث له تعالى ليس لخصوص العلم بل لكونه الاله الحق المنعم بجميع النعم المتصف
بالصفات الجميلة العلم وغيره ويجاب عنهما بان المعلل هنا ليس نفس الحكم الذي هو الثبوت
المذكور بل الثناء به فان قلت المحمود عليه لا يكون الا اختياريا قلت المراد بالاختياري ما
يشمل الاختياري حكما وهو ما له دخل ما في صدور فعل اختياري ولو بالشرطية فدخل فيه
ذات الله تعالى وجميع صفاته والكليات جمع كلي نسبة الى الكل من نسبة الجزء الى كله فان الكلي
كماهية الانسان جزء من حقيقة فرده كزيد اذ حقيقته الماهية الانسانية مع التشخص
والجزئيات جمع جزئي نسبة الى الجزء من نسبة الكل الى جزئه ومن الجزئيات ذات الله تعالى
وان كان لا يطلق عليها اسم الجزئي تادبا اذ المراد بالتصور في تعريف الجزئي التصور ولو
بوجه وفي قوله والجزئيات رد على الفلاسفة الذين ينكرون علم الله بالجزئيات كما ينكرون
حشر الاجساد ويقولون بقدم العالم وقد كفروهم بهذه الثلاثة لكن اول بعض المحققين
كلامهم في المسائل الثلاث بما يخرجهم عن الكفر وجلب ذلك يطول الهادي العقول بجر العقول
على الاضافة ونصبها على المفعولية والهداية الدلالة وتتعدى الى المفعول الثاني بالى واللام
ولا يلزم من كونها بمعنى الدلالة ان تتعدى تعديتها فلا يقال ان الدلالة تتعدى بعلى ثم تارة
يراد منها مطلق الدلالة كما في قوله تعالى واما ثمود فهديناهم وتارة يراد الموصلة كما في قوله
تعالى انك لا تهدي

قوله امتنع كون لام لله الخ ظاهره صحة الاختصاص مع انه بمعناه المشهور لا يصح بل الملك بمعناه المشهور لا يصح على جميع الاحتمالات تامل

عم لا يخفى ما في هذا الجواب من البشاعة واساءة الادب والاحسن ان المراد بالاختياري ما ليس اضطراري

3

قوله تعالى انك لا تهدي من احببت والانسب ان يراد بالعقول النفوس لانها المدركة
حقيقة والعقول الات او بقدر مضاف اي ذوي العقول وال فيه جنسية او عهدية والمعهود
عقول العلماء لا استغراقية لئلا ينافيه قوله الى حل الخ اذ لم يهد كل عقل الى ذلك الى حل صعاب
المعقول الحل مصدر حل يحل بالضم بمعنى الفك اما يحل ضد يحرم فبالكسر واما يحل بمعنى
ينزل فبالضم والكسر وبهما قرئ قوله تعالى ومن يحلل عليه غضبي ففي الكلام استعارة
تصريحية اصلية اذا شبه التسهيل بالفك او مكنية اذا شبه صعاب المعقول بالحبال
المعقدة تشبيها مضمرا في النفس وجعل الحل تخييلا واضافة صعاب الى المعقول على معنى
من التبعيضية او على معنى لام النسبة اي الصعاب المنسوبة للمعقول من نسبة الجزء للكل
او على معنى في بجعل المعقول ظرفا مجازا من ظرفية الجزء في الكل والمراد بالمعقول ما قابل
المنقول وهو المدرك بالعقل من غير مدخلية النقل وربما سمي به خصوص المنطق وارادته
هنا تورث ركاكة مع قوله بطرق الخ كما يظهر بادنى تامل بطرق اكتساب التصورات والتصديقات
الباء للالة متعلقة بحل والطرق جمع طريق يذكر ويؤنث وجمع التصور والتصديق مع انهما
مصدران لاختلاف النوع اذ التصور يكون تصور موضوع ويكون تصور محمول ويكون تصور نسبة
بدون اذعان لها على ما سياتي والتصديق يكون تصديقا بنسبة قضية حملية ويكون تصديقا
بنسبة قضية شرطية الى غير ذلك وجمع الطريق مع ان اكتساب التصورات بطريق واحد وهو
القول الشارح واكتساب التصديقات بطريق واحد وهو القياس فهما طريقان اما لانه
كثيرا ما يراد بالجمع ما فوق الواحد لا سيما في هذا الفن واما لانه اعتبر تعدد انواع كل من الطريقين
وافراده واما لانه اراد بالطرق هذين الطريقين ومباديهما فمبادي القول الشارح الكليات
الخمس ومبادي القياس القضايا ثم استعمال الطرق فيما ذكر مجاز بالاستعارة لانها حقيقة
في المحسوسات والصلاة والسلام ان جعلت هذه الجملة خبرية لفظا انشائية معنى
وجعلت جملة الحمد كذلك فلا كلام في صحة العطف وكذلك ان جعلتا خبريتين لفظا ومعنى
لحصول المقصود منها على هذا التقرير ايضا اما جملة الحمد فلان الاخبار بمضمونها من جملة
افراد الحمد اذ هو وصف بجميل واما جملة الصلاة والسلام فلما قاله بعضهم من ان المقصود بها
التعظيم لا حقيقة الدعاء وهو حاصل بالاخبار بمضمونها اما اذا جعلتا متخالفتين ففي صحة
العطف الخلاف الجاري في عطف الانشاء على الخبر وعكسه والمنع راي البيانيين وابن مالك وابن
عصفور ناقلا له عن الاكثرين والجواز راي الصفار وجماعة اخرين فالاولى ح جعل الواو
استينافية لانها تدخل على الاسمية كما في قوله تعالى واجل مسمى عنده كما تدخل على المضارع في
نحو لنبين لكم ونقر في الارحام وان قصرها بعضهم على الثاني والعدول الى الصلاة لما في التصلية
من الايهام والى السلام لمشاكلة الصلاة والانسب ان ال فيهما للعهد والمعهود الصلاة والسلام

قوله تورث ركاكة مع قوله الخ لان طرق اكتساب التصورات والتصديقات من المنطق وقد يقال لا محذور في الاستعانة على الشيء ببعضه ليسهل اهـ

فيه نظر فان المقصود منها التعظيم على وجه الدعاء كما هو مقتضى حديث اما السلام عليك فقد عرفناه فكيف نصلي عليك فقال قولوا اللهم صل على محمد الخ اهـ

الاكملان على سيدنا محمد اي كانا نازلان على سيدنا محمد فالخبر لمجموع المعاطفين ويحتمل انه للاول وخبر الثاني محذوف لدلالة خبر الاول عليه فتكون جملة الثاني وخبره المحذوف معترضة بين الاول وخبره او للثاني وخبر الاول محذوف لدلالة خبر الثاني عليه فتكون الواو بينهما عاطفة جملة على جملة واولى قرنين الاحتمالين اولهما لان الحذف في السابق بالاواخر ولا يخفاك توبيخ الاشارة استعارة التبعية في علي والسيد فيعل فياؤه الاولى الساكنة زايدة والثانية اصلية متحركة منقلبة عن واو لاجتماعها مع الياء وسبق احداهما بالسكون فمن سار يسود اذا فاق سرفا ومحمد بدل او عطف بيان وقولهم المبدل منه في نية الطرح اغلبي كما قاله جماعة او من حيث العمل لا المعنى كما قاله اخرون او معناه كما قاله الدماميني ان البدل مستقل بنفسه لامتيم بمتبوعه كالنعت والبيان الجامع لاجناس الكمالات والفضايل نعت لمحمد لا للسيدين لئلا يلزم تقديم البدل او عطف البيان على النعت مع انه يقدم على جميع التوابع عند اجتماعها على الصحيح والجنس والنوع والصنف والضرب والقسم بمعنى واحد لغة وقد تتغايرت الثلاثة الاول عرفا فكان الاول اعم من الثاني والثاني اعم من الثالث ذكرها السنهوري على هذا الترتيب بعد ما للاعم فالاعم كما تقول زيد حيوان انساني زنجي والكمالات جمع كمال وهو اما زنة اسم من ان تكون قاصرة وهي التي تتحقق وان لم يتعد اثرها كالعلم او متعدية وهي التي لا تتحقق الا بتعدي اثرها للغير كالكرم وتسمى الاولى فضيلة وجمعها فضايل والثانية فاضلة وجمعها فواضل فعطف الفضايل على الكمالات من عطف الخاص على العام للتنبيه على الكثرة الفضايل على الفواضل وظاهر ان تسمية الاولى فضيلة والثانية فاضلة مجرد اصطلاح والافكل من الاسمين من الفضل وهو الزيادة فكل صفة زايدة على محلها تستحق لغة ان تسمى فضيلة وفاضلة واريد بجمعها اجناس الكمالات اضافي بالنزول الاعلى من كل جنس منها فان قلت الكمالات جمع قلة فلا يدل على ما فوق العشرة قلت القلة والكثرة انما يعتبران في نكرات الجموع دون معارفها كما صرح به غير واحد من المحققين منهم شيخ الاسلام زكريا في شرحه على البخاري في كتاب الايمان عند قوله صلى الله عليه وسلم اية الايمان حب الانصار واية النفاق بغض الانصار فعارف الجموع صالحة للقلة والكثرة وفي كلام السنهوري نوع من البديع وهو بنا السجع او النظم على رويين ومنه في النظم قول الجزري يا خاطب الدنيا الدنية انما شرك الردى وقرارة الاكدار دار متى ما ضحكت في يومها ابكت غدا تاليها من دار

المختار هو هنا اسم مفعول فالفه منقلبة عن ياء مفتوحة لتحركها وانفتاح ما قبلها وان كان في اسم فاعل ايضا فالفه منقلبة عن ياء مكسورة عامر وقوله من افضل الانواع اي من افراد افضل الانواع اذ المختار فرد فيكون المختار منه افرادا وافضل الانواع هو النوع الانساني على مذهب جمهور اهل السنة خلافا للمعتزلة وبعض اهل السنة في تفضيلهم النوع الملكي وان اتفق الجميع ما

وسمي التشريع والتوشيح وذا القاضي ايضا وهو بنا البيت على قافيتين يصح العين عند الوقف على كل منهما فعلى اي القافيتين وقفت كان مستقيما فان وقفت على الرد فالبيت من الضرب الثامن من الكامل وان وقفت على الاكدار فهو من الضرب الثاني منه هـ

عدي الزمخشري

عدي الزمخشري على ما يتبادر من كشافه من افضلية جبريل على افضلية النبي صلى الله عليه وسلم على سايرالمخلوقات والافي الانواع للاستغراق وتفضيل الكامل على الناقص انما يكون نقصا اذا افضل عليه بخصوصه اما اذا افضل عليه في ضمن عام فلا كما هنا ولما كان لا يلزم من اختياره من بين افراد افضل الانواع اشرفيته اصلا وقبيلته قال واشرف الخ واضافة اصناف الى ما بعدها للبيان والارومات جمع ارومة كسهولة الاصل والعنابل جمع قبيلة وهي الجماعة اصلهم واحد وفي كلامه تلميح الى قوله صلى الله عليه وسلم ان الله اصطفى كنانة من ولد اسماعيل واصطفى قريشا من كنانة واصطفى من قريش بني هاشم واصطفاني من بني هاشم فانا خيار من خيار من خيار وكم يقل من خيار مرة رابعة ليوافق ما قبله تكرار هشتم تكرار اللفظ فوق ثلاث مرات قال الامام ابن تيمية وقد افاد الخبران العرب افضل من العجم وان قريشا افضل العرب وان بني هاشم افضل قريش وان المصطفى صلى الله عليه وسلم افضل بني هاشم وهو افضل الناس نسبا ونفسا وليس فضل العرب فقريش فبني هاشم بمجرد كون محمد المصطفى منهم وان كان هذا من الفضل لهم في انفسهم افضل وبذلك ثبت للنبي صلى الله عليه وسلم انه افضل نسبا ونفسا والازم الدور كذا ذكره العناوي وعلي اله واصحابه ان اريد بالال من حرم عليهم الزكاة وهم مؤمنو بني هاشم وبني المطلب عند امامنا الشافعي وهم من بني هاشم فقط عند الامام مالك كان بين الال والاصحاب عموم وخصوص من وجه عطفوهم على الال لادخال الشعب الذي ليسوا بال كابي بكر وعمر وعثمان وان اريد بالال اتقيا الامة او جميع امة الاجابة كما هو الانسب في مقام الدعا على ما قالوا كان بينهما العموم والخصوص المطلق فالعطف لشرف الاصحاب وانما فككت على ما قالوا الان امرني عندي ان لا يطلق القول بانسبيتكم ارادة امة الاجابة في مقام الدعا بل التفصيل بحسب ذلك الدعا فان كان حالهم يناسب ارادة اهل بيته حمل الال عليهم كما في قولك اللهم صل على سيدنا محمد وعلى اله الذين اذهبت عنهم الرجس وطهرتهم تطهيرا وان كان يناسب ارادة الاتقيا حمل عليهم كما في قولك اللهم صل على سيدنا محمد وعلى اله الذين جعلتهم بالتقوى وحفظتهم من المعاصي وان كان يناسب ارادة امة الاجابة حمل عليهم كما في قولك اللهم صل على سيدنا محمد وعلى اله او وعلى اله الذي سر فتهم بانتمائهم ذوي العقول الزكية الاحس انه صفة للال والاصحاب وان اريد بالعقول النفوس لانها المخاطبة واريد بركة حقيقة ولا استلزام زكا النفوس زكا العقول دون العكس لان ميل النفس الى الشهوات وميل العقل الى الكمالات لكن ان اريد بالال اتقيا الامة كان المراد بالزكية النامية او الطاهرة من دنس المعاصي وان اريد به امة الاجابة كان المراد النامية او الطاهرة من دنس الكفر وصاحبي الانظار الاضافة على معنى في اي الصاحبين في انظارهم يعال صاحب واصا

قوله ان امرني عندي اي الزمخشري

قوله ان لا يطلق القول بانسبيتكم اي

وكون بعض الزيادة اعم

امة الاجابة

بالزيادة ان

التقي

الاظهر انها حقيقية او بعدها هـ

اي وافق الواقع والانظا جمع نظم وسياتي وفي نسخة وصوايب الانظار على ان الاضافة من
اضافة الصفة الى الموصوف والمعطوف عليه على النسخة الاولى ذي وعلى النسخة الثانية
العقول فان قلت في اضافة الصفة الى الموصوف اضافة الشي الى نفسه لان الصفة عين الموصوف
قلت المتجه عندي جوازها نظرا الى تغايرهما بدلالة الصفة على ما لم يدل عليه الموصوف من المعنى
القايم به على انه قد نقل يس ان العلامة ابن عرفة قال ان الحق مذهب الكوفيين من جواز اضافة
الشي الى نفسه اذا اختلف اللفظ ومنها قوله تعالى كتب ربكم على نفسه الرحمة اه وقولهم
من اضافة الصفة الى الموصوف اي ما كان صفة الى ما كان موصوفا او المراد الصفة والموصوف
بالمعنى اللغوي فلا يرد ان النعت لا يتقدم على المنعوت ولا يضاف اليه وعلى التابعين هم
المجتمعون بالصحابة ولو يسيرا او بدون رواية على الاصح عند المحدثين وقوله ومن تبعهم ضميره
يرجع الى التابعين فقط على الاقرب والمراد بمن تبعهم من عمل عملهم وان لم يكن على عقبهم والبا
في باحسان بمعنى في والمراد بالاحسان العمل الصالح الايمان وغيره من الطاعات او الايمان
فتدخل عصاة المومنين والاول انسب بتبيينهم بقوله من ذوي الانوار وبدايع الاسرار
وان امكن ان يراد انوار واسرار الايمان والثاني انسب بمقام الدعا لكن ان اريد بالال
جميع امة الاجابة لم يحسن ان يراد بمن تبع التابعين ما يشمل عصاة المومنين لدخول من تبعهم
ح في الال ولا وجه لتخصيصهم بالذكر ثانيا كما انه اذا اريد بالال اتقيا الامة لم يحسن ان يراد
بمن تبعهم من تبعهم في الاعمال الصالحة لما ذكر فافهم والانوار جمع نور وهو بمعنى الضيا
والضو لغة وقال اهل الهيئة النور ما كان عرضيا كنور القمر فانه عارض له من الشمس بمقابلتها
له وانطباع ضوئها فيه لشدة صقالته والضو والضيا ما كان ذاتيا كضو الشمس وساير
الكواكب ومما استدلوا به قوله تعالى هو الذي جعل الشمس ضيا والقمر نورا والبدايع جمع بديع
فعيل بمعنى مفعل وهو المخترع لا على مثال سابق ويأتي بمعنى اسم الفاعل ايضا ومنه
بديع السموات والارض ويطلق البديع على الزق ومنه الحديث ان تهامة كبديع العسل حلو
اوله حلو اخره شبهها بزق العسل لانه لا يتغير بخلاف اللبن قاله في المختار والاسرار جمع سر
ويأتي لمعان المناسب منها هنا الشي الذي يكتم لعزته وحسنه واضافة بدايع الى الاسرار اما بمعنى
من او من اضافة الصفة الى الموصوف اما بعد بنصب الظرف على نية لفظ المضاف اليه اي
ارادته وملاحظته وبنايه على الضم على نية معناه اي ارادة مدلول المضاف اليه وملاحظته مع
قطع النظر عن لفظه وعدم ملاحظته وانما بني في هذه الحالة لشبهه باحرف الجواب في الاستغنا بها
عن اللفظ الذي بعدها ولما انتفى هذا الاستغنا في الحالة الاولى لان اللفظ المنوي كالثابت لم
يبن فيها الظرف هذا ما يظهر لي في معنى نية اللفظ ونية المعنى وفي وجه البنا في الحالة
الثانية دون الاولى ولعله اقرب مما لغيرنا فتامل وانما كان بناوه على حركة ليعلم ان له اصالة في الاعراب
وللتخلص من التقا

وللتخلص من التقا الساكنين وانما كانت الحركة ضمة لتكمل له جميع الحركات ولتخالف حركة بنايه
حركة اعرابه والاولى كون الظرف متعلقا بالجزا وهو اقول المحذوف والمعنى مهما يكن من شي فاقول
بعد ما تقدم اني كنت الخ لاطلاق الشرط ح وعدم تقييده بهذه البعدية بخلاف ما اذا جعل
متعلقا بالشرط والمعلق على شي مطلق اقوى تحققا من المعلق على مقيد ولان تقييد القول
المجعول جزا بهذه البعدية ادل على امتثال طلب البدا بالبسملة والحمدلة من تقييد الشرط بها
وانما قدر القول لوجوب استقبال الجزا بالنسبة الى الشرط وكون الشرح كتاب السلم امر
مضى فكيف يعلق على مستقبل وهو الشرط ولان مضمون الجزا هنا وهو كونه شرح فيما مضى
كتاب السلم امر ثابت سوا صدر منه في هذا الشرح المختصر التسمية فما بعدها او لا فما معنى
تقييده بكونه بعد ما صدر منه هنا بنا على المختار من تعليق الظرف بالجزا لكن قال الفاضل الروداني
في حاشيته على التصريح انما يحتاج الى ما ذكر لو كان الشرط هنا للتعليق لكن قد مر انه لمجرد الاستلزام
والربط اه بقي انه يعكر على تقدير القول تصريح الاشموني في شرح قول ابن مالك وحذف ذي
العاقل في نثر الخ بوجوب حذف الفا مع القول ويجاب بانه غير متفق عليه ففي المغني والهمع
حكاية قول بوجوب ذكر الفا في الاختيار حتى مع حذف القول وان الجزا في قوله تعالى فاما الذين اسودت
وجوههم الاية فذوقوا اي فيقال لهم ذوقوا فاني الخ توطية لبيان السبب الحامل على تاليف
هذا الشرح المختصر الاتي في قوله ثم رايت الخ والتاكيد هنا لشرف الخبر او لتنزيله منزلة المشكوك
فيه او المنكر تواضعا من الشرح حيث استصغر نفسه عن ان يكون شرح كتاب السلم الشرح الموصوف
بما ياتي وجعل ذلك منه حقيقا بان يشك فيه او ينكر فاكد لذلك قد كنت شرحت فيما مضى اقحم
كنت المتوغلة في المضي لئلا يتوهم لو اقتصر على شرحت ان شرحت بمعنى اشرح على حد اتى امر الله
وقوله فيما مضى تاكيد او للاشعار ببعد زمن ذلك الشرح الكبير لاستعماله عرفا لذلك كتاب السلم
من اضافة الاعم الى الاخص وهي الاضافة التي للبيان واما البيانية فهي التي بين متضايفيها
عموم وخصوص وجهي وهو مجرد اصطلاح مع ان منهم من لا يفرق بينهما او من اضافة المسمى
الى الاسم شرحا بديع الاتقان مصدر مبين للنوع ان اريد به المعنى المصدري ومنصوب
بنزع الخافض اي بالفعل عند نزع الخافض ان اريد به الالفاظ المخصوصة الدالة على المعاني المخصوصة
اي بشرح وهذا انسب بالاوصاف الاتية وكون النصب بنزع الخافض سماعيا غير متفق عليه
كما بينته في حاشية الاشموني والاتقان الاحكام واضافة بديع الى الاتقان من اضافة الصفة
المشبهة الى مرفوعها كحسن الوجه واما رفع الاتقان على الفاعلية لبديع ونصبه على التشبيه بالمفعول
به فيمنع منهما الرسم لاقتضايهما تنوين بديع وتنوين المنصوب يرسم الفا ولا الف هنا مع ان الرفع
قبيح والنصب ضعيف كما بين في محله مشتملا على فرايد التحقيقات الفرايد جمع فريدة وهي
الدرة الثمينة المفردة بظرف لنفاستها والتحقيقات جمع تحقيق يطلق بمعنى ذكر الشي على الوجه

الحق ومعنى اثبات الشيء بدليل ثم يحتمل ان يكون باقيا على معناه المصدري وان يكون بمعنى اسم المفعول
اي الاحكام المحققة وعلى كل يحتمل ان الاضافة في فرائد التحقيقات من اضافة المشبه به الى المشبه
او للبيان او على معنى من التبعيضية فيكون في فرائد استعارة مصرحة حيث شبه احاسن التحقيقات
بالفرائد ويحتمل على بقاء التحقيق على معناه المصدري ان الاضافة من اضافة المتعلق بالفتح
الى المتعلق بالكسر على معنى من الابتدائية اي الاحكام الحاصلة من التحقيقات وفي فرائد على هذا
ايضا استعارة مصرحة حيث شبه تلك الاحكام بالفرائد ثم ان اريد بالشرح الالفاظ وبزوائد التحقيقات
الاحكام المحققة كان من اشتمال الدال على المدلول وان اريد بالشرح الالفاظ وابقيت التحقيقات
على معناها المصدري وتم تجعل اضافة الزوائد اليها من اضافة المتعلق بالفتح الى المتعلق بالكسر كان
من اشتمال الشيء عليه وان ابقي الشرح على معناه المصدري واريد بزوائد التحقيقات الاحكام
المحققة كان من اشتمال الشيء على مدلوله وان ابقي الشرح على معناه المصدري وابقيت التحقيقات
على معناها المصدري كان من اشتمال الكل على الاجزاء وعلى هذا يقاس الامر فيما يأتي والاشتمال
على جميع ما تقدم معنوي لا حسي ونكات الدقيقات النكات جمع نكتة بالضم وهي في الاصل
ما يجعله الانسان بحيث يعود عند تفكره في امر ما مستقة من النكت وهو النجاة في الارض بنحو عود
شبه بها المسئلة اللطيفة المتميزة عن نظائرها في الحسن بجامع التميز صارت حقيقة عرفية فيها
والدقيقات جمع دقيق يطلق بمعنى ذو الشيء على وجه فيه دقة وبمعنى اثبات المسئلة بدليلين
وبمعنى اثبات المسئلة بدليل واثبات الدليل بدليل وبمعنى استعمال الفكر في المعاني والالفاظ ثم
يحتمل بقاء الدقيق على معناه المصدري فتكون الاضافة من اضافة المتعلق بالفتح الى المتعلق
بالكسر على معنى من الابتدائية وان تكون بمعنى الاحكام المحققة فتكون الاضافة على معنى من التبعيضية
او للبيان وبدايع الوفاء مصدر عرف كالمعرفة وفي كونها بمعنى العلم خلاف والذي درج عليه شيخ
الاسلام ذكريا في رسالة الحدود له انها بمعناه وانه ورد اطلاقها في حقه تعالى وتبعه دفوي استشهد بها
سبق الجهل والاضافة من اضافة المتعلق بالفتح الى المتعلق بالكسر على معنى من الابتدائية ومع بعض
بقاء الوفاء هنا على معناه المصدري ناشئ عن عدم فهم الاضافة كما فهمنا والله الموفق والمراد بالوفاء
بعرفان الله قال عهدية او عرفان الله وغيره فال جنسية وذللت عطف على نشرحت وفي نسخة
اسقاط العاطف فتكون الجملة صفة ثانية لشرحا لان الجمل بعد النكرات صفات كالا يخفى والتذليل جعل
الشيء ذليلا منقادا والمراد به ههنا التسهيل على طريق الاستعارة المصرحة التبعية او المجاز المرسل
انه كثيرا في نفسه صعاب المشكلات بعموم دور امتناع وتعاصي على طريق الاستعارة المكنية والتذليل تخييل
والاضافة في صعاب المشكلات من اضافة الصفة الكاشفة الى الموصوف ثم ان جعلت الصعاب بمعنى كثيرة
الصعوبة كانت الصفة غير كاشفة واحتمل كون الاضافة على معنى من التبعيضية على طرف الطرف بفتح
الراء الاخر اما بسكونها فالعين والتمام بضم التاء المثناة نبت ضعيف يسد به فرجة السقوف والجار والمجرور متعلق
بفعل محذوف اي

بفعل محذوف اي ووضعتها فيه ومن باب حذف الواو مع ما عطفت لعدم اللبس او بناء على
تضمينه معنى وضعت تضمينا لحو بار وقد نقل ابو حيان في ارتشافه عن الاكثرين انه ينقاس فهو من باب
الجمع بين الحقيقة والمجاز او لجعل محذوفه من قاعما ذللت اي واضعا لها او من مفعوله اي موطئة
فعلى تقدير التضمين بيأبي وهو مقيس وكونها على طرف التمام اي حره الاعلى وهو قايم في منبته كناية
عن سهولة تناولها والكناية ذكر الملزوم وهو ههنا الوضع على طرف التمام وارادة اللازم وهو ههنا سهولة
التناول واستخرجت الين والتاء للتحسين اللفظي وضميره منه يرجع الى كتاب السلم واختلاف الضمائر
مرجعها لا يضر اذا دلت القرينة ويحتمل ان من بعضي في كلا وجد في بعض النسخ في الضمير للشرح والظرف لغو
متعلق باستخرجت او مستور حال مقدمة من مستودعات اسرار والمسوغ تخصيص الحال من النكرة تقديم الجار
وتخصيص النكرة بالاضافة وهذا الاحتمال اعني كون من بعضي في وان اشرح يوم اعتزي منه كالذي قبله
الحذف الا ان الاحتمال الاول ابلغ لتضمنه مدح الشرح بقوة حذمة للمتن وتقييد بمنطوقه ومفهومه ومجانبة
ومدح المتن بكونه منطويا على مخبات ودقايق ومدح مصنفه بان فيه قوة على تالين من على هذا
الوجه واضافة مستودعات اسرار من اضافة الصفة الى الموصوف وطرايق اقوام الطايق بالطاء
المهملة جمع طريق وهو الشيء الحديد كالطارف وضدها التليد والتالد لانها اتى القديم والاقوام في
فهم وهو الادراك فيحتمل ان يكون باقيا على معناه المصدري فتكون الاضافة من اضافة الصفة
الى الموصوف او من اضافة المتعلق بالفتح الى المتعلق بالكسر على معنى من الابتدائية ويحتمل ان تكون
بمعنى المفهوم فتكون الاضافة من اضافة الصفة الى الموصوف او على معنى من التبعيضية ويشهد
على غير اطرادي الاحتمال الاول ان تكون الطرايق جمع طريقة واراد بالاقوام الشراح او اتمام الشرح
وظرف منه اي من كتاب السلم ويحتمل ان من بعضي في والضمير لشرح والكلام في اضافة دقايق
كالكلام في اضافة طرايق اقوام وتخبات استار المخبات جمع مخباة وهي في الاصل الحسنا
المستورة بالخبا لكن اذا اضيفت الى ما استتر به كما هنا اخرج الى التجريد عن قولنا بالخبا فرارا من التكرار
واراد بها ههنا الدقايق على طريق الاستعارة المصرحة والاستار جمع ستر بكسر السين وهو ما يستتر
به وهو ترشيح للاستعارة باق على حقيقته او مستعار للالفاظ واهتديت فيه اي في كتاب السلم
او في الشرح والجار والمجرور على الاول حال مقدمة من مجرور وتنبا على تجويز ابن مالك وموافقيه
تقديم الحال على صاحبها المجرور وربا لتحقيق الصفة له مقدمة عليه لامتناع تقدم الصفة على الموصوف وعلى
الثاني اما لغو متعلق باهتديت او حال مقدمة من مجرور على كامر على غرابيب نكات من اضافة
الصفة الى الموصوف او على معنى من التبعيضية وكذا قوله وعرانين ابكار ويصح جعل التركيبين من
قبيل التركيب التوصيفي وان كان الانسب بما قبلهما جعلهما من الاضافي والعرانين جمع عرنين
وهو الرئيس رجلا او امراة ايام البناء والابكار جمع بكر عند الشيب وفي التركيب استعارة مصرحة
حيث شبه المسايل الحسنة التي يهتم حولها اتمام القاصرين بالرؤساء الابكار ثم رايت ان الهمم الان

قد قصرت راي علمية سد مسد مفعوليها ان ومعمولاها وفي نسخة اسقاط ان فالمفعول
الاول الهمم والثاني جملة قد قصرت وجعل راي على نسخة الاسقاط بصرية بتقدير مضاف اي
اصحاب الهمم وجملة قد قصرت حالا تكلف لا دليل عليه ولا محوج اليه مع ان المقصود بالروية
قصور الهمم لا ذوات اصحابها في حال القصور والهمم جمع همة بفتح الها وكسرها وهي في اللغة
الارادة يقال هم بالشي اي اراده وبابه رد قاله في المختار وعرفا حالة للنفس يتبعها غلبة
انبعاث الى نيل مقصود ما فان تعلقت بمعالي الامور فعلية او بسفاسفها فدنية والمراد بالان
زمن تاليف هذا الشه الصغير وما بعده وما قبله بيسير لا مدة حركة واحدة من حركات فلك معدل
النهار كما هو معنى الان عند الحكما وفي كون فتحته اعرابية او بنائية وما موجب بنائه خلاف بين
النحاة مبين في محله وقصرت من القصور وهو العجز او من القصر ضد الطول لكن جعله من هذا يحوج
الى تكلف تجوز في هذا الزمان تعبيره هنا وفيما قبله بالان للتفنن والزمان عند المتكلمين مقارنة
متجدد موهوم لمتجدد معلوم كمقارنة مجي زيد لطلوع الشمس فهو من مقولة الاضافة واختلف
الحكما فيه على اقوال منها انه حركة فلك معدل النهار فهو من مقولة الاين ومنها انه مقدار حركته
فهو من مقولة الكم ومنها انه نفس الفلك فهو من مقولة الجوهر اذا علمت ذلك علمت انه من المقولات
على بعض الاقوال فيكون استعمال اسم الاشارة فيه على هذا البعض من قبيل الاستعارة المصرحة
التبعية لانه موضوع لكل مشار اليه محسوس حاضر وتقريرها انه شبه اولا المعقول الكلي بالمحسوس
الكلي بجامع قوة التمييز عند المتكلم او السامع فسرى التشبيه بين الجزئيات فاستوينا بنا على هذا
التشبيه الحاصل بالسراية لفظ هذا الموضوع للجزئي المحسوس لجزئي معقول فهي تبعية للتشبيه
بين الكليين كما حققه المولوي في تعريب الرسالة الفارسية وبيناه غاية البيان مع الخلاف في
ذلك في رسالتنا في الاستعارات قد تبلدت اي صارت بليدة فصيغة التفعل هنا للصيرورة
كتحجر الطين وتكدرت اي تغيرت من عطف اللازم على الملزوم فصرفت الهمة ثانيا اي صرفا
ثانيا فهو مفعول مطلق او زمنا ثانيا فهو ظرف او حالة كوني ثانيا اي عاطفا لها فهو حال موكدة
وصرف الشي الى الشي عطفه وتوجيهه اليه فيكون في كلامه استعارة مكنية حيث شبه الهمة بدابة
يصرفها سائقها الى الجهة التي يريدها بجامع التوصل بكل تشبيها مضمرا في النفس وصرفت تخييل
وهذه الجملة معطوفة على جملة رايت من عطف المسبب على السبب نحو الاختصار اي جهته
فشبه الاختصار ببلدة ذات جهة تشبيها مضمرا في النفس على طريق الاستعارة بالكناية ونحو تخييل
ويحتمل ان لفظ نحو ترشيح للاستعارة المكنية في الهمة والذي يظهر لي ان نصب نحو بنزع الخافض
وهو الى لا بالظرفية وان توهم لانها على معنى في وجهة الاختصار مصروف اليها لا مصروف فيها
الى شي اخر والمراد باختصار الشه الكبير الاتيان ببعض ما فيه وترك البعض لا الاتيان بجميع ما تضمنه
من المعاني في عبارة مختصرة لانه خلاف الواقع فقوله والاقتصار عطف تفسير وال في الاختصار بدل
عن الضمير على مذهب

عن الضمير على مذهب البصريين الكوفيين او التقدير نحو الاختصار له على مذهب البصريين ونبذ
الاغيار اي طرح اغيار التحقيقات كالاقوال الضعيفة التي حكاها في الشه الكبير ولا تنافي بين ما
يقتضيه ما هنا من اشتمال الكبير على غير التحقيقات وقوله سابقا مشتملا على فرايد التحقيقات الخ وان
زعمه بعض لان اشتماله على ما ذكره سابقا لا ينافي اشتماله على غيره مما لا يعاب بايراد مثله كالاقوال
الضعيفة فان قلت كيف ادخل ال على اغيار مع قول النحاة ان غيرا من الاسما التي لا تقبل ال لتوغلها
في الابهام قلت حكوا في باب الاستثنا ثلاثة اقوال في غير قيل يتعرف بالاضافة مطلقا وقيل لا يتعرف
مطلقا وقيل ان وقعت بين ضدين تعرفت كما في قوله تعالى صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب
عليهم والا فلا فعلى القول الاول ينبغي ان تقبل ال على انه لا يلزم من عدم قبول المفرد عدم قبول الجمع
بقي ان مقتضى ما ذكره من اقتصاره على التحقيقات التي في الكبير وترك ما سواها ان جميع ما خلا
عنه في الصغير مما هو في الكبير ليس تحقيقا والواقع خلافه لاشتمال الكبير على تحقيقات تتعلق
بالمتن وبالفن ليست في الصغير ويمكن دفعه بجعل ال في التحقيقات جنسية ولا يلزم من اختصاره على
جنس تحقيقات الكبير وترك ما سواه ان جميع ما انفرد به الكبير ليس تحقيقا فافهم مازجا المزج
الخلط الشديد الذي لا يمكن معه تمييز وبابه نصر كما في المصباح والمراد هنا مطلق الخلط لحصول التمييز
فيكون مجازا مرسلا من ذكر المقيد وارادة المطلق وهو اما حال منوية من فاعل صرفت اي ناويا المزج
او مقارنة من فاعل الاختصار او الاقتصار المحذوف وكانه قال نحو اختصاري اياه او اقتصاري فيه
حالة كوني مازجا او من فاعل فعل محذوف اي وتلبست بذلك مازجا امتزاج الما بالراح نايب
مناب المفعول المطلق والاصل امتزاجا مثل امتزاج الما بالراح فاختصر والراح الخمر قيل سميت راحا
لارتياح شاربها لها ولها اسما كثيرة وكثرة الاسما قد تكون لمجرد شهرة المسمى وان كان خسيسا
على انه يمكن اعتبار شرفها عند غواتها وفي الكلام تشبيه ضمني للشه بالما بجامع ان كلا مسهل لتناول
ما مزج به ورافع لصعوبته وللمتن بالراح بجامع احتياج كل في سهولة تناوله الى غيره فان قلت
في تشبيه المتن بالراح شي من الذم قلت اشتمال المشبه به شي لجامع بينهما حميد على ذميم لا يضر في
التشبيه الا ترى انه شبه بالاسد مع اشتماله على ذمايم كالبخر وبالقمر مع لزوم طرو النقص له على انه يمكن
ان يراد بالراح راح الجنة وبالما ما التسنيم الممزوج به راحها كما قال تعالى ومزاجه من تسنيم وقوله
والجسد بالروح فيه ايضا تشبيه ضمني للشه بالروح بجامع توقف الانتفاع على كل والمتن بالجسد
بجامع انه لا ينتفع بكل الا بواسطة غيره وبما قررنا يعلم ان في كلامه نشرا على ترتيب اللف ثم نشرا
على تشويش اللف لكن كان الانسب اضافة الامتزاج الى الروح لان السريان لها لا للجسد فهي احق
بان ينسب الامتزاج اليها وان كان كل ممتزجا بالاخر وليوافق التركيب قبله في جعل ما شبه به المتن
ممزوجا به كما جعل المتن كذلك في قوله مازجا للشه بالمشروح ولهذا قال في الكبير امتزاج الارواح بالاشباح
والذي دعاه الى ما صنعه هنا مراعاة السجع فاعضض على هذه النكات اللطيفة وما توفيقي

الا بالله اي وما كوني موفقا الا باعانة الله فالتوفيق هنا مصدر المبني للمفعول بنا على
الصحيح من جواز صوغ مصدر المبني للمفعول عند عدم اللبس وانما قدرنا المضاف للتخلص من دخول
البا على الفاعل المستكره عند اهل اللسان لايهام كونه الة لما شاع من دخول البا على الالة
افاده الزمخشري في كشافه وانما جعلنا التوفيق هنا مصدر المبني للمفعول ليلايم تقدير المضاف
المذكور والتوفيق خلق قدرة الطاعة في العبد ولا احتياج الى زيادة وتسهيل سبيل الخير اليه
لاخراج الكافر بنا على ان القدرة عرض يقارن الفعل كما ذهب اليه الاشعري اذ ليس في الكافر
على هذا قدرة الطاعة بل فيه استطاعتها فقط اما على ان القدرة تسبق المقدور كما ذهب
اليه غيره ورجحه كثير فيحتاج عليه توكلت تقديم المعمول لافادة الحصر وهو هنا من حصر
الموصوف في الصفة اي توكلي محصور في كونه على الله وعلى في مثل هذا التركيب مجردة عن حقيقة
الاستعلا لاستحالته هنا وانما هي لمجرد الارتباط والتعلق اتى بها لضرورة تعدي الفعل بها
والتوكل تفويض الامور الى خالقها وترك التدبير تسليما لخالق الكاينات واليه انيب اي ارجع
يقال اب وباء وتاب وثاب واناب بمعنى رجع والتقديم هنا ايضا لافادة حصر الموصوف في الصفة
ابتدي او ابتداي الخ اشار بذلك الى اصالة البا والى صحة تقدير متعلقها فعلا واسما عاما
او خاصا وان كان الاولى كونه فعلا لانه الاصل في العمل خاصا لانه امس بالمقام وفي تقدير الش
ذلك موخرا اشارة الى اولوية تاخيره لافادة الحصر وهو من حصر الموصوف في الصفة اي حصر
الابتدا مثلا في كونه بسم الله وهو قصر افراد ان قصد به الرد على من يعتقد شركة غير الله
في طلب الابتدا باسمه وقصر قلب ان قصد به الرد على من يعتقد ان غيره تعالى هو المطلوب الابتدا
باسمه وقصر تعيين ان قصد به الرد على المتردد فيمن يطلب الابتدا باسمه ولا يرد على جعل
التقدير بسم الله الرحمن الرحيم ابتداي كاين ان المصدر لا يعمل محذوفا ولا موخرا لان محل ذلك
اذا لم يكن المعمول ظرفا او مجرورا لتوسعهم فيهما ومحل مجرور البا نصب على المفعولية بالمتعلق
المقدر الا اذا اقيم مجموع الجار والمجرور مقام المتعلق بعد حذفه لكونه عاما او خاصا دلت عليه
قرينة فيكون محل المجموع اعراب هذا المتعلق فمحله رفع ان جعل متعلقا بخبر حذف واقيم المجموع
مقامه كما يقول اكثر النحاة في نحو زيد في الدار ان الخبر والمتحمل للضمير والعامل فيه الرفع هو الجار
والمجرور لقيامهما مقام المتعلق وصيرورته كالعدم وان رجح المتاخرون انه المتعلق المحذوف
لملاحظته في الجملة ونصب ان جعل متعلقا بحال حذفت واقيم المجموع مقامها والاصل اولف مستعينا
او متبركا بسم الله مثلا هذا هو الموافق لما رجحه بعض المحققين من ان المحل اذا كان الظرف لغوا
للمجرور فقط واذا كان مستقرا لمجموع الجار والمجرور وقولهم لا محل للحرف اي وحده وان المستقر هو
ما حذف عامله العام او الخاص لقرينة واقيم مقامه نحو زيد في الدار اي كاين وزيد من العلما اي
معدود واللغو بخلافه فاعرف ذلك بالبسملة يطلق مصدر البسمل اذا قال بسم الله وعلما بسم الله
الرحمن الرحيم كما هنا

الرحمن الرحيم كما هنا تاسيا مفعول لاجله اي اقتدا بالقران هو في الاصل مصدر قرا
فغلب شرعا على اللفظ المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم المتعبد بتلاوته المتحدي باقصر سورة
منه وفي قوله تاسيا بالقران اشارة الى انه امام متبع وتلميح الى قوله تعالى وكل شي احصيناه في
امام مبين والعزيز يطلق على ما لا نظير له وعلى الغالب ويصح ارادة كل منهما وارادتهما معا على
طريق استعمال المشترك في معنييه وامتثالا اي اطاعة لمقتضى الخ انما قال مقتضى لان الامر
فيه ضمني فكانه قال ابدوا في اموركم ذات البال باسم الله الرحمن الرحيم فكل امر الخ ولتضمنه الامر
عبر في جانبه بالامتثال وفي جانب القران بالتاسي لعدم تضمنه الامر كتضمن الحديث والقول
ان ابقي على معناه المصدري كانت جملة كل الخ مفعولا وكانت ما في قوله فيما اخرجه اي رواه
واقعة على قول بالمعنى المصدري ايضا من ظرفية الخاص في العام لا يقال انما روي الايمة المقول
لانا نقول لو سلم ذلك فروايتهم المقول متضمنة لروايتهم القول وان كان بمعنى المقول كانت
جملة كل الخ بدلا او عطف بيان وما واقعة على مقول والظرفية من ظرفية الخاص في العام ايضا
والايمة بهمزتين وبابدال الثانية يا جمع امام وقد يكون امام جمعا كما في قوله تعالى واجعلنا
للمتقين اماما والمراد بهم هنا ايمة الحديث كل امر المراد به واحد الامور لا واحد الاوامر واضافته
على معنى اللام وان لم يصح التصريح بها اذ هو غير لازم والمعنى الافراد المنسوبة للامر ذي البال
نسبة الجزئيات لكليها ذي بال عبر بذي دون صاحب لان الوصف بذي اشرف لاقتضايه
متبوعية الموصوف وتابعية المضاف اليه بعكس صاحب ومن ثم وصف الله يونس في مقام
ذكر الانبيا ومدحهم بذي النون وفي مقام النهي عن التشبه به بصاحب الحوت والبال
يطلق على معان منها الحال والقلب والحوت العظيم كما في القاموس والمختار والمراد به هنا الحال
اي ذي حال يهتم به شرعا وقيل القلب على ان المراد قلب متعاطي ذلك الامر فتكون الاضافة لادنى
ملابسة اي كل امر يهم قلب متعاطيه ويشغله او على ان المراد قلب ذلك الامر تشبيها لحالته
المهتم بها بالقلب بجامع الشرف على طريق الاستعارة المصرحة اقول لا ينافي هذا ان من معاني
البال الحال كما مر فلا استعارة لما حققه حفيد السعد من ان اللفظ المشترك في اصطلاح التخاطب
اذا استعمل في احد معانيه لا باعتبار انه موضوع له اللفظ بل باعتبار حقيقة علاقة بينه وبين
معنى اخر من معانيه كان مجازا فاحفظه او تشبيها في النفس للامر المهم بانسان في الشرف مع
الرمز الى المشبه به بشي من لوازمه وهو البال على طريق الاستعارة المكنية اقول لا يرد على هذا
ان فيه جمعا بين الطرفين لان ذا القلب هو الانسان لانا نمنعه فان ذا القلب اعم من الانسان
والمشبه به خصوص الانسان وهو لم يذكر بخصوصه ولا يضر دخوله في عموم ذي القلب وفي كلام
الش عند قول المص ما دام الحجا يخوض الخ ما يدل لذلك كما ستعرفه لا يبدا صفة ثانية لامر
ففيه جري على الاحسن وهو تقديم النعت المفرد على النعت الجملة وقوله فيه اي بسببه ففي سببية

ففايدة اقحامها مع صحة ان يقال لا يبدا بسم الله الخ افادة ان المطلوب كون الامر ذي
البال سببا باعثا على التسمية في ابتدايه لا مطلق وقوع التسمية في ابتدايه ولو بسبب اخر
بحيث يكون هو غير منظور اليه عند التسمية ونايب فاعل يبدا ضمير مستتر يعود على امر
او قوله بسم الله الخ ولا ضمير في يبدا بسم الله الخ روي ببا واحدة وببايين فعلى الرواية
الاولى المطلوب البدا باسم الله اي اسم كان وعلى الثانية المطلوب البدء بلفظ بسم الله الرحمن الرحيم
والاولى اصح فالاحسن ارجاع الثانية اليها بالفا القيد وقوله فهو اجذم دخلت الفا في الخبر لشبه
المبتدا هنا باسم الشرط في العموم لكن هذا قليل لان المبتدا هنا ليس من صور المبتدا الذي تدخل
في خبره الفا بكثرة لشبهه باسم الشرط في العموم واستقبال معنى ما بعده وهي خمس عشرة صورة
موصول بفعل صالح للشرطية بان يكون خاليا من اداة شرط وعلم استقبال وما النافية وقد موصول
بظرف موصول بجار ومجرور موصوف باحد هذه الثلاثة فهذه ست صور مضاف الى الموصول او الموصوف
المذكورين وتحته ست صور موصوف بالموصول المذكور وتحته ثلاث صور فالجملة خمس عشرة صورة
واما دخولها في خبر كل مضافا الى غير الموصوف والموصول السابقين فقليل نحو كل نعمة فمن الله ونحو
قول الشاعر كل امر مباعد او مداني فمنوط بحكمة المتعالي ونحو هذا الحديث اقول ما ذكر من كون
دخول الفا هنا قليلا صرح به بعضهم وهو مسلم ان كان العبرة عند تعدد صفة ما اضيف اليه المبتدا
بالصفة الاولى والا فلا بل يكون من الكثير لان المبتدا هنا مضاف الى موصوف بفعل صالح للشرطية
وهو لا يبدا فاشبه اسم الشرط في العموم واستقبال معنى ما بعده فاعرفه والاجذم المقطوع اليد
او الذاهب الانامل من الجذام يقال جذمت يده كفرح كذا في القاموس وعلى الاول اقتصر في المصباح
ويروى اقطع وهو المقطوع اليد كما في القاموس والمصباح ويروى ابتر وهو المقطوع الذنب كما فيهما
والكلام على كل من الروايات الثلاث من باب التشبيه البليغ وهو ما حذفت فيه الاداة والوجه او من
باب الاستعارة المصرحة على الخلاف بين الجمهور والسعد التفتازاني في نحو زيد اسد والمقصود من
الثلاثة انه مقطوع البركة كما قال الشه وان تم حسا ومراده البركة الكاملة فلا ينافي وجود اصلها
وفي رواية بحمد الله التحقيق كما قاله العلقمي ان الحمد المطلوب الابتدا به في الحديث هو الحمد اللغوي
لا العرفي لانه طارئ بعد رواه اي بكلتا روايتيه وحسنه ابن الصلاح وغيره التحسين
بالنسبة الى ابن الصلاح بمعنى نقل تحسين الغير له لان مذهبه انه لا سبيل في عصره فما بعده الى التصحيح
والتحسين والتضعيف لقصور الهمم وخالفه في ذلك النووي ويمكن ان يقال حسنه هو بنفسه قبل ان يقول
بهذا المذهب اي الثنا الخ تفسير للجملة قبله بدليل اعادة الخبر لكنه لم يشرحه كما شرح المبتدا بل اتى
به كما في عبارة المص وقوله بجميل الصفات ان ابقيت البا على ظاهرها من كونها صلة الثنا احتيج الى التجريد في الثنا
فرارا من التكرار وان جعلت سببية او بمعنى على فلا اذ الحمد اي لغة تعليل لمحذوف يدل عليه اي التفسيرية
اي وفسرنا بهذا التفسير لان الحمد الخ وقوله هو ضمير فصل اتى به لتاكيد الحصر المستفاد من تعريف جزئي
الجملة كما في قوله

الجملة كما في قوله تعالى ان الله هو الرزاق كما افاده في المطول او ضمير منفصل اتى به لتقوي الحكم لتكرار
الاسناد الثنا مصدر اثنى عليه اذا ذكره بخير وقيل اذا اتى بما يدل على اتصافه بصفة جميلة فعلى الاول
لا يكون الثنا الا باللسان فلا يحتاج الى قولهم باللسان بخلافه على الثاني فان قلت التعريف يشمل القديم
والحادث وهما حقيقتان متباينتان وجمع حقيقتين متباينتين في تعريف واحد ممتنع قلت امتناعه
اذا كان على وجه يحصل به معرفة كل من الحقيقتين بخصوصها بالكنه وها هنا ليس كذلك بالجميل البا
سببية او بمعنى على اذ كون الجميل غير حادث مطبوع انما هو شرط في المحمود عليه لا المحمود به لجواز كونه
حادثا مطبوعا كما اذا اثنيت على زيد بحسنه بسبب احسانه اليك وقد يتحدان ذاتا ويختلفان اعتبارا
كما اذا اثنيت عليه بالاحسان بسببه فالاحسان من حيث الوصف به في عبارتك محمود به ومن حيث كونه سببا
باعثا على الثنا محمود عليه غير الحادث المطبوع اي الذي طبع عليه المحمود ففي قوله المطبوع حذف
وايصال وغير الحادث المطبوع صادق بالقديم وبالحادث غير المطبوع ووصف المعرفة بغير بنا على
انها تتعرف بالاضافة الى المعرفة وان لم تكن بين ضدين او على ان ال في الجميل جنسية ومدخولها في حكم
النكرة وخرج بهذا القيد الثنا على الحادث المطبوع فانه مدح لا حمد كالثنا لاجل الحسن وعدل عن العبارة
المشهورة اعني قولهم على الجميل الاختياري لاخراجها الحمد على ذات الله وصفاته لان الاختياري ما كان
عن اختيار وارادة ولا يكون ذلك الا الحادث وان اجيب عنه بان المراد بالاختياري ما ليس موجودا عن
قهر او المراد الاختياري حقيقة بان كان عن اختيار وارادة او حكما بان كان له دخل ما في صدور فعل
اختياري ولم يقل على جهة التعظيم كما قال غيره اخراجا لما قارنه تحقير فانه استهزا وتهكم لندور هذه
الصورة او لعدم صدورها من منصف وابتدا ثانيا الخ محصل ما اورده هنا اربعة اسيلة لكن كان
الاولى حذف قوله ثانيا لئلا يتكرر السوال الثالث وهو قوله وقدم البسملة الخ مع الاول اذ معنى قوله
وابتدا ثانيا بالحمد ثنى به بعد اتيانه بالبسملة اولا وهذا محصل الثالث ولان بعض ما مر من التاسي
بالقران ورواية بحمد الله وهو هذه الرواية لا ينتج الثانوية ويمكن ان يقال لا دخل لقوله ثانيا في السوال
وانما زاده فيه لبيان الواقع كذا قيل واقول يمكن وجه اخر وهو ان يكون له دخل ويكون المراد بما مر التاسي
بالقران او هو ورواية الحمد غاية ما فيه ان الاول دليل للمقيد والقيد معا والثاني للمقيد فقط ويكون
قوله وقدم البسملة الخ استينافا بيانيا اجاب به عن ما يرد على دفع التعارض بما ذكره حاصله ان هذا
الدفع حاصل ايضا على تقدير ابتدايه بالحمد له ابتدا حقيقيا وبالبسملة اضافيا فلم قدم البسملة على
الحمدلة واثرها بالابتدا الحقيقي فهو من تتمة الجواب عن السوال الثاني لا سوال مستقل معطوف
على قوله وابتدا الخ ولا يضر انفهامه من قوله وابتدا الخ لان الاعادة للحاجة لا تعد تكرارا
وجمع بين الابتدايين الخ هذا السوال مقطوع فيه النظر عن الترتيب لئلا يحصل تكرار في الاسيلة ولان
العمل بالروايتين لا ينتجه عملا بالروايتين السابقتين اقول كان عليه ان يقول تاسيا بالقران وعملا
بالروايتين السابقتين كما لا يخفى واشارة الى انه اي الحال والشان لا تعارض بينهما اي في الحقيقة

وان تبادر الى الذهن اعلم ان توهم التعارض مبني على جعل البا لمجرد التعدية صلة يبدا فان جعلت
للاستعانة او المصاحبة فلا لان الاستعانة بشي او المصاحبة له لا تنافي الاستعانة او المصاحبة لشي
اخر كذا قال غير واحد اقول الظرف على هذا مستقر حال والاصل في الحال ان تكون مقارنة وح يرد عليه
انه ان اريد بالابتدا في الروايتين عليه الابتدا الحقيقي لم يكن المقارن سوى الاستعانة بذكر شي واحد
او المصاحبة له فيرجع التعارض وان اريد الاضافي كان مجرد ارادته كافيا في دفع التعارض من غير
احتياج الى حمل البا على خلاف ظاهرها ويرد عليه ايضا انه لا يظهر اذا كان المبدو فيه قولا اذ النطق
بشيين معا غير ممكن ويمكن دفعهما بان المقارنة في كل شي بحسبه وانها هنا بمعنى عدم التراخي
فتامل وبقي لدفع التعارض اوجه اخرى ذكرناها في رسالتنا الكبرى على البسملة اذ الابتدا
حقيقي اي ابتدا حقيقي نسبة الى الحقيقة مقابل المجاز لان حقيقة الابتدا بالشي جعله اول امرك
وفاتحته فاطلاق الابتدا على الاضافي مجاز علاقته المشابهة في سبق كل وهذه النسبة من نسبة المعنى
الى لفظه ان اريد بالابتدا المنسوب المعنى وبالمنسوب اليه لفظ الابتدا المستعمل في موضوعه وهو
الظاهر ومن نسبة اللفظ الى المعنى الموضوع هو له ان اريد العكس وهو ما اي ابتدا لم يسبقه شي اي
ابتدا او في الكلام حذف مضاف اي لم يسبق متعلقه بفتح اللام وهو ما بدي به الشي واضافي
اي نسبي وقوله وهو ما كان بالاضافة الى ما بعده اي الذي كان ابتدا بالنسبة الى الفعل الذي بعده سبقه
شي اولا فهو اعم مطلقا من الحقيقي فكل حقيقي اضافي ولا عكس واثروا التعبير بالاضافي على التعبير
بالمجازي مع انه الانسب في المقابلة لاشعاره بالمراد من غير الحقيقي وانه ما كان ابتدا بالاضافة الى
ما بعده هكذا سنح بالبال لان حديثها اقوى وجه ذلك بعضهم بان حديث البسملة صحيح وحديث
الحمد له حسن وبعضهم بان حديثهما صحيحان لكن حديث البسملة اصح لان الصحة والحسن والضعف
متفاوتة الرتبة وبعضهم بان حديثهما حسنان لكن حديث البسملة احسن ورجح هذا كما قيل فيه
اتحاد المشبه والمشبه به اذ الذي قيل هو ان حديثها اقوى والجواب انهما وان اتحدا ذاتا اختلفا
اعتبارا اي باعتبار القايل وهو كاف على انا لا نسلم اتحادهما ذاتا لان الالفاظ اعراض فلا تنتقل
عن محلها ولا تقوم بمحلين وليس مراده تضعيف هذا القول لان الذي رايناه منصوصا عليه في غير
موضع بل الاشارة الى انه ليس من عند ياته بل هو منصوص عليه لغيره وعملا بالكتاب والاجماع
اي الفعلي لمضي العلما سلفا وخلفا على تقديم البسملة على الحمدلة اقول كان الانسب ان يقول وتاسيا
لما مر الا ان يقال افتتاح الكتاب بهما على هذا الترتيب ومضي علما الامة عليه يتضمنان الامر وان كان
في ذلك خفا لطلب الشارع متابعة كتاب الله وعلما الامة فيكون الشارع راعى هنا هذا التضمن الخفي
فعبر بالعمل ولم يراعه فيما مر وفيما ياتي لخفايه فعبر بالتاسي وتعبيره هنا بالكتاب وفيما مر بالقران
تفنن واثر اي اختار وقوله في الحمد متعلق باثر وقوله بالجملة الاسمية متعلق بالتصدير اي اختار في
مقام الحمد التصدير بالجملة الاسمية على التصدير بالجملة الفعلية تاسيا بالاية القرانية فانها صدرت
بالجملة الاسمية

بالجملة الاسمية وان لم يكن بعدها جملة فعلية في الاية بخلاف المتن فالتاسي انما هو في التصدير
بالجملة الاسمية ولا يضر اختلاف الاية والمتن بتعقيب الاسمية بالفعلية في المتن دون الاية
فاندفع ما اعترض به هنا وال في الاية لجنس ايات الحمد المفتتح بها السور او لاستغراقها او للعهد
والمعهود اية الفاتحة وقد يبعد هذا عدوله عن التعبير بالكتاب او القران الى التعبير بالاية القرانية
فتدبر ولدلالتها اي الجملة الاسمية على الثبوت اي ثبوت مضمونها اقول كان الاولى ان يقول على
الثبات اي الدوام لانه هو الذي اختصت بالدلالة عليه الجملة الاسمية لا الثبوت بمعنى الحصول الا
ان يقال مراده الثبوت الكامل وهو الدايم او استعمل الثبوت بمعنى الثبات واعلم ان الذي تدل الاسمية عليه
بطريق الوضع مطلق الثبوت واما دلالتها على الدوام فليست بطريق الوضع بل بواسطة غلبة الاستعمال
كما قال جماعة او العدول عن الفعلية كما قال اخرون وبيانه ان اصل الحمد لله حمدت حمدا لله فعدل عن
ذكر الفعل الى حذفه لدلالة مصدره عليه ثم عن نصب المصدر الى رفعه لدلالته على الدوام ثم ادخلت ال للتعريف
على اختلاف اقسامه والفعلية انما تدل بطريق الوضع على مطلق الحدوث اي الوجود بعد العدم وسمي هذا
ايضا تجددا واما دلالتها على التجدد بمعنى الوجود مرة بعد اخرى اذا كانت مضارعية فبواسطة القرينة
الخارجية او غلبة الاستعمال دون الفعلية اقول قد تعارض العلة المذكورة بدلالة الفعلية على التجدد
الاستمراري دون الاسمية الا ان يقال رجح العلة المذكورة مناسبة الجملة الاسمية المحمود بها من حيث دلالتها
على الدوام لا شرف واول ما وقع الحمد لاجله وهو ذات الله وصفاته المدلول عليهما بقوله لله على الذات
بالوضع وعلى الصفات بواسطة وجوبها للذات الموضوع له وان كان من جملة ما وقع الحمد لاجله ما الجملة
الفعلية به انسب لتجدده وهو نعمة اخراج نتايج الفكر المدلول عليها بقوله الذي قد اخرجا نتايج الفكر فان
قلت لا اشعار في الكلام بعلية غير نعمة الاخراج من الذات والصفات اذ لم يعهد ان تعليق امر باسم
غير صفة يدل على علية مدلوله قلت الاشعار بعلية ما ذكر بواسطة الذوق حيث قيل الحمد لله الذي
اخرج ولم يقل الحمد للذي اخرج مع انه اخصر على ان لفظ الله لما دل على ذات متصف بصفات الكمال واشتهر
اتصافه بها بحيث تلحظ كثيرا الصفات عند سماع هذا الاسم لم يبعد ان يجعل التعليق به في حكم التعليق
بالمشتق كما افاده الغنري في حاشيته على المطول وما يرد اي على الجملة الاسمية من انها لا تدل على تولي
المتكلم اي تعاطيه ومباشرته الحمد بنفسه اي لانها خبرية لفظا ومعنى ولا يلزم من الاخبار بثبوت شي لاخر
اتصاف المخبر به فلا تدل الجملة على ان المتكلم حمد بنفسه وانما هي اخبار عن الحمد بثبوته لله وحاصل ما اجاب به
اختيار انها انشائية معنى اي لانشا الحمد بمضمونها لا لانشا مضمونها حتى يستشكل بان مضمونها وهو ثبوت
الحمد لله ليس مقدورا للعبد حتى ينشيه وليس كذلك لان الاخبار عن الحمد بثبوته له تعالى حمد لانه الثنا بالجميل
ووصفه تعالى بثبوت الحمد له ثنا عليه بجميل واما قولهم الاخبار عن الشي ليس من ذلك الشي فمحله اذا لم ينطبق
تعريف المخبر عنه على الاخبار والا كان الاخبار عنه كما هنا وكما في قولهم الخبر يحتمل الصدق والكذب ويمكن ان
يكون جواب الشارح بما ذكره على وجه التنزل مع المورد لا على وجه التسليم حقيقة والحاصل ان الايراد المذكور له

وظاهر منعه تسليم انها اذا كانت خبرية لفظا ومعنى لا تدل على تولي المتكلم الحمد بنفسه صح

من المخبر

جوابان احدهما منع انها خبرية لفظا ومعنى حتى يرد ماذكر وهو مافي الشفا تسليم ذلك وترجيح
قولي المتكلم الحمد ينقسم عليه على الصحيح مقابله انها خبرية لفظا ومعنى وتحصيل الحد بها كما مر
ولعل وجه كون ماذكر هو الصحيح ماقاله بعضهم ان الشارع نقلها الى الانشا كما نقل بعت واشتريت ونحوهما
وانه لاحوج الى الايراد والجواب السابقين في تقرير كونها خبرية لفظا ومعنى الزبرقاني خارجا من المعلوم
ان الموصول وصلته في معنى المشتق فيكون المعنى حمد على هذه النعمة بوجوده على الذات والصفات
على مقتضى قاعدة ان تعليق الحكم بالمشتق يؤذن بعلية المشتق منه اقول ولم يعبر بالمشتق ونحو
مخرج مع ورود اطلاقه عليه تعالى والله مخرج ما كنتم تكتمون وفي قوله ومخرج الحي من الميت العدم
شهرته وذكره في الاسما الحسنى المعروفة فعلم ان زعم عدم وروده باطل اي اظهر اقول الاحسن من الحي
اي اوجد لان الايجاد ابلغ من الاظهار ولان شان الاظهار ان يكون موجودا قبل وكون النتايج
موجودة قبل ظهورها للارباب الجامع محقق فاعل نتايج الفكر حتى نتايج الفكر التي هي العلوم
النظرية بالذكر دون الضرورية لان الضرورية لاخلاف في ان الله تعالى هو الموقع فيها وهو يرد
الرد وايضا الحمد عليها يتم بالاولى اذ لا كسب للعبد فيها ويحتمل ان يريد بالفكر حركة النفس في
المعقولات التي هي معناه لغة وبالنتايج ما يترتب على هذه الحركة من العلوم سواء كان ضروريا او نظريا
فيكون حمدا على جميع العلوم ضروريها ونظريها وافاده شيخنا المولف في كبيره وعلى هذا الاحتمال
يدخل المتصور ايضا في النتايج فتكون النتايج بمعنى المرادها اعم من النتايج الاصطلاحية لشمولها
الضروريات والتصورات بخلاف النتايج الاصطلاحية لاختصاصها بالتصديقات النظريات
كما ستعرفه جمع نتيجة فعيلة بمعنى مفعل على وزن اسم المفعول وتوجد في كثير من النسخ بعد
قوله جمع نتيجه ما نصه وهي ما يحصل عقب النظر من العلم بالمنظور فيه اه وهو تفسير للنتيجة بما يركب
على الاصطلاحيين الاتيين للمناطقة والمتكلمين ومن فيه بيان لما والعلم بمعنى المعلوم ليوافق الاصطلاحين
الاتيين والباء سببية لا للتصديقية اذ المنظور فيه هو الدليل وليست النتيجة العلم بالدليل بل المعلوم بسبب
الدليل لكن النسخة التي وقعت في الدرس على شيخنا المولف بسما علي ليست فيها هذه العبارة ولم يقع العثور
بعد انها ولم ينبه عليها فكانها كانت في الاصل ثم ضرب الشيخ عليها ونحوها بعض قبل العثور عليها
ولذلك لم توجد في الشرح الكبير عند المناطقة جمع منطقي والنسبة للاشعار بالنسب التي بانيها في
الجمع نحو فيما عن يا النسب في المفرد بتصديق اي معتد به وبهم منه ان النتيجة لا تطلق عندهم على
التصور وقوله من تسليم يشير الى ان المدار على تسليم التصديقين وانه لا تشترط مطابقتهما في الواقع
وقوله تصديقين اي قولين مصدق بهما فالمصدر في الموصوفين بمعنى اسم المفعول ومن نفى عن ذلك
الشفا في كبيره في باب القياس ولم يقل او اكثر لان الاصح ان الحجة لا تتركب من اكثر من مقدمتين وان
ما يتراى تركبه من اكثر فهو اقيسة مندرجة كما ستعرفه وقوله لذاتهما متعلق بيلزم ومرجع به التقريري
اللازم من تصديقين لا لذاتهما بل لامر خارج كقولهم زيد مساو لعمرو وعمرو مساو لبكر ينتج زيد مساو لبكر

فليس هذا قياسا

فليس هذا قياسا اصطلاحيا لعدم تكرار الحد الوسط لان الحد الاوسط في الشكل الاول يكون
محمولا في الصغرى موضوعا في الكبرى والامر هنا ليس كذلك كما لا يخفى ولا ما انتج نتيجة اصطلاحا
لانها انما صدقت ولزمت من تسليم هاتين المقدمتين بواسطة امر خارج وهو ان مساوي المساوي
لشيء مساو لذلك الشيء لا لذواتهما الا ترى انك لو ابدلت مادة المساواة بمادة المعاداة مثلا وقلت
زيد عدو لعمرو وعمرو عدو لبكر لم يلزم ان زيدا عدو لبكر واريد بالتصديق ما يشمل اليقين والظن والجهل
المركب فدخلت النتيجة الظنية اللازمة لتسليم تصديقين ظنيين والمجهولة جهلا مركبا اللازمة
لمجهولين كذلك وعند المتكلمين جمع متكلم وهو المارس لعلم الكلام وفي تسميته بعلم الكلام اوجه
معلومة في محلها ومن ذكرها التفتازاني في اول شرح العقايد النسفية ما يحصل العلم به الخ اي معلوم
شانه ان يعلم بحيث يحصل العلم التصديقي به عقب العلم التصديقي بوجه دلالة الدليل اي بالجهة التي بسببها
دل الدليل على المدلول كالحدوث على العالم الذي هو دليل وجوده تعالى ووجه الدليل عند المتكلمين بمنزلة
الحد الاوسط عند المناطقة سوا الدليل ان جعل شاملا لليقيني والظني عرف بانه ما يتوصل بصحيح النظر فيه
الى العلم او الظن بمطلوب خبري وعلى هذا يراد بالعلم في تعريف النتيجة ما يشمل الظن لكن يلزم عليه
دخول المجاز في التعريف الا ان يدعي شهرته وان خص باليقين اسقط من تعريفه قولنا او الظن وابقى
العلم في تعريف النتيجة على ظاهره وقولنا في تعريف الدليل بصحيح النظر فيه اي بان ينظر فيه من الجهة الموصلة
وقولنا بمطلوب خبري اخرج ما يوصل الى مطلوب تصوري وهو اعرف والفرق بين الاصطلاحيين ان كلا من
النتيجة والدليل عند المناطقة مركب ولا يلزم ذلك عند المتكلمين وان كلا منهما عند المناطقة يستلزم
ما كان عن جهل مركب بخلافهما عند المتكلمين كما عرفت اشارة اي ذو اشارة او مشيرا وجعل الاشارة
نفس الاشارة مبالغة على الاوجه الثلاثة في زيد عدل الى مذهب اهل الحق اي اهل السنة والجماعة
وهو الصدق مع اعتقاد ان ذاتا لا فهما الحكم الذي بينهم وبين الواقع مطابقة مختلفان اعتبار الاول
اعتبرت المطابقة من جانب الحكم سمي حقا او من جانب الواقع سمي صدقا والاكثر استعمال الصدق
في الاقوال ويحتمل ان المراد بالحق الله تعالى فان اهل السنة اهل الله والمذهب مفعل يطلق لغة
مصدرا ميميا بمعنى الذهاب واسما لزمان الذهاب واسما لمكانه واريد به هنا الاحكام المختارة
مجازا ثم يحتمل انه نقل من مذهب بمعنى مكان الذهاب من مكان الذهاب الى هذه الاحكام المختارة على سبيل
الاستعارة التبعية بان يكون شبه اختيار الاحكام بسلوك الطريق واستعير للاول اسم الثاني وهو
الذهاب واشتق منه مذهب بمعنى الاحكام التي هي محل الاختيار اعني التي وقع عليها الاختيار وجامع
الشبه توجه الارادة في كل ويحتمل انه نقل مذهب بالمعنى المصدري من سلوك الطريق الى اختيار الا
على سبيل الاستعارة الاصلية ثم من اختيار الاحكام الى الاحكام المختارة على سبيل المجاز المرسل لعلاقة
التعلق فيكون مجازا عن مرتبين وهذا كله بحسب الاصل فلا ينافي ما صرح به بعضهم من انه صار حقيقة عرفية
في الاحكام المختارة هكذا احقق المقام من العلوم وغيرها اي كسائر الافعال الاختيارية ومن تبعيضية

حكام

وسياتي الخلاف في الربط اي الارتباط والتلازم بين الدليل والنتيجة اي بين العلم بالدليل
والعلم بالنتيجة كما ستعرفه ومحل اتيانه قول المص وفي دلالة المقدمات على النتيجة خلاف اتي
عقلي او عادي او تولد او واجب والاول المؤيد وهو لامام الحرمين والثاني للاشعري والثالث
للمعتزلة والرابع للفلاسفة واختار المص الاول وسياتي بسط ذلك وهذا اعني قوله وسياتي الخ مرتبط
بالتعاريف الثلاثة قال الشه في كبيره فان قلت لو كان الربط عقليا كما هو مذهب امام الحرمين
لزم عدم صحة اسناد اخراج النتيجة الى الله تعالى لكونها ليست مقدورة ح بل ان وجد العلم بالمقدمتين
وجد العلم بها حتما فيكون العلم بالنتيجة واجبا والواجب لا تتعلق به القدرة قلنا مثل هذا الوجوب
عرضي فلا يمنع تعلق القدرة كما ان العرض والجوهر متلازمان يجب وجود احدهما عند وجود الاخر ويستحيل
عدمه عند وجود الاخر فاذا اراد الله تعالى ان يوجد اللازم الذي هو النتيجة او العرض اوجد الملزوم
الذي هو الدليل او الجوهر فكل من ايجاد الملزوم وايجاد اللازم بقدرة الله ولا تتعلق القدرة بالجمع بين
الدليل وعدم النتيجة لاستحالة الجمع بين الملزوم وعدم لازمه استحالة ذاتية والقدرة لا تتعلق
بالمستحيل الذاتي اه باختصار ببعض اختصار الفكر قال في القاموس الفكر بالكسر وبفتح اعمال
النظر في الشي كالفكرة والفكري بكسرهما اه وقال في المختار فكر تامل والاسم الفكر والفكرة والمصدر الفكر
بالفتح وبابه نصر اه يطلق على المفكر فيه مجازا اي مرسلا من باب اطلاق المصدر كما هو ظاهر
القاموس او اسم المصدر كما في المختار على اسم المفعول كاطلاق الاعطا والعطا على الشي المعطى
وعلى حركة النفس في المعقولات لغة اي تنقلها من بعض المعقولات الى بعض وفي حاشية الناصر
اللقاني على المحلي نقلا عن السيد يطلق الفكر على معان ثلاثة الاول حركة النفس في المعقولات
اي حركة كانت وهذا هو الفكر الذي يعد من خواص الانسان ويقابله التخيل وهو حركتها في المحسوسات
والثاني حركتها من المطلب الذي تتردد في ثبوته كحدوث العالم الى مباديه كتغير العالم وحركتها من مباديه
اليه جازمة به اعني مجموع الحركتين وهذا هو المحتاج فيه وفي جزئيه جميعا الى المنطق والثالث هو
الحركة الاولى من هاتين الحركتين وحدها من غير ان توجد الثانية معها وان كانت هي المقصودة
منها وهذا هو الفكر الذي يقابل به الحدس الذي هو عكسه لانه الانتقال من المبادي الى المطالب اه وفي الايات
البينات ما يفيد ان الفكر يطلق ايضا على الحركة الثانية وحدها حيث نقل عن السيد ما نصه فان قلت
ماذا اريد بالنظر المعرف بما ذكر مجموع الحركتين كما هو راي القدما ام الحركة الثانية كما هو مذهب المتاخرين
قلت الظ حمله على المعنى الاول اذ به حصل المطلوب لا بالحركة الثانية وحدها ثم نقل عنه انه في بعض كتبه لم
يحمله على المعنى الاول وانه نفسه اعترف في مواضع بحصول المطلوب بالحركة الثانية وحدها وفي الايات
ايضا نقلا عن الناصر لقايل ان يقول ان اريد بالمعقولات ما يدركه العقل بذاته بلا واسطة خرج عنها
الوهميات والخياليات فتخرج عن حد النظر مع ان مثل قولنا هذا عدو زيد وكل عدو لا تقبل شهادته على
من عاداه فهذا لا تقبل شهادته على زيد نظر بلا شبهة وهكذا في الخياليات وان اريد بها ما يدركه العقل
بذاته او بواسطة

بذاته او بواسطة فيشمل الوهميات والخياليات فقوله اي المحلي بخلاف حركتها في المحسوسات
فيسمى تخييلا لا فكرا مشكل والظاهر ان الشه اي المحلي وغيره ممن عبر بهذه العبارة ذاهب مع
الاقدمين القايلين بان العقل لا يدرك المحسوسات اصلا وانما يدركها الحواس واما على طريقة
المتاخرين القايلين بان العقل يدرك المحسوسات ايضا لكن بواسطة الحواس فينبغي ان تسمى حركتها في
المحسوسات فكرا ايضا اه وفي الايات ايضا ينبغي زيادة القصد في قوله اي المحلي حركة النفس في المعقولات
ليخرج حركتها فيما يتوارد من المعقولات بلا اختيار كما في المنام فانها تسمى فكرا اه والظاهر ابقا
النفس على حقيقتها لا حملها على العقل كما زعم ليوافق ما تقرر ان المدرك حقيقة النفس واما العقل
وساير القوى فالات في ادراكها وعلى النظر الاصطلاحي اصطلاحا اي على مدلوله فهو مرادف له
في الاصطلاح كما في الشه الكبير على الاخير تصريح بما يفهمه الفا من رجوع قوله وعلى النظر الاصطلاحي
اصطلاحا بانه ترتيب امور الخ قال عبد الحكيم في حاشيته على القطب بهذا تعريف الفكر عند
المتاخرين وعند المتقدمين مجموع الحركتين حركة من المطلوب المشعور به بوجه الى المبادي وحركة منها
الى المطلوب المجهول بوجه اخر اه قال الشه في كبيره الترتيب في اللغة جعل كل شي في محله وفي الاصطلاح
جعل الاشيا المتعددة بحيث يطلق عليها اسم الواحد ويكون لبعضها نسبة الى بعض بالتقدم والتاخر
والمراد بالامور امران فاكثر وانما اشترط التعدد في الامور لان الترتيب لا يمكن الا عند التعدد
فان قلت يرد على التعريف التعريف بالفصل وحده او الخاصة وحدها فلا يكون جامعا لان الفصل
امر واحد كالخاصة قلت اما على مذهب الاقدمين فليس التعريف بالفصل وحده او الخاصة
وحدها بمرضي عندهم وان وقع اولوه وجعلوه مركبا تقديرا فناطق في تقدير شي ناطق فيكون
المراد ترتيب امور في الذكر او التقدير واما المتاخرون فهو جايز عندهم وهو داخل ايضا لانه مركب معنى
اذ ناطق في معنى شي له النطق لكن الاحسن عندهم ان يعرف بتعريف اخر بان يقال وضع معلوم او
معلومين للتادي الى مجهول والمراد بالمعلوم الشي الحاصل في العقل سوا كان يقينيا او ظنيا او عن
جهل مركب وسوا كان تصوريا او تصديقيا فالترتيب في التصورات كما اذا اردنا ان نتوصل الى
معرفة الانسان فانا نقول هو الحيوان الناطق بترتيبه الخاص اعني تقديم الجنس على الفصل
وفي التصديقات كما اذا اردنا ان نتوصل الى معرفة ان الانسان متحرك بالارادة فنوسط بينهما
الحيوان ونرتب هكذا كل انسان حيوان وكل حيوان متحرك بالارادة والمراد بالتوصل الى مجهول
وصول العقل الى معنى مجهول تصوري او تصديقي وانما اشترط في الامور المرتبة ان تكون معلومة
لاستحالة تحصيل شي بما ليس بحاصل واشترط في المطلوب ان يكون مجهولا لان تحصيل الحاصل محال
وطلب حصوله عبث انتهى ببعض تصرف وبعض زيادة فان قلت استعمال العلم فيما يشمل الظن مجاز
فلا يدخل في التعريف قلت يجوز دخول المجاز في التعريف عند قيام القرينة الواضحة وهي هنا شهرة
استعمال النظر فيما ينتج الظن والمنتج له هو ترتيب الامور المظنونة مع كثرة استعمال العلم فيما يشمل الظن

اي بحسب الاصل والا لم تنتقل الى المطلب الاجازة به اه

فان قلت اشتراط الجهل بالمطلوب ينافي الاستدلال على الثاني ثانيا بعد معرفته اولا بدليل
قلت المقصود بالنظم الثاني معرفة وجه دلالة الدليل الثاني على النتيجة او زيادة الاطمينان
بها لا العلم بها والف فيه للكمال اي للعهد والمعهود العقل الكامل فلا يقال لم يذكر وا من اقسام ال
ال التي للكمال والعهد هنا علمي لان المخاطب يعلم ان المراد العقل الكامل من قوله اخرها نتايج الفكر لان الفكر
المنتج انما يكون لصاحب العقل الكامل وليس المراد البالغ لنهاية الكمال كما يلزم عليه من المعصوم بل ما لم
كمال ما وفي تصديره اي التقدير النبي اذ التقدير الحقيقي انما هو بالبسملة المشتمل ذلك صفة
للتقدير واسم الاشارة يرجع اليه من وضع الظاهر موضع الضمير بان مقصوده علم المعقول اقول
قد يقال ان كانت الاضافة في علم المعقول للاستغراق فباطل اذ مقصوده في المنطق فقط او للجنس ورد
ان الجنس يتحقق في كل نوع من انواعه فلا استدراج لخصوص المنطق او للعهد والمعهود خصوص المنطق ورد
ان التصوير بما ذكر لا يشعر بخصوصه لتداول الاصوليين والمتكلمين هذه الالفاظ هذا ان بقي قولهم على المعقول
على معناه الاضافي فان اريد به المعنى العلمي لخصوص المنطق ورد عليه ما ورد على احتمال العهد ويمكن
الجواب باختيار الثاني ومنع اشتراط الاستعارة لخصوص المقصود في اصل براعة الاستهلال وادعاء
كفاية الاشعار الجنسي في اصلها وباختيار الثالث والرابع ومنع عدم اشعار ما ذكر بخصوص المنطق لان
تداول النتايج عند غير المناطقة دون تداولهم بكثير ولا يخفى على احد انه ليس في مجرد الاتيان بالفاظ
متداولة عند قوم افادة تقوي بان مقصوده علم المنطق حتى يتجه ان يقوله بانه لا يصح التقدير بالاشعار
وانه كان عليه ان يقول ما يقوي بمقصوده براعة الاستهلال الاستهلال في الاصل اول ظهور
الهلال ثم استعمل في مطلق افتتاح الشيء والبراعة مصدر برع بضم الراء وفتحها اذا فاق اقرانه في العلم
او غيره فاضافة البراعة الى الاستهلال على معنى في اي البراعة في الاستهلال اي ابتدا الكلام روحاني
نسبة الى الروح من نسبة مشابه الشيء اليه ووجه المشابهة ان كلا من العقل والروح امر خفي والطافة والنور
زايدتان في النسبة للتاكيد وقوله به تدرك النفس الباللاله وتقديم الجار والمجرور ليس للحصر بل للاهتمام لان الشرف
العقل على بقية الات الادراك من الحواس الظاهرة والباطنة وفي كلامه جرى على التحقيق من ان المدرك حقيقة
النفس والعقل اله كما قدمنا وقوله العلوم اي المعلومات اي التي شانها ان تعلم فتقع تسلط الادراك
عليها وقوله الضروريه اي الحاصلة لا عن نظر والنظريه اي الحاصلة عنه اسلم الاقوال اي في العقل
فيهما ما حكي عن القاضي وامام الحرمين انه العلم ببعض الضروريات اي ببعض مقدور قال الواجب
والجايز والمستحيل لحيث يقول في بعض الواجبات لا بد منه كقولك الواحد نصف الاثنين وفي بعض المستحيلات
ممتنع كقولك الواحد نصف الاربعة وفي بعض الجايزات ممكن كقولك زيد لان مرادهما ان العقل تصور حقايق
الواجب والجايز والمستحيل وان كان هو ظاهر كلام الشيخ السنوسي في شرحه الصغرى والوسطى وبسط الاقوال ورد
في شرحه الكبير الجان نفسه قد تقدمت احاسنها وسيأتي معنى الجن لغة وعرفا في فصل مباحث
الالفاظ وسخنا بها الشوبري الباس الوشاح وهو ملبوس ينسج من ادم يحذه نسا الثوب
وتوصم بالجواهر

وتوصم بالجواهر ونجعله بين عاتقها وكشحها وفي كلامه اما يجاز مرسل في وشحنا بان يكون التعلم
في لازمه وهو التحسين او استعارة مصرحة تبعية فيه بان يكون شبه تحسين الله بالجان تزيين
المراة بالوشاح او استعارة مكنية في الله حيث شبه بعروس تلبس الوشاح او في الجان الشيء حيث
شبهها بالوشاح ورشحنا على كل منهما المتمثل وحط من عطف السبب على المسبب لان حط الحجب سبب
لاخراج النتايج او المعلول على علة الغاية لان غاية حط الحجب اخراج النتايج افاده في الكبير اقول الظاهر
ان المسبب والعلة الغايية للحط المذكور خروج النتايج لا اخراج الله اياها فلعل جعله مسببا عن الحط وعلة
غايية له باعتبار لازمه وهو الخروج فتامل والحط في الاصل الازاحة الحسية من علو الى سفل فتجوز به
هنا الى مطلق الازاحة الحسية لعلاقة الاطلاق والتقييد ثم الازاحة المعنوية لعلاقة المشابهة
بدل اي بدل بعض من كل على ما قرره شيخنا الله في درسه او بدل اشتمال من مجموع الجار والمجرور
اقول هذا هو الظاهر فيما اذا كان الجار الثاني غير الاول لفظا كما هنا ويحتمل اذا كان عينه ان يكون البدل
منه المجرور الاول والبدل المجرور الثاني ولا دخل للحرف في الابدال وانما اظهر مع البدل ايضاحا يفيد هذا
قول غير واحد في كثير المجرورات ان المجرور بدل من المجرور قبله باعادة العامل لكن يرد عليه تفويت بعضهم
بوجوب حذف عامل البدل فتامل اعني عنهم اقول لا وجه لهذه العناية ولو قال عنهم بعض من قالهم
الذي كالسما الكاتو جيها فمن الحري قوي التعبير المذكور ثلاثة اشيا الاول كون من بمعنى على والثاني
كون الى عوضا عن الضمير وقد جرى في هذين على مذهب الكوفيين اذ البصريون لا يجيزون نيابة بعض الحروف
عن بعض اطرادا وكليون ما يوهم ذلك على الشذوذ او التجوز في الفعل بتضمينه معنى فعل يتعدى بذلك الحرف
ولا يعدى بغيره من الضمير وكليون ما يوهم ذلك على حذف الضمير والثالث كون الاضافة بمعنى اللام من
اضافة المشبه به الى المشبه كما في لبيني اما والتسمية بالمشبه به والمشبه باعتبار ما كان قبل حذف اداة
التشبيه لفظا وتقديرا وتناسي التشبيه قصدا للمبالغة لان اضافة المشبه به الى المشبه من فروع التشبيه
البليغ وهو ما حذفت فيه الاداة كذا لكن وما كان في هذا توسع بحذف الاداة اطلق عليه المصنف في شرحه
اي ان بعض التوسع لا بمعنى ايجاز المصطلح عليه عند البيانيين كذا حمله عليه الشمني وكبيره وتجويز بعض
تشبيه العقل بالفلك الاعظم في النفس على طريق الاستعارة المكنية وجعل النسما تخييلا يرد بان
النسما ليست من لوازم الفلك الاعظم وحواشه بل هي جرم اخر مستقل بنفسه كما لا يخفى على من له ادنى المام
بفن الهيية ولو جعلت الاستعارة المكنية تشبيه العقل بالنجم في الاهتداء بكل لكان وجيها فاعرفه
ومن بيانية يصح ان تكون ابتدايية اي كل حجاب ناشي من الجهل كالبلادة لكونه محلا الخ اي فالجار
كون كل محلا لطلوع مطلق سنوس وفي له المعنوية صفة لسنوس بدليل المقابلة بعد وح فلا يصح ان
يكون قوله الله سنوس المعارف من اضافة المشبه به الى المشبه بل فيه استعارة مصرحة حيث شبه العقول
المعارف وامهاتها بالسنوس بجامع كثرة نفع كل والنسبة في المعنوية الى المعنى من نسبة الجزيات الى الكليها
لظهور سنوس الاشراق التعبير اولا بطلوع وثانيا بظهور للنفس واضافة سنوس الى الاشراق

من اضافة الموصوف الى الصفة والاشراق الاضاءة واما الشروق فهو الطلوع وبابا فعله دخل
الحسية نسبة الى الحس وهو الادراك بالحاسة الظاهرة وهي هنا البصر من نسبة الشي الى متعلقه بكسر
اللام لكونه يحجب العقل اي فالجامع ان كلا يحجب اي يمنع عن الادراكات اقول اي عن ان يكون الة في
الادراكات فلا ينافي ما مر ان المدرك حقيقة النفس ومن نسب اليه الادراك فقد تجوز وقوله المعنوية اي
المتعلقة بالمعاني لا بالمحسوس فالوصف مخصص وكذا ان جعلت الادراكات بمعنى المدركات فان اريد ان
الادراكات نفسها معنى من المعاني كان الوصف لازما اتى به ليقابل به قوله الاتي الحسية لكن جعل الحسية فيما
ياتي صفة للشي المدرك يبعد هذا الاحتمال وكل من السحاب والجهل وجودي اي فتناسب طرفا التشبيه واقول
اما كون السحاب وجوديا فظاهر واما كون الجهل وجوديا ففيه ان الوجودي منه انما الجهل المركب اما البسيط
فلا لانه عدم العلم بالشي عما من شانه العلم به ولذلك كان بين البسيط والعلم تقابل العدم والملكة وبين
المركب والعلم تقابل الضدين والمقصود هنا ما يعمهما ويجاب بانه اراد ان الجهل في الجملة وجودي وقد اختلف
في حقيقة السحاب فذهب الحكما الى انه ابخرة تصاعدت وانعقدت ونقل السيوطي في كتابه الهيئة السنية
في الهيئة السنية اثارا فيه في بعضها انه ثمرة شجرة في الجنة حتى للانتها توجيه ذلك ان يراد بالمعرفة
المعرفة الكاملة ويقدر ان الازالة تدريجية بان يزال حجاب اوايل العلوم ثم حجاب اواسطها ثم حجاب
بقيتها اشار له ابن يعقوب كذا في حاشية شيخنا العدوي على شرح المص وبه يندفع ما يتوهم من عدم صحة
كونه حتى للانتها لاقتضا الانتهائية ان ما هي لانتهائه تدريجي والازالة هنا ليست تدريجية اذ قلت
الغاية بعد حتى داخلة في المغيا فتقتضي وجود الحط وقت البدو مع انه ليس كذلك قلت محل الدخول ما
لم تقم قرينة على عدمه كما هنا ويمكن ان يكون في قول الشارح اي الى ان بدت اشارة الى ما قلنا لخروج الغاية
بعد الى هذا ويصح ان تكون حتى تفريعية واليه اشار المص في شرحه اي المعرفة التي كالشموس اقتصر الشارح
هنا على جعل الاضافة من اضافة المشبه به الى المشبه قال في كبيره ويصح ان تكون فيه استعارة بالكناية
بان شبهت المعرفة بالسما والشموس تخييل باقيا على حقيقته او مستعارا للمسايل الواقع عليها المعرفة اه
ويصح ان تكون الشموس مستعارة للمسايل المذكورة على طريق التصريحية المستقلة والجمع للتعظيم
جواب عما يقال الشي الذي شبهت به المعرفة بنا على ما ذكره من ان الاضافة من اضافة المشبه به الى المشبه او الذي
جعل لفظه تخييلا باقيا على حقيقته بنا على اعتبار المكنية شي واحد هو الشمس الحسية فكيف الجمع وحاصل الجواب
انه جمع تعظيما فكانها شموس متعددة ويحتمل ان الجمع باعتبار باعتبار تعدد ايامها ومحالها وتنزيلها منزلة
تعددها نفسها اما على استعارة الشموس للمسايل الواقع عليها المعرفة استعارة مصرحة فالجمعية ظاهرة
اذ لا خفا في تعدد تلك المسايل المراد من الشموس على هذا الوجه راوا مخدراتها بتقدير الفا التفريعية
اي فراوا مخدراتها وراي بصرية فمنكشفة حال هكذا يستفاد من صنيع المص في شرحه اي مخدرات شموس
اي فالضمير راجع الى شموس وهذا باعتبار ظاهر اللفظ والا فالضمير في المعنى على ما ذكره من ان اضافة
شموس الى المعرفة من اضافة المشبه به الى المشبه عايد على المعرفة كما لا يخفى اذ الشموس على هذا الاحتمال
مراد بها معناها

مراد بها معناها الحقيقي يعود الى المضاف اي غالبا وقد يعود الى المضاف اليه كما في قوله
تعالى ادخلوا ابواب جهنم خالدين فيها لما اضيف فيه اجرا الصلة او الصفة على غير ما هي له لا من
اللبس شبهت بالعرايس اي تشبيها ضمنيا تضمنه تشبيه الصعوبة بتخدير العروس اي سترها
تحت الخدر بجامع الخفا في كل واستعارة لفظ التخدير لمعنى الصعوبة واشتقاق مخدرات بمعنى صعبة
من التخدير بمعنى الصعوبة كما هو قاعدة الاستعارة التبعية في المشتقات نعم ان كانت مخدرات
مما غلبت عليه الاسمية والتحق بالجوامد كما قد يرمز اليه كلام الشارح كانت الاستعارة اصلية وكان
التشبيه الذي ذكره الشارح قصديا فتامل والقرينة على هذه الاستعارة اضافة مخدرات الى ضمير
شموس المعرفة والروية ترشيح للاستعارة وكذا الانكشاف ان كان حقيقة في الحسيات فقط
واضافة مخدرات الى الضمير قال الشارح في كبيره اما بيانية او من اضافة الخاص الى العام اه ولعل
الاول لاعتبار الصعوبة في معنى المخدرات دون كثرة النفع واعتبار كثرة النفع في معنى الشموس
دون الصعوبة لاجتماع المخدرات والشموس في المسايل الصعبة الكثيرة النفع وانفراد المخدرات
في الصعبة القليلة النفع والشموس في كثيرة النفع السهلة والثاني لاعتبار الصعوبة وكثرة النفع
معا في المخدرات واعتبار كثرة النفع فقط في الشموس فافهم نحمده النون اما للمتكلم المعظم نفسه
لاظهار سبب مدلولها وهو تعظيم النفس والسبب الحامل عليه تعظيم الله له بتاهيله للعلم تحدثا
بنعمة الله او للمتكلم مع غيره احتقارا لنفسه عن ان يستقل بحمده تعالى ثانيا اي حمدا ثانيا
او زمنا ثانيا بقطع النظر عن كونه بالفعلية او الاسمية وقوله بعد حمده اولا اي حمدا اولا او زمنا
اولا بقطع النظر عن كونه بالاسمية او الفعلية فالمدعى انما هو الحمد مرتين احداهما بالاسمية والاخرى
بالفعلية لا الحمد مرتين اولاهما بالاسمية وثانيتهما بالفعلية لئلا يعترض بان العلة الثانية لا تفيد
الترتيب اي تقديم الحمد بالاسمية على الحمد بالفعلية ولتقديمه علة الترتيب في قوله سابقا واثر
التقدير الخ بين الامرين اي الحمد بالاسمية والحمد بالفعلية وقوله الكاسين تثنية كاس وهو
الانا الذي يشرب فيه او ما دام الشراب فيه مونثة مهموزة والشراب كذا في القاموس وقوله مهموزة
اي اصالة فلا ينافي جواز قلبها الفا اذا علمت ذلك علمت ان في كلامه استعارة مصرحة حيث شبه
الجملتين بالكاسين بجامع تحصيل المطلوب بكل ويشرب ترشيح والمراد انه يحصل ثوابا بالاسمية وثوابا
اخر بالفعلية حال اي بتقدير قد على اشهر القولين وهو وجوب اقتران جملة الحال الماضوية
بقد لفظا او تقديرا او صفة قال في الكبير وهذا اولى من جعله حالا لان الحالية تشعر بتقييد
الحمد لان الحال قيد في عاملها فان قيل الحال هنا لازمة لانه تعالى جليل دايما قلنا الحمد مطلقا افضل
من الحمد باعتبار وصف اه على مذهب الكسائي قال في الكبير كذا ذكره شيخنا لكن لم نطلع في كتب
النحو على ان احدا يجيز وصف ضمير الغيبة الراجع الى معين بجملة والجملة لا تكون صفة الا لنكرة او معرفة
في معنى النكرة والامثلة التي نقل اجازة الوصف فيها عن الكسائي ليس فيها وصف بجملة بل بمعرفة

نحو اللهم صل عليه الروف الرحيم ونحو لا اله الا هو العزيز الحكيم وقولك مررت به المسكين والجهور يجلون
مثله على البدل الكل الذي في قول الشاعر ولقد امر على اللئيم يسبني فمضيت ثم قلت لا يعنيني
والاعتراضية لان الجل المعترض محلها والا كان لها محل من الاعراب مع انها لا محل لها منه اقول قد يجاب
فيما علل به عدم الصحة كونها اعتراضية بانها انما تجل المعترض محلها على تقدير انها حال لا على تقدير انها
اعتراضية وحلول المعترض محلها على تقدير انها حال لا يمنع صحة كونها اعتراضية لان الجل المعترض محلها
مسوقة لانشاء التعظيم كما في سائر الجل المحكمة للاعتراض والحالية ومن تزاحم ما من عبارة على كونها
صفة او حالا تعلم وجه قول شيخنا العدوي وجعل الجملة معترضة اولى وفي بعض النسخ الاقتصار على ما فهم
اي عظم جملة لانشاء التعظيم او خبرية حالية اهـ ونقل عنه انه رجع الى هذه النسخة اخيرا وعزب على الاولى
وفي اول وجهي هذه النسخة ارتضا كون الجملة اعتراضية هذا تحقيق المقام على الانعام على تغليبية
كما في قوله تعالى والتكبروا الله على ما هداكم بنية الايمان الاضافة للبيان والاولى كان مقتضى الظاهر
ان يقول بنعمتي الا ان يقال حذف المضاف من الثاني لدلالة المضاف في الاول عليه او يقال المعرف المضاف
يعم فحال في الكبير انما خص الحمد بهما مع كون نعم الله تعالى على العبد كثيرة لا تحصى لانهما اجل النعم الدنيوية
والاخروية واساسها اي بتصديق الخ هذا معناه شرعا اما لغة فمطلق التصديق وقوله في جميع
ما اي احكام او الاحكام التي علم الخ وتذكير الضمير في به مراعاة للفظ ما كما هو الاكثر فيه لكن جعل
ما تكرة بمعنى احكام لا يتمشى على مذهب من يمنع تاكيد النكرة ضرورة مفعول مطلق لقوله علم
على حذف مضاف اي علم ضرورة او منصوب بنزع الخافض اي بالضرورة ومعنى كونه علم ضرورة ان العلم
بها صار لاشتهاره بين الخاص والعام يشبه العلم الضروري الحاصل لا عن نظر لانه ضروري حاصل
عن نظر كالاتي في اي قبول النفس لذلك اي لجميع ما علم الخ وعطف الاذعان على القبول عطف
مرادف وفسر التصديق بذلك لعدم كفاية مجرد ما يتبادر منه في تحقيق الايمان وهو النسبة
الى الصدق على ما هو الخ متعلق بمحذوف اي وقوله اي قبول الخ مبني على تفسير او التفسير
الذي هو الخ وقوله على التحقيق متعلق بتفسير ومقابله ان التصديق المنطقي مطلق ادراك
ووقوع النسبة اولا وقوعها ولو من غير اذعان وتسليم لها كما سيأتي ذلك في انواع العلم الحادث
قال في الكبير قال السعد والحق ان بين بينه وبين الكفر تقابل العدم والملكة بناء على ان الكفر
عدم الايمان عما من شانه واما على انه العناد والانكار لشيء مما علم من ذلك اي الجحود له فبينهما
التضاد اهـ وعلى الثاني يكون ارتفاعهما فيمن نشأ في شاهق جبل خالي الذهن من الامرين
مع الاقرار ظرف مستقر حال من تصديق اي كائنا مع الاقرار وقوله على قولين اي فيهم
ذهب قائلوه الى توقف الايمان على الاقرار ثم اختلفوا فقال بعضهم بشطر وقال بعضهم شرط
صحة والراجح مقابله وهو عدم توقف الايمان على الاقرار وانما هو شرط لاجراء الاحكام الدنيوية
اي الخضوع الخ هذا معناه شرعا اما لغة فمطلق الخضوع والانقياد وعطف الانقياد
على الخضوع تفسيري

وقوله اي ومعرفة في بعض النسخ مثال لما دخول الجنسية صحيح

علي الخضوع تفسيري وقوله بقبول الاحكام الظاهرة الباء للتصوير الخضوع والانقياد وقوله
اي اعمال الجوارح يحتمل انه تفسير للاحكام فيكون تسميتها احكاما لتعلق الاحكام بها مآل معنى
عبارته ح ان الاسلام قبول اعمال الجوارح اي قبولها الظاهري وهو التلبس بها كما هو مقتضى ما
سيذكره من تغاير الايمان والاسلام مفهوما وليحمل انه تفسير لقبول الاحكام اي قبولها الظاهري
على ما ظهر فمآل عبارته ح ان الاسلام اعمال الجوارح كما اشتهر وعبارته في الكبير والاسلام لاطلاقات
فيطلق على مجموع الدين وعلى الخضوع والانقياد والاستسلام وعلى مظهر ذلك وهو عمل الجوارح
اه وهي واضحة اعتبارا مفهوميهما اي اعتبار كما سيأتي اليه قوله لتغايرهما مفهوما اي معنى وحقيقة
وقوله لتغايرهما علة لاعتبار المفهوم اي واعتبار المفهوم لا الماصدق لتغايره ووجه التغاير واضح
مما قررنا وقوله لانه في مقام الاطناب علة لاعتبار المفهوم المعلل بتغايره اي اعتبار المفهوم المتغاير
وغير بعنبر الماصدق المتحد لانه في مقام الاطناب فالتغاير علة للاعتبار مطلقا عن العلة وكونه في
مقام الاطناب علة لم يفد ابعلة هي التغاير فكان العامل في اللامين مختلف فلا اعتراض على عبارته
بان فيها تعلق حرفي جر متحدين لفظا ومعنى بعامل واحد كذا اشتهر ويرد عليه ان الاعتداد باختلاف
العامل بذلك يودي الى عدم تصور هذا التعلق اصلا فلا يكون ممنوعا لم معنى فتامل ومعنى اتحادهما
ماصدقا ان الذات التي يصدق عليها انها مؤمنة يصدق عليها انها مسلمة وبالعكس فيما
مثلا ايمان وجودا فلا يوجد مؤمن الا وهو مسلم ولا مسلم الا وهو مؤمن واعلم ان الكلام في الايمان
الكامل بمصاحبة الاعمال والاسلام الكامل بمصاحبة التصديق اذ هما المتحدان ماصدقا اما اصل
الايمان واصل الاسلام فلا تلازم بينهما حتى يتحدا ماصدقا بل ينفرد ان كما في المصدق بقلبه الغير العامل
بجوارحه والعامل بجوارحه الغير المصدق بقلبه والاكثار بالجر عطفا على الحمد اي منوعا ايثار
به الى ان معنى تخصيص شيء باخر عبر عنه بالتأخير في افراده من بين امثاله بالاخر وقصر الاخر عليه
كان الغالب استعمال ادخول الباء بعد التخصيص والاختصاص والتخصص والخصوص وما
اشتق منها على المقصور وان دخلت على المقصور عليه ايضا بقلة تقدم في نحو خصصت الجود
بزيد الى معنى قصرت الجود على زيد صرح بذلك السعد في شرح التلخيص والسيد في حاشيته المطول
وحاشية الكشاف كما نقله ابن قاسم في حاشيته مختصر السعد واما قاله ابن قاسم من انهما وان اتفقا
على جواز الامرين لغة اختلفا في الغالب استعمالا فقال السعد الغالب في الاستعمال دخول الباء على
المقصور وقال السيد دخولها على المقصور عليه فاحرص على هذا التحقيق معاشر المسلمين
منصوب باحرص محذوفا وجوبا فان قلت بعض مزايا هذه الامة الحاصلة لها بسببه عليه
الصلاة والسلام يعم كفارها كالامن من الخسف والمسخ فلا يحسن تخصيص المسلمين بالذكر
على ما صدر به الشهاب تقدير مزايا قلت تخصيصهم بالذكر لانهم المنتفعون بمجموع تلك
المزايا او لشرفهم مزايا خيرية من اضافة المسبب الى السبب اي مزايا لنا سببها خير الورى

على ذلك قول الله في كبيره وفي كثير من شيخ هذا الله الصغير بمزايا بسبب خبر من قد ارسلا وعلى
هذا يندفع سؤال وارد ان على جعل الاضافة على ما يتبادر منها من ان هذه المزايا له نفسه صلى الله
عليه وسلم الاولى ان من جملة مزاياه رسالته فيرد الاعتراض الاتي الذي قصد الشراح منه وان امكن
الجواب بان المراد من خصصنا بمجموع تلك المزايا وان لم تختص بكل واحدة منها ولا شك في اختصاصنا
بالمجموع الثاني ان المخصوص بمزاياه صلى الله عليه وسلم هو نفسه لا الخ لقيامها به دوننا وان
امكن الجواب بان جميع ما وهب لنبينا من العطايا هو بعض مسمى البرايا اي افضل بين به ان خبر هنا
افعل تفضيل حذفت منه الهمزة تخفيفا ومثله بكثرة شر وبقلة حب كما بين في محله لا تخفى خبر بتشديد
الياء كميت وميت وهين وهين ولين ولين وتفضيله صلى الله عليه وسلم على سائر الرسل والانبيا
بتفضيل من الله تعالى لا بسبب زيادة كمالاته كما وكيفا عن كمالاتهم وان جزمنا بتلك الزيادة ومن
اين لنا انها بسبب التفضيل حتى يزعي ذلك على ان الله تعالى هو الذي وهبه تلك الزيادة هذا ما
ارتضاه في كبيره ونقله عن الامام ابن عباد في رسايله الكبرى والشيخ السنوسي في شرح صغراه العظمى
وقال انه كلام اهل التحقيق من ائمة الكلام من قد ارسلا اي انسان او نبي او رسول ليلا يفيد
قوله قد ارسلا او التقدير عطف على مقدر اي التقدير ما ذكروا والتقدير خصنا بشفاعته اي الخاصة
بالمومنين لان له صلى الله عليه وسلم شفاعات كثيرة منها الشفاعة العظمى وهي شفاعته في
اهل الموقف لفصل الحساب العظمى وبذلك يسقط ما يقال ان شفاعته ليست مقصورة علينا
بل ينتفع بها جميع الناس حتى الامم السابقة والكفار بالفعل قيد به لان الامم السالفة متابعون
له بالقوة لان رسلهم نوابه عنه الى ذلك اي تقدير احد الامور الثلاثة المذكورة وقوله ليلا
يرد الاعتراض اي لو ابقينا العبارة على ظاهرها من ان معناها من خصنا برسالته خير الخ وهذا
الاعتراض انما يرد على كون الباء داخلة على المقصور اما على كونها داخلة على المقصور عليه والمعنى انا
مقصورون على رسالته لا نتجاوزها الى رسالة غيره فلا يرد كما في كبيره هذا ويمكن ابقاء العبارة
على ظاهرها وجعل الباء داخلة على المقصور ودفع الاعتراض بان المراد بالرسالة بالمباشرة
وهم عطف خاص على عام لاعتبار التلاصق في الهم على ما اشتهر دون الجمع العلا اصله علو
بوزن كبر قلبت الواو الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها جمع عليا بالضم والقصر وبمعناها العليا بالفتح
واعد يفيد ايذان بقطع النظر عن الرسم لكن الرسم لا يساعد النصب اقول الرسم يقبل النصب بناء
على عادة المقدمين من كتابتهم المنصوب المنون بصورة المرفوع والمجرور استغنائهم عن رسم
الالف بتكرار النشكل كذا في حاشية البرماوي على شرح المنهج نقلا له عن النووي والسيوطي وفي حاشية
سلطان عليه ان ذلك لم يعم كما هو واضح لمن له اطلاع وهو اما موافق للمفتى به من الوقف على المنصوب بغير الف فقول الشارح
لكن الرسم لا يساعد النصب مبني على الشايع من كتابة المنصوب المنون بالالف والمناسب للتفخيم
الرفع اي ليكون الاسم مرفوعا كما ان مسماه مرفوع الرتبة وليكون عمدة كما ان مسماه عمدة الخلق واما

قال والمناسب للتفخيم

قال والمناسب للتفخيم لان الواجح عربية الجريدا او عطف بيان لموافقته الاصل من عدم التقدير
اما الرفع فيحوج الى تقدير هو والنصب يحوج الى تقدير امدح ومما يرد على البدلية من انه المبدل منه
في نية الطرح فتقدم دفعه مقتفى العلم بدل من واو لانه من قفا يقفو قلبت الواو الفا لتحركها
وانفتاح ما قبلها الهاشمي نسبة الى هاشم اخي المطلب وهاشم هذا ابو عبد المطلب وهو
ابو عبد الله وهو ابو النبي صلى الله عليه وسلم المصطفى اصله مصتفو قلبت التاء طاء لوقوعها
بعد احد احرف الاطباق الاربعة الصاد والضاد والطاء والظاء والواو الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها
اي المختار اسم مفعول فالفه منقلبة عن ياء مفتوحة لسيدة حبه اما عامله للمدح او لبيان تعليل
بالمدح على ما هو الاتم لانه من تقديم العام على الخاص لا يرد قوله تعالى وكان رسولا نبيا لان
نبيا حال والحال وان كانت وصفا في المعنى تفيد المقارنة لعاملها فنبيا افاد مقارنة النبوة للكون
رسولا وامتناع الاتيان بالعام بعد الخاص انما هو لعدم الفايدة فاذا افاد كما في الاية لم يمتنع
فان قلت الصفة تفيد المقارنة اذا كانت لازمة مع انها لا تحسن تاخيرها عن الاخص
منها قلت افادتها المقارنة لا من حيث كونها صفة بل من خارج وهو العلم بكونها لازمة افاده السيد
في كبيره واقول ذهب الشيخ محيي الدين ابن عربي في فتوحاته المكية الى انه سيترقى في مسمى النبي ان
يختص بحكم لا يشاركه فيه قومه فيكون بينه وبين الرسول عموم وخصوص من وجه ونقله عنه
العارف الشعراني في الكبريت الاحمر واقره وعلى هذا لا اشكال اصلا فاحفظه سمحا بها في الشر
في المختار السماح الجود وسمح به يسمح بالفتح فيهما سماحة وسماحا اي جاد وسمي لم اي اعطاه وسمح
من باب ظرف صار سمحا بسكون الميم وقوم سمحا بوزن فرحا وامراة سمحة بسكون الميم وسوة سمحا
بالكسر والمسامحة المساهلة وتسامحوا تساهلوا اه وقد اساء صاحب القاموس في ضبطه هنا
فاغتر به من اغتر فضبط الميم في عبارة الله بالضم وفي الشم ظرف لغو متعلق بسمحا او مستقر حال
من مجرور الباء والاول اولى وما ضعف به من ان الشم مسموح به لا في لا يخفى على احد ما فيه
من الصلاة المامور بها اي مشتق من الصلاة المذكور الامر بها في الخبر حيث قيل فيه امرنا الله
ان نصلي عليك وهي بمعنى طلب الرحمة لانها من الخلق اي وليس مشتقا من الصلاة بمعنى الرحمة
لان ذلك من الله تعالى كذا قرره شيخنا الله واقره شيخنا الاجهوري وغيره واقول لا يخفى ان هذا
لا يتاتى في كلام المصنف لاسناد الصلاة فيه الى الله تعالى فلا يصح ان تكون من الصلاة المامور
بها في الخبر التي هي طلب الرحمة وان هذا انما يتاتى لو اسند المصنف الصلاة اليه كان قال اصلي عليه
فالصواب ان صلى في كلامه من الصلاة بمعنى الرحمة لا بمعنى طلب الرحمة وان الجملة خبرية لفظا
طلبية معنى فيكون طلب الرحمة مستفادا من الجملة لا من صلى فقط واذا اردت حل كلام الشارح على
وجه صواب فاجعل المراد ان صلاة المصنف بقوله صلى عليه الله فرد من افراد الصلاة المامور بها في
الخبر لا من افراد الصلاة بمعنى الرحمة ولا شك ان المامور بها في الخبر بمعنى طلب الرحمة وان صلاة المصنف

بقوله صلى عليه الله فرد من افراد طلب الرحمة وفايدة قوله المامور بها الخ على هذا التنبيه على
سبب صلاة المص وكانه قال انما صلى عليه للامر بالصلاة عليه في خبر الخ وهذه النكتة متجهة على
ما قرره الشه ايضا فتامله فانه نفيس والحق ان معناها واحد الخ قاله ابن هشام في مغنيه
فيكون من المشترك المعنوي اي الذي لم يتعدد فيه الوضع لا اللفظي وهو ما تعدد فيه الوضع وقد
استدل عليه بامور نوقش فيها فارجع الى المغني وما كتب عليه وهو العطف العين وهو لغة الميل
والحنو والمراد به هنا الاحسان باي وجه اما بكسر العين فهو الجانب بالنسبة الخ فهو مختلف
الحقيقة بحسب اختلاف العاطف اي التفضل اي لا الكيفية النفسانية التي تقتضي التفضل
كما هو معنى الرحمة في الاصل لاستحالتها في حقه تعالى ومنهم من حمل الرحمة في حقه تعالى على ارادة التفضل
اي الاحسان وكل صحيح ثم الرحمة المطلوبة منه تعالى لنبينا صلى الله عليه وسلم رحمة تليق بجنابه
عليه الصلاة والسلام زيادة على ما عنده لان الكامل يقبل الكمال ومثل ذلك يقال في حق سائر الانبيا
والاوليا والى الملايكة بمعنى الاستغفار اقول المتبادر من الاستغفار طلب المغفرة فيكون فيه
قصور لان صلاتهم تكون بطلب الرحمة ايضا كما ورد في الخبر فاذا حمل الاستغفار على ما يصدق
بطلب المغفرة وطلب الرحمة اندفع القصور هذا والاحسن ما ذهب اليه كثير من المحققين ان الصلاة
بالنسبة الى من سواه تعالى من الملايكة والادميين وغيرهم بمعنى الدعا والى الادميين والجن
اي وغيرهما من ساير الحيوانات بل والجمادات لما في السيرة الحلبية في باب ابتدا الوحي كان عليه
الصلاة والسلام اذا اراد ان يقضي حاجة الانسان بعد عن الناس فلا يمر بحجر ولا شجر ولا مدر الا يقول
الصلاة والسلام عليك يا رسول الله وانما خص الادميين والجن بالذكر لشرفهما اه قوله التضرع والدعا
عطف عام على خاص لان التضرع هو الدعا بخضوع وذلة لا عطف تفسير كما زعم قال في الكبير ومن فضايلها
اي الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ما جرب من تاثيرها والنفع بها في التنوير ورفع الهمة كما اشار اليه المص
في الشه حتى قيل انها تكفي عن الشيخ في الطريق وتقوم مقامه حسبما حكاه الشيخ السنوسي في شه صغرى صغراه
وسيدي احمد زروق واشار اليه الشيخ ابو العباس احمد ابن موسى الثمني في جواب له لكن سمعت من الشيخ
ان المراد انها تقوم مقامه في مجرد التنوير اما الوصول الى درجة الولاية فلا بد فيه من شيخ كما هو معلوم عند
اهله قالوا واختصت من بين الاذكار بانها تذهب حرارة الطباع وتقوي النفوس بخلاف غيرها
فانه يثير حرارة فيها اه ما دام الحجا الخ كناية عن تابيد الصلاة وليس المراد تقييدها بمدة خوض
العقل لجا من بحر المعاني وفي قوله لخوض مجاز عقلي من اسناد الشي الى الته والخايض حقيقة النفس كما مر
من بحر المعاني حال من لجا لان نعت النكرة اذا قدم عليها اعرب حالا ومن تبعيضية التي كالبحر
اي في الكثرة والسعة فغير المضطرب لا يسمى لجة اتى به مع علمه مما قبله تلويحا الى ان قول المص في
شرحه اللجة البركة ليس على اطلاقه بل يحمل على ما ذكره الشه شبهت المسايل الصعبة قصد بكون
المشبه خصوص المسايل الصعبة الفرار من الجمع التشبيه على وجه ينبي عن التشبيه لان المشبه خصوص
المسايل الصعبة

بين طرفي صرصر

المسايل الصعبة وهي لم تذكر بخصوصها في الكلام ودخولها في عموم المعاني لا يضر قرره شيخنا
الشه استعارة اصلية لجريانها في اسم جامد تصريحية بلفظ المشبه به اشارة الى انه لا يحتوي
على جميع المعاني الا الله هكذا قال المص في شرحه قال الشه في كبيره بعد نقله ذلك عن المص قلت وهو
صريح في الرد على من ادعى ان النبي صلى الله عليه وسلم علمه مساو لعلم الله تعالى محيط بكل شي من كل وجه
احاطة كاحاطة علم الله تعالى وانه ما توفي حتى اعلمه الله تعالى بكل شي علم احاطة وقد الف شيخ شيخنا
العلامة اليوسي تاليفا في الرد على من زعم ذلك وتكفيره واستدل على ذلك بادلة عقلية ونقلية ثم
قال الشه لكن شيخ شيخنا بالغ في القول بالتكفير والذي يظهر عدمه لان هذه اللوازم اي التي ذكرها
على القول المتقدم بعيدة لا يقول بها هذا القايل ولازم المذهب ليس بمذهب اذا كان اللازم بعيدا
اه واله اسم جمع لا واحد له من لفظه والفه قيل منقلبة عن واو مفتوحة بدليل تصغيره على اويل
وقيل عن همزة منقلبة عن ها بدليل تصغيره على اهيل وانما قلبت الها همزة مع كونها اخف من الهمزة
توصلا الى قلبها الفا فلم يرد بقاوها ولم تقلب الها الفا من اول وهلة لعدم النظير ودليل الاول
اوضح لامكان البحث في دليل الثاني باحتمال ان اهيلا تصغير اهل لا ال وان اجاب بعضهم عنه بان
تحسين الظن بالنقلة يدفع هذا الاحتمال ولا يضاف الا الى الشريف حقيقة او صورة اسم جمع
لصاحب هذا مذهب سيبويه وذهب الاخفش الى انه من جموع التكسير للكثرة وزن فعل كركب
وصحب ورد بان ركبا وصحبا يصغران على لفظهما فيقال ركيب وصحيب وجمع الكثرة لا يصغر على لفظه
بل يرد الى مفرده ثم يجمع بالواو والنون او اليا والنون ان كان لمذكر عاقل والا فبالالف والتا فيقال
في تصغير رجال رجيلون ودراهم دريهمات والفرق بين الجمع واسم الجمع واسم الجنس ان الجمع ما دل
على اكثر من اثنين دلالة تكرار الواحد بالعطف فهو من باب الكلية وينقسم الى جمع قلة وجمع كثرة
فجمع القلة من ثلاثة الى عشرة وجمع الكثرة من احد عشر الى ما لا نهاية له هذا هو المشهور والذي
رجحه السعد وتبعه الدماميني وغيره ان جمع الكثرة ايضا من ثلاثة فهما مشتركان في المبدا ومحل
التفرقة المذكورة بينهما اذا جمع المفرد عليهما فان لم يجمع الا على وزن قلة او على وزن كثرة كارجل جمع
رجل بكسر فسكون ورجال جمع رجل بفتح فضم كان ذلك الجمع مشتركا بين القلة والكثرة ومحلها
ايضا في نكرات الجموع لا معارفها فلا ينافي ما صرح به الاصوليون وغيرهم من ان الجمع المحلى بال مطلقا
من صيغ العموم والصحيح ان جموع القلة ستة جمعا التصحيح وافعلة وافعال وافعل وفعلة وذهب
قوم من المحققين كالرضي الى ان جمعي التصحيح موضوعان لاكثر من اثنين من غير دلالة على قلة او كثرة
وبقية جموع التكسير جموع كثرة وهي ثلاثة وعشرون وقيل اكثر والغالب ان للجمع واحدا من لفظه
وقد لا يكون فيقدر ان له واحدا من لفظه كاعراب وزعم بعضهم ان مفرده عرب رد بان العرب يعم الحاضرين
والبادين والاعراب يخص البادين والجمع لا يكون اخص من مفرده واسم الجمع ما دل على اكثر من اثنين دلالة المفرد
على جملة اجزا مسماه فهو من باب الكل والغالب انه لا واحد له من لفظه كقوم ورهط وقد يكون له ذلك كصحب وركب

وظاهر التعريف ان قولهم اسم جمع معناه اسم يدل على جماعة لا ان مدلوله لفظ الجمع كما قيل واسم
الجنس ما دل على الحقيقة ثم ان كان وضعه لها بقيد الوحدة فاسم الجنس الاحادي كاسد او بشرط
استعماله في اكثر من اثنين من افراد حقيقته فاسم الجنس الجمعي والغالب الفرق بينه وبين واحده بالتا
وكون التا في المفرد وقد يفرق بينهما بيا النسب كروم ورومي وزنج وزنجي وقد تكون التا في الجمع كما في كماة
وكما وبعضهم للواحد كماة وللجمع كما على الغالب اولا ولا بان يصدق بالقليل والكثير فاسم الجنس الافرادي
كما وتراب اقول ما ذكرناه في اسم الجنس الجمعي هو ما اشتهر والذي ذكره اهل اللغة كصاحب القاموس ان
كلا من روم وزنج ونحوهما اسم لجيل مخصوص فيكون كل موضوعا لمجموع الجيل ويكون نسبة الواحد اليه
لكونه بعض مسماه نظير تميمي وتميم فاعرف ذلك لا يكون جمعا لفاعل اقول يوهم انه يكون يكون
جمعا لغير فاعل مع انه ليس من ابنية الجموع بالكلية على الصحيح وقد يقال انما قال لفاعل موافقة
للمفرد الواقع هنا لانه اي العطف على الضمير في عليه من غير اعادة حرف الجر المفهوم من قوله وعطف
الال والصحب على الضمير في عليه من غير الخ وقوله جائز على الصحيح عند المحققين هو مذهب ابن مالك
ومن وافقه ومن شواهده قراءة من قرا تسالون به والارحام بجر الارحام ومقابله منع العطف على
الضمير المجرور من غير اعادة الجار اسما او حرفا بل اذا اريد العطف اعيد الجار وجوبا وهل العطف لمجموع
الخافض والمخفوض على مجموع الخافض والمخفوض او للمخفوض فقط على المخفوض فقط باعادة
الخافض خلاف بينته في حاشية الاشموني وبتقرير كلام الشارح على هذا الوجه الواضح اتضح فساد الاعتراض
عليه بان الخلاف ليس في مجرد العطف على الضمير كما تقتضيه عبارته بل في العطف عليه بدون اعادة
خافضه هو والهداية زاد في كبيره والهدي بفتح فسكون عندنا اي معاشر اهل السنة كما في
كبيره خلافا للمعتزلة في تخصيصهم لها بالدلالة الموصلة هذا ما اشتهر نقله عن الفريقين كما قاله
التفتازاني وقد نقض الاول بقوله تعالى انك لا تهدي من احببت والثاني بقوله تعالى واما ثمود فهديناهم
الاية وفتح باب التاويل لاحد الفريقين دون الاخر خلاف الانصاف فالذي يظهر انها تطلق بالمعنيين
من شبهوا صفة للصحب كما يدل عليه الاستدلال بالاحاديث الاتية وهو ايضاح لقوله ذوي
الهدي ان لم يرد بالهدي اهتداؤهم انفسهم والا كانا متغايرين غير الشمس والقمر اما هما فلا يسميان
نجما وان كانا ناجمين اي طالعين لان وجه التسمية لا يوجبها بل كوكبا فالكوكب اعم من النجم
في الاهتداء بهم دفع بتقدير بهم ما يقال تشبيههم بالانجم انما هو في الهداية للغير لا في اهتدائهم انفسهم
وحاصل الدفع ان الاهتداء مصدر المبني للمفعول وصلته محذوفة والمعنى في ان يهتدي بهم ويدفع ايضا
بتقدير مضاف اي في سبب الاهتداء وهو الهداية اقول لكن يرد على تقدير بهم ان جامع التشبيه يجب وجوده
في المشبه به والمشبه والاهتداء بالصحب غير موجود في الانجم ويمكن دفعه بجعل في سببية داخلة على
سبب تشبيه الصحب بالانجم لا على جامعه فتدبر هو الله اولا الخ اقول لو قال والمشبه اولا هو الله
تعالى وثانيا هو النبي الخ لكان اوضح فقد روي في الاحاديث القدسية دليل لقوله والمشبه هو
الله تعالى اولا

الله تعالى اولا وقوله وقال صلى الله عليه وسلم دليل لقوله والنبي صلى الله عليه ثانيا وقد يبحث
في الاول بعدم عمومه لجميع الصحابة لان قوله في الحديث عما يختلف فيه اصحابه يدل على ان سياق
الحديث في المجتهدين منهم لانهم الواقع بينهم الاختلاف الا ان يمنع بان للمقلدين منهم اختلافا
بالتبع لاختلاف مقلديهم بفتح اللام وما ذكرناه في ان فيهم المقلد هو ما رجحه بعضهم وفي ابن حجر
على الهمزية انهم جميعا مجتهدون والاحاديث جمع حديث على غير قياس والقياس احدثه كرغيف ورغفة
وحدث كقضيب وقضب والحديث في اللغة الشي الحادث واما في مصطلح الحديث فهو والخبر والاثر بمعنى
واحد على الاصح عند المحدثين وهو ما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم قولا او فعلا او تقريرا او صفة
والاحاديث القدسية المروية عن الباري جل جلاله نسبة اما الى القدس وهو بضم فسكون او بضمتين
الطهر لطهرها عن ان يتوهم فيها الكذب لصدورها عن اصدق القائلين او الى روح القدس وهو جبريل
لنزوله بها عن الله تعالى فيكون من النسبة الى عجز المركب الاضافي دون صدره لخوف الالتباس فتامل
سال الرب اقول يحتمل ان هذا السوال كان شفاها ليلة المعراج ويحتمل انه بواسطة جبريل والاول اقرب
الى العبارة ثم هذا السوال ان كان قبل وقوع الاختلاف فهو من باب الاخبار بالمغيبات وانما قلت ان كان
الخ لما روي من وقوع بعض الاختلاف منهم في حياته صلى الله عليه وسلم عما يختلف فيه اصحابه اي من احكام
الدين التي للاجتهاد فيها مدخل في السما حال من النجوم وكذا قوله بعضها اضوء من بعض اقول انما
اتى بالحال الاولى مع ان النجوم لا تكون الا في السما للاشارة الى علو مراتب اصحابه كعلو محل النجوم
التي شبهوا بها وانما اتى بالحال الثانية مع عدم توقف جواب السوال المذكور عليها للاشارة الى تفاوت
مراتب الصحابة كتفاوت مراتب النجوم فافهم وقال صلى الله عليه وسلم الخ قال في كبيره قال العارف
بالله تعالى سيدي عبد الوهاب الشعراني في الميزان ما معناه ان هذا الحديث وان كان فيه مقال لكنه
صحيح عند اهل الكشف وقوله وان كان فيه مقال بيانه ما في شرح الشفا للشهاب انه روي من طرق
كلها ضعيفة بل قال ابن حزم انه موضوع بايهم اقتديتم اهتديتم هذه جملة شرطية اقول ان
كان المراد باصحابه جميع الصحابة كما هو المتبادر وكما هو مقتضى الاستدلال بهذا الحديث على تشبيههم
بالنجوم فالخطاب في اقتديتم اهتديتم لغير الصحابة على طريق استحضارهم وفرضهم حاضرين وان
كان المراد بهم اجلة الصحابة من حملة الشريعة فالخطاب لغيرهم من بقية الصحابة ويقاس عليهم
التابعون فمن بعدهم ثم بعد كتابتي هذا رايت عن تقي الدين السبكي انه نقل عن تاج الدين ابن عطا الله انه
ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم كانت له تجليات فراى في بعضها سائر امته الاتين بعده فقال مخاطبا
لهم لا تسبوا اصحابي فلو انفق احدكم مثل احد ذهبا ما ادرك مد احدهم ولا نصيفه وارتضى السبكي
منه هذا التاويل وقال ان الشيخ تاج الدين كان متكلم الصوفية في عصره على طريق الشاذلية اهـ
ومثله يقال في الخطاب الذي نحن بصدده للتغريب على العقول ضمن التغريب معنى التسهيل فعداه بعلى
مع كونه يتعدى باللام وقوله بما الفوه اي من تاصل النجوم في الهداية والا اي ان لا نقل انه للتغريب على

العقول بل قلنا انه جار على المعتاد في التشبيه من كون المشبه به اتم في وجه الشبه من المشبه لم يصح
هذا القول لان الاهتدا الخ فحذف من جملة الشرط ما عدا الا النافية وحذف الجواب بتمامه وابقى علته
فالاهتدا بالال والاصحاب اقول المناسب حذف الال كما في كبيره اذ لا ذكر لهم في الحديثين ويمكن
ان يقال مراده الال الذين هم الصحابة وهم مذكورون في الحديثين في عموم الاصحاب وانما خصهم
الله بالذكر لحيازتهم الفضيلتين اشرف من الاهتدا بالنجوم اي فتعين كون تشبيه الاصحاب
بالنجوم في الاهتدا تقريبا على العقول لان الجامع في المشبه اتم منه في المشبه به والخلود في
النار عطف خاص على عام بل ومن الدنيوي لان الاهتدا بهم يتضمن الامتناع من المعاصي التي يترتب
عليها القصاصات والحدود للانتقال الخ اي عند الانتقال او لافهام الانتقال من نوع من الكلام
الى نوع اخر وهو هنا الانتقال من نوع الثنا ونحوه الى نوع ذكر سبب الحامل على تاليف الارجوزة
والتقدير اي تقدير الاصل الاول الذي كان حق التركيب ان يكون عليه لكن عدل عنه الى اما بعد ثم عنه
الى وبعد للاختصار مهما يكن من شي قال في الكبير ثم اقيمت اما مقام اسم هو المبتدا وفعل هو
الشرط وليس المراد انها بمعناهما والا كانت اسما وفعلا معا وهو لا يعقل فلما وقعت موقع لفظ الشرط
لزمتها الفا اللازمة للشرط غالبا ولوقوعها موقع المبتدا لزمها لصوق الاسم اللازم للمبتدا لزوم
العام للخاص كلزوم الحيوان للانسان قضا بحق ما حذف وابقا لاثره في الجملة ثم اقيمت الواو
مقام اما وخصت بذلك من بين ساير حروف العطف لان الواو تشارك اما في كون كل منهما للاستيناف
وايضا هي ام الباب واختصت باشيا فناسب ان تخص بالنيابة عن اما اه ومهما كما في مهما لا يعقل وقد
تكون ظرف زمان على قول لبعض النحاة كما في قوله وانك مهما تعط بطنك سوله وفرجك مالا
منتهى الذم اجمعا وهي على هذين الوجهين متضمنة معنى الشرط وقد تكون للاستفهام على قول
لبعض النحاة ايضا كما في قوله مهما لي الليلة مهما ليه ومن الاول ما هنا ويكن اما تامة فاعلها
ضمير راجع لمهما وهذا اقرب او ناقصة اسمها هذا الضمير وخبرها محذوف اي موجودا ومن شي بيان
لمهما لتاكيد العموم او للاشعار باستعمال ما هنا فيما يعم العاقل ايضا كما هو الانسب بالمقام ويصح
ان تكون من الثاني اعني كونها للزمان والشرط ففاعل يكن او اسمها شي ومن زايدة لان الشرط في حكم
غير الاثبات بعد البسملة وما بعدها فيه اشارة الى ان المضاف اليه منوي معناه لا لفظه والا لقال
بعد بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الخ وعليه فبعد مبنية على الضم ويصح نصبها بلا تنوين على نية لفظ
المضاف اليه كما بسطنا جميع ذلك سابقا في الكلام على خطبة الشه وانما قدرنا ذلك المتبادر رجوع اسم
الاشارة الى اقول فيرد عليه ان علة التقدير اقول ليس ما ذكره الشه بقوله لان هذا الظرف الخ بل علته ما
اسلفناه في الكلام على خطبة الشه والذي ذكره انما هو علة لذكر بعد عقب اقول كما تشير اليه عبارة كبيره
حيث قال وانما قدرنا هكذا لان الخ ويمكن اعراب ذلك مفعول مطلقا لا مفعولا به والمعنى وانما قدرنا ذلك
التقدير المشتمل على ذكر بعد عقب اقول لان الخ فافهم من متعلقات بكسر اللام اي معمولات على

الصحيح انما كان

الصحيح انما كان هذا هو الصحيح للوجهين السابقين في الكلام على خطبة الشه فالمنطق مبتدا
وللجنان متعلق بمحذوف حال منه على مذهب من يجيز مجي من المبتدا كسيبويه كما اشار اليه الشه
بقوله بالنسبة للجنان اي كاينا بالنسبة للجنان اي ملابسا للنسبة للجنان ولو قدر الشه منسوبا
للجنان لكان اقل كلفة وقوله نسبة مبتدا ثان خبره كالنحو اي كنسبة النحو كما قدر الشه ليتناسب
المشبه به والمشبه وليتعلق بهذا المضاف المقدر قوله للسان ويحتمل ان يتعلق بمحذوف اخر تقديره
منسوبا للسان والمعنى ان المنطق حالة كونه منسوبا للجنان نسبة كنسبة النحو حالة كونه منسوبا
للسان ويرجح هذا اشتماله على تشاكل اجزا العبارة ويرجح ما قبله كونه اقل تقديرا فتامل لان المنطق
يطلق الخ اي فيكون مشتركا بين ثلاثة معان وهو على الاول والثالث مصدر ميمي وعلى الثاني اسم
مكان ومن الاول قولهم الانسان حيوان ناطق اي مدرك ادراكا كليا اي كثيرا فقوله الكلية اي الكثيرة
كذا قرر شيخنا الشه اقول وح فالقيد لاخراج ادراك غير الانسان من الحيوانات فلا يقال له منطق ونطق
والا كان تعريف الانسان بما مر غير مانع فلا ينهض ما نقل عن الشه انه ضرب بخطه في بعض النسخ على لفظ
الكلية ولو قال الشه على الادراك الادراك الكلي لكان انسب بافراد المفسر اعني المنطق يبرز ذلك اي
يظهره ويدل عليه والاسناد مجازي من باب الاسناد الى الالة واسم الاشارة يرجع الى الادراكات
اما بمعناها المصدري او بمعنى المدركات على طريق الاستخدام لان اسم الاشارة كالضمير وهذا العلم الخ
هذا محط تعليل التسمية اي فله ارتباط بمعاني المنطق الثلاثة فلهذا سمي بالمنطق به تقديم الجار والمجرور
في المواضع الثلاثة ليس للحصر اذ لغير المنطق من بقية الفنون دخل في التصيب والقدرة والتقوي المذكورات
بل للاهتمام به لكونه ادخل من غيره فيما ذكر تتصيب اي تتكثر وفي نسخة تصيب اي توافق الصواب
اقول النسخة الاولى ربما لا تلايم تفسير الكلية بالكثيرة اذ يصير المعنى تتكثر الادراكات الكثيرة ولا يخفى
ما فيه من التهافت الا ان يراد الكثيرة النفع فتامل وبه تكون القدرة اي التامة وقوله على ابراز تلك
العلوم اي بالعبارات واراد بالعلوم ما عبر عنه فيما تقدم بالادراكات وانما غاير في التعبير تفننا
بفتح الجيم اما بكسرها فجمع جنة بالفتح وهي البستان العظيم اي القلب الخ يحصل مما ذكره ان الجنان يطلق
على اللطيفة التي تسمى روحا ونفسا وقلبا حقيقة وعلى الذهن المتعلق بتلك اللطيفة مجازا وان القلب
يطلق على تلك اللطيفة وعلى متعلقها وهو الشكل الصنوبري اللحماني والمتبادر ان اطلاقه عليهما حقيقة
قال حجة الاسلام هو الامام ابو حامد محمد ابن محمد الطوسي الغزالي حجة الاسلام ومحجة الدين التي
يتوصل بها الى دار السلام جامع اشتات العلوم المبرز منها في المنطوق والمفهوم بحر ليس للابحر ما عنده
من الجواهر وحبر سما على السما واين للسما مثل ما له من الزواهر قال الشاذلي رايت المصطفى صلى الله
عليه وسلم باهى عيسى وموسى بالغزالي وقال هل في امتكما مثله قالا لا وشهد له ابو العباس المرسي
بالصديقية العظمى ونقل اليافعي عن بعض الاوليا الاكابر والعلما الجامعين بين علم الظاهر والباطن
انه قال لو كان نبي بعد النبي لكان الغزالي ومن حكمه العظيمة جلا القلب وابصار يحصل بالذكر ولا يتمكن

منه الاالذين اتقوا والتقوى باب الذكر والذكر باب الكشف والكشف باب النور الاكبر ومنها
كن من شياطين الجن في امان واحذر شياطين الانس فانهم ارواحها شياطين الجن من الثقب
في الاغواء والاضلال ومنها الحسد نار محرقة من ابتلي به فهو في عذاب دائم ولعذاب الاخرة اشق
ولما دنت وفاته في جمادي الاخرة سنة ثمان وخمسماية توضأ وصلى وقال علي بالكفن فاخذه
وقبله ووضعه على عينيه واستقبل فانتقل الى رضوان الله تعالى طيب الثناء على مزلة من علم
السماكذا في حاشية شيخنا العدوي في فضل المعرفة وانما قال هجة الاسلام ذلك لانه اثبت وفاقا
للحكما ان من العالم قسما ثالثا ليس جوهرا جسمانيا ولا عرضا وسموه جوهرا مجردا اي عن المادة
التي تركب غيره منها وعن علايق المادة اي لوازمها كالحيز وجعلوا منه تلك اللطيفة المسماة
جنانا وروحا ونفسا وقلبا فقوله فيما يأتي والنفس جوهرة اي مجردة وليس مراده انها من الجوهر
الجسماني المقابل للعرض كما بسط ذلك في محله وربانية نسبة الى الرب بزيادة الالف والنون على غير
قياس للمبالغة ونسبها اليه لانه لا يعلمها الا هو سبحانه اولان الجوهر المجرد ليس متحيزا ولا قائما
بمتحيز كما ان الرب تعالى كذلك هذا ما ظهر لي وهي المخاطبة اي بالتكليف وغيرها اي المعقودة
بالذات بالخطاب فلا ينافي قول بعضهم الخطاب للهيكل المحسوس الذي هو مجموع الروح والجسد
وهي التي تثاب وتعاقب اي اصالة فلا ينافي ان الجسم يتنعم ويتألم بتعالمها وله تعلق بالقلب
اللحماني بضم اللام نسبة الى اللحمة من نسبة الجزء الى الكل وقوله الصنوبري الشكل اي دقيق احد
الطرفين غليظ الاخر مع توسع استدارة كما يشاهد ذلك في قلب الخروف والدجاج وغيرهما من
الحيوانات تعلق الروح بالجوهر اي تعلقا كتعلق العرض بالجوهر في توقف الصلاح على كل
لتوقف صلاح القلب اللحماني على تلك اللطيفة وصلاح الجوهر على العرض اذ لولا امداد الله الجوهر
بالاعراض لتلاشى في الحال وليس المراد ان تلك اللطيفة عرض مما عرفت وسميت اي القلب النفس
بتلك اللطيفة وفي نسخة وتسمى بالغوغية اي تلك اللطيفة وقوله روحا ونفسا فيه تفريع بان الروح
والنفس بمعنى واحد وهو الصحيح وقيل الروح ما به الحياة والنفس ما به تدبير البدن حية اي
بذاتها لا بواسطة نفس اخرى والا لزم الدور او التسلسل وقوله علامة دراكة اي كثيرة الادراك
كثيرة الادراك جدا بواسطة الالات من العقل وغيره وفي وصفها بالوصفين اشعار بالوجه في
تأنيثهما اولهما اشارة الى ان الجهل طار عليها بسبب ربطها بالجسم الظلماني وقوله فعاله اي بواسطة
الاعضا هذا ما ظهر لي في شرح هذا التعريف وهو قوة في نسخة وهي قوة فكون التأنيث مراعاة
للخبر ويصح ان يراد هذا مقابل قوله اي القلب والرهف المفسر بالقوة المذكورة هو العقل
معدة بكسر العين اي مهيأة النفس لاكتساب الخ لا بفتحها لما قاله مفاد ما قبله مراد ان المدرك هو
النفس من باب تسمية الشيء بالرهف وقوله باسم ما تعلق به اقول الانسب اضافة التعلق الى
الرهف وعليه فالصلة او الصفة جرد على غير ما هي له فكان ينبغي الابراز ضميرا مستترا اي باسم النفس
التي تعلق هو اي الشيء

التي تعلق هو اي الشيء بها تعلق امعد بكسر العين بالمعد بفتحها فكما ان الخ يظهر لي في حل هذا
التركيب انه يحتمل ان تكون ما نكرة تامة وقوله ان نسبة الخ بدل او عطف بيان وان تكون زائدة وعلى
كل يقدر ان قبل قوله نسبة المنطق الخ وان تكون مصدرية صلتها محذوفة لان الحرف المصدري
لا يدخل على مثله والتقدير فكما ثبت ان الخ وعلى هذا يقدر ثبت ان قبل قوله نسبة المنطق والاولا
اقل تكلفا كذلك تاكيد للتشبيه السابق ولكن المتوالي دفع بالاستدراك ما قد يوهمه
الكلام المذكور من الحاد المعصوم منه فهو الراجع على التشبيه علم يطلق العلم على ادراك
المسايل وعلى المسايل وعلى الملكة الحاصلة من مزاولتها ويصح ارادة كل من الثلاثة هنا واعتبر
من التعريفي انه علم في نفسه وان كان آلة لغيره باعتبار انه واسطة بين النفس والمطالب التسبيبية
في الاكتساب المصيب ويبدا بعلم الخلاف في انه علم او آلة لتعلمي واعلم ان كل علم ذو مسايل كثيرة
يجمعها جهة وحدة ذاتية وهي الموضوع وجهة وحدة عرضية كالفايدة وهذا التعريفي باعتبار
جهة وحدة مسايل هذا العلم الوضعية ولهذا كان رسما اما تعريفه باعتبار جهة وحدته الذاتية
وهو حده فهو علم يبحث فيه عن المعلومات التصورية والتصديقية من حيث انها توصل الى مجهول
تصوري او تصديقي او يتوقف عليها الموصل الى ذلك كما سياتي بسطه قريبا بعضهم اي بشرط المراعاة
قاله بعض المحققين وهو عندي اوجه مما اشتهر من جعل العالم نفس المراعاة اي لحظ بيان
لمعنى العصمة في اللغة اما معناها في الاصطلاح الشرعي فالحفظ من الشيء مع امكان وقوعه من
المعصوم كما ان الحفظ المنع منه مع امكان وقوعه من المحفوظ ولذلك اختصت الانبيا والملا
بالعصمة وكانت الاولياء محفوظين فقط اي عن ان يقع منها خطا فيه اشارة الى ان في كلام الم
حذف مضاف اي عن وقوع في الخطا فيه بتوفيق الله تعالى متعلق بيعصم الضلال والخيبة
عبارتان مشتركتان بين الضلال والخيبة فكل منهما معنى المعنى لا ان مجموعهما معناه يدل على ذلك
قول المختار الغي الضلال والخيبة ايضا اه والخيبة عدم نيل المطلوب كما في المختار ومن الامثال
الهيبة خيبة كاضافة شجر اراكا اي من اضافة العام الى الخاص لان الغي يعم العمد والسهو والخطا
لا يكون الا عن سهو كذا قرر شيخنا الشرقي درسه واعترض بان الظاهر العكس لان الغي الخطا عن عمد
والخطا يعم العمد والسهو واقول ما ذكره المعترض من ان الغي الخطا عن عمد محل نظر فان احد معنيي الغي
الضلال وهو ضد الرشد كما في القاموس وغيره وهو يعم العمد والسهو وما ذكره من ان الخطا يعم العمد
والسهو هو احد اقوال ثلاثة لاهل حكاها صاحب القاموس اولها عموم الخطا للعمد وغيره ثانيها
اختصاصه بالعمد ثالثها اختصاصه بالسهو اذا عرفت ذلك عرفت ان كلام شيخنا الشرقي هو الصواب
غاية ما فيه انه جرى في تفسير الخطا على المذهب الثالث والله الموفق اشارة الى الغاية اي
غاية هذا العلم وهي فايدته والخلاف بينهما اعتباري كما سيذكره الشارح وقيل غايته وفايدته معرفة
التاليفات الصحيحة والفاسدة غير المنطق اورد عليه ان علم الحساب لا سيما الجبر والمقابلة

يكفه

٣ وهو اقسامها سم بالسهو

يعصم مراعاته الذهن عن الخطا في الفكر واجيب بان علم الحساب تعصم مراعاته الذهن عن
الخطا في المفكر فيه لا في الفكر لان الفكر ترتيب امور الخ والحساب وغيره لا يبحث عن الترتيب
وانما يبحث عن المرتب بخلاف المنطق فانه يبحث عن الترتيب كذا في الكبير وموضوعه الخ موضوع
العلم ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية كبدن الانسان لعلم الطب فانه يبحث فيه عما يعرض له من
حيث الصحة والمرض وكالكلمات العربية لعلم النحو فانه يبحث فيه عما يعرض لها من حيث الاعراب
والبنا والعوارض الذاتية ثلاثة اقسام ما يلحق الشي لذاته كالتعجب اي ادراك الامور الغريبة
الخفية السبب اللاحقة للانسان لذاته وما يلحق الشي لجزئه كالحركة بالارادة اللاحقة للانسان
بواسطة انه حيوان وما يلحق الشي لخارج عنه مساو كالضحك اللاحق للانسان بواسطة انه
متعجب فان المتعجب مساو للانسان اذ لا يوجد فرد منه الا يتعجب فانه يعرض للاطفال في المهد
ولذا يضحكون وانما سميت الثلاثة اعراضا ذاتية لاستنادها الى ذات المعروض اي نسبتها
الى ذاته نسبة قوية اما الاول فظاهر واما الثاني فلان الجزء داخل في الذات والمستند الى ما
في الذات مستند الى الذات في الجملة اي باعتبار بعض اجزائها واما الثالث فلان المساوي مستند
الى ذات المعروض والمستند الى المستند الى شي مستند الى ذلك الشي فيكون العارض ايضا مستندا الى
الذات والاحتراز بالذاتية عن العوارض الغريبة وهي ايضا ثلاثة اقسام ما يعرض للشي لخارج
عنه اعم مطلقا منه كالحركة اللاحقة للابيض بواسطة انه جسم فان الجسم خارج عن مفهوم الابيض
اذ مفهومه شي ثبت له البياض وهو اعم من الابيض وما يعرض له لخارج عنه اخص مطلقا
كالضحك العارض للحيوان بواسطة انه انسان وان كان عروضه للانسان بواسطة التعجب وما
يعرض له لخارج عنه مباين كالحرارة العارضة للما بسبب النار لكن التمثيل بهذا المثال تخييل لان
النار ليست واسطة في العروض بل في الثبوت اذ الحرارة القايمة بالما غير الحرارة القايمة بالنار
والتمثيل الصحيح كاللون العارض للجسم بواسطة السطح كما في شرح المطالع زاد بعضهم رابعا وهو ما يعرض
له لخارج عنه اعم من وجه كالضحك العارض للابيض بواسطة انه انسان وكتفريق البصر العارض
للثوب بواسطة انه ابيض اذا تمهد هذا فنقول موضوع المنطق المعلومات التصورية
والتصديقية من حيث صحة ايصالها الى المجهولات وانما قلنا من حيث صحة ايصالها ولم نقل من
حيث ايصالها لان قيد موضوع المنطق صحة الايصال واما الايصال وما يتوقف عليه الايصال
فاعراض ذاتية له يبحث عنها في المنطق كما ستعرفه ولو قيد بنفس الايصال لورد ان قيد الموضوع
من تتمته لا يبحث عنه في العلم والايصال مبحوث عنه فيه وهكذا الحال في كل حيثية جعلت قيدا
لموضوع وبحث عنها في العلم وفي حاشية المطالع ان قيد الموضوع مطلق الايصال والمبحوث عنه
الايصال المخصوص اعني الايصال الى التصور او التصديق فتكون الاعراض الذاتية اخص من قيد الموضوع
وانما كان موضوع المنطق تلك المعلومات لان المنطقي يبحث عن احوالها التي هي الايصال الى المجهولات
وما يتوقف عليه

وما يتوقف عليه الايصال وهذه الاحوال عارضة للمعلومات التصورية والتصديقية
لذواتها مثال البحث عن الايصال الحكم بان الجنس كالحيوان والفصل كالناطق وهما معلومان تصوريان
اذا ركبا على الوجه المخصوص وصل المجموع الى مجهول تصوري كالانسان والحكم بان القضايا
المتعددة كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث وهما معلومان تصديقيان اذا ركبا على الوجه
المخصوص صار قياسا موصلا الى مجهول تصديقي كقولنا العالم حادث ومثال البحث عما يتوقف
عليه الايصال الى التصور ولا يكون الا توقفا قريبا البحث عن كون المعلومات التصورية كلية
او جزئية ذاتية او عرضية جنسا او فصلا او خاصة ومثال البحث عما يتوقف عليه الايصال
الى التصديق توقفا قريبا اي بلا واسطة البحث عن كون المعلومات التصديقية قضية
او عكس قضية او نقيض قضية او توقفا بعيدا اي بواسطة البحث عن موضوعاتها ومحمولاتها
فان الموصل الى التصديق يتوقف على القضايا لتركبه منها والقضايا متوقفة على الموضوعات
والمحمولات فيكون الموصل الى التصديق متوقفا على القضايا بالذات وعلى الموضوعات
والمحمولات بواسطة توقف القضايا عليها هذا ملخص ما في القطب وحواشيه واعترض جعل
موضوع المنطق ما ذكر بان موضوع الحساب كذلك فان الاربعة مثلا المتصورة بانها المنقسمة
الى اثنين واثنين يتوصل بضربها في مثلها الى معرفة مجهول وهو حاصل الضرب وبقسمها على اثنين
الى معرفة مجهول وهو نصيب كل منهما فلا تمايز بين علمي المنطق والحساب بالموضوع مع انهم يقولون
تمايز العلوم بتمايز الموضوعات واجيب بالفرق لانه يبحث في المنطق عن هيئة العلوم الموصل
الى المجهول وكيفية تركيبه وفي الحساب عن مادته لا عن هيئته وكيفية تركيبه وانما سمي موضوع
العلم موضوعا لانه في معنى موضوع القضية المقابل للمحمول لان جزئيات موضوع العلم هي التي
تكون موضوعات لمسايله كما وضحه الشارح في كبيره نقلا عن اليوسي التصورية والتصديقية من
نسبة الشي الى المتعلق به وقد بينا المبادي العشرة في الشرح بقيتها التي لم تذكر هنا سبعة واما
التعريف والموضوع والغاية التي هي الفايدة فقد ذكرت هنا والسبعة هي الواضع والاستمداد
والمسايل والفضل والحكم ونسبة من العلوم والاسم وقد نظمت العشرة فقلت ان مبادي كل
فن عشرة الحد والموضوع ثم الثمرة وفضله ونسبة والواضع والاسم الاستمداد حكم الشارع
مسايل والبعض بالبعض اكتفى ومن درى الجميع حاز الشرفا قال في كبيره وواضعه ارسطو بكسر الهمزة
وفتحتين بعدها وضم الطا وهو ارسطاطاليس فاختصر الاسم الاول من الثاني خلافا لمن توهم
انهما شخصان واستمداده من العقل ومسايله القضايا النظرية الباحثة عن هيئة المعرفات والاقيسة
وما يتعلق بهما المبرهن عليها فيه واما فضله فهو يفوق ويزيد على غيره من العلوم بكونه عام النفع
فيها اذ كل علم تصور او تصديق وهو يبحث فيهما لكن بعض العلوم يفوقه من جهة اخرى واما حكمه فسياتي
الكلام عليه في كلام المص واما نسبته من العلوم فهو باعتبار موضوعه كلي لها لان كل علم تصور او تصديق

وموضوع هذا العلم التصورات والتصديقات وباعتبار مفهومه مباين لها والاسم المنطق
اهـ ويسمى ايضا بالميزان وبمعيار العلوم المفهوم الدقيق فيه اشارة الى ان الفهم بمعنى المفهوم
وان الاضافة من اضافة الصفة الى الموصوف اي الستر بكسر السين اما بفتحها فهو المصدر
شبه دقيق الفهم الخ اي تشبيها مضمرا في النفس على طريق الاستعارة بالكناية وقوله بدليل متعلق
بشبه يعني ان الغطا الخيل اسم فعل يتبادر منه ان الذي هو اسم فعل او للتنبيه او للزجر جملة هاك
وهو احد وجهين ثانيهما انه ها فقط والكاف حرف خطاب وهو الراجح على ما ذكره اي بنا على
ما ذكره اقول فيه ان الذي ذكره ابن مالك هو كونها اسم فعل فيتحد المبني والمبني عليه والجواب
انهما اختلفا باعتبار المحل والقايل فالمبني كونها اسم فعل المذكور من الشه هنا والمبني كونها اسم
المذكور من ابن مالك في التسهيل وزاد الجوهري الخ قد يقال هذا ينافي الحصر قبله ويجاب بان
النفي في الحصر منصب على ذكرهما معا لا ذكر كل واحد منهما على انفراده او الحصر اضافي اي بالنسبة
لكونها اسم فعل اي لم يذكر كونها اسم فعل فالاضافة بيانية اقول اذا كان المنطق اسما للمسايل
الكلية وفروعها الجزئية كان قوله بيانية على ظاهره لان النسبة بين المتضايفين ح العموم والخصوص
من وجه وان كان اسما للمسايل الكلية فقط فالمراد بها التي للبيان لان النسبة بينهما ح العموم والخصوص
المطلق وحاصل ما اشار اليه ان من اما بيانية او تبعيضية والا الاضافة كذلك فتكون الاحتمالات
اربعة بيانيتان تبعيضيتان من بيانية والاضافة تبعيضية العكس والمعنى على الاول فخذ قواعد
هي اصول هي هو وعلى الثاني فخذ قواعد بعض اصول بعضه وعلى الثالث فخذ قواعد هي اصول
بعضه وعلى الرابع فخذ قواعد بعض اصول هي هو والذي ذكر الشه ان فيه تكلفا هو الاحتمال
الثاني ولعل وجهه ان فيه زيادة مستغنى عنها اذ يكفي ان يقال فخذ قواعد بعضه اقول الاحتمال
الاول والثالث كذلك اذ يكفي على الاول ان يقال فخذ قواعد هي هو وعلى الثالث قواعد بعضه فالرابع
هو الاولى بقي شي اخر وهو انه يرد على الاول انه يقتضي انحصار علم المنطق في القواعد المذكورة في النظم
وليس كذلك ويمكن ان يجاب بان الحصر ادعائي اي لكون تلك القواعد غالب مهمات الفن فتامل اما ان
جعلت بيانية اي لقواعد على مذهب غير الرضي فيكون الجار والمجرور حالا من قواعد مقدمة او لشي
محذوف وقواعد بدل منه او عطف بيان على مذهب الرضي المانع تقديم البيان على المبين والتقدير
فهاك شيا من اصوله قواعدا من فنونه قيل في من والاضافة هنا ما سبق في قوله من اصوله
واقول لا يظهر كون الاضافة بيانية على تفسير الشه الفنون بالفروع كما لا يخفى الفاظ مترادفة
اي اصطلاحا اما لغة فالاصل والقاعدة مترادفان لان معناهما لغة ما يبنى عليه الشي واما الضابط
فمعناه لغة الحافظ الحازم واما القانون فمعناه لغة مقياس الشي ذكره في القاموس قضية
كلية الخ كقولنا كل كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقايق جنس فموضوع هذه القضية الكلي المذكور
وجزئياته حيوان وجسم وجوهر ونحوها من الاجناس واحكامها كونها اجناسا وكيفية تعرف
احكامها من القضية

احكامها من القضية الكلية ان تجعل القضية الكلية كبرى لصغرى موضوعها جزئي من جزئيات
موضوع القضية الكلية كحيوان ومحمولها نفس هذا الموضوع فتخرج النتيجة ناطقة بحكم ذلك
الجزئي فتقول الحيوان كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقايق وكل كلي مقول على كثيرين مختلفين
بالحقايق جنس فتخرج النتيجة الحيوان جنس والمراد فروعه اي ما يتفرع على تلك القواعد
من الجزئيات المستفادة منها وانما فسر الفنون بالفروع تبعا للمصنف في شرحه ولم يبقها على ظاهرها
من الانواع لئلا يتحد الجامع والمجموع لان الانواع هي القواعد والفوايد المجموعة بعض الانواع
او نفسها على الاحتمالين في من هذا ايضاح ما قرره شيخنا الشه وبحث فيه بما لا ينهض جمع فايدة من
الفاد بالهمز وهو اصابة الفواد لانفعاله بها فرحا او من الفيد بالياء وهو الثبوت والذهاب لانها
تثبت وتذهب مختلفان بالاعتبار فقط اي دون الذات فانهما متحدان بالذات الحاصلة من
الشي اي بسبب الشي كحفر البير وقوله من حيث انها في طرف الفعل بفتح الراء اي اخره اما بسكونها فالعين
كما مر والحيثية في المحال الاربع للتقييد ويصح ان تكون للتعليل متعلقة بتسمى بالفعل متعلق بمطلوبة
والباء بمعنى من على الاقدام على الفعل الاقدام الشجاعة كما في القاموس وغيره اريد به هنا لازمه
وهو الاقبال والمباشرة وصدور بالرفع عطف على انها باعثة من عطف احد المتلازمين على الاخر
وبالنصب معطوف على اسم ان تسمى علة غائية نسبة الى الغاية بقلب الياء همزة كراهة اجتماع ثلاث
ياءات ونسبت اليها لوجودها عندها والاولان اي الفايدة والغاية اعم من الاخيرين اي الغرض
والعلة الغائية اي عموما مطلقا لانهما قد يوجدان مع عدم الاخيرين كما بينه الشه اقول لا يقال
الفايدة اعم من الغاية لانفرادها اذا كان وجود الكنز في اثنا الفعل لا في طرفه لانا نقول وجود الكنز صح
في هذه الصورة حصل في طرف الفعل المنتهي بوجود الكنز واما ما بعد وجوده ففعل اخر
في حفر بير اي لان المطلوب منه والباعث عليه الما ويصح الخ مقابل قوله تجمع تلك القواعد
من السياق هو سابق الكلام ولاحقه بالسلم هو حقيقة فيما يتوصل به من الحسيات الى اعلى
ومجاز بالاستعارة فيما يتوصل به من المعنويات الى اعظم كما هنا لكن جعله هنا مجازا بقطع النظر عن
جعله علما والا فالاعلام المنقولة حقيقة فكونه حقيقة لوضعه بطريق النقل على هذا المتن فلا معنى
لما قيل انه صار الان حقيقة عرفية في هذا المتن واعلم ان الذي حققه العصام في شرح الرسالة الوضعية
ان اسما الكتب من علم الشخص وانها من الوضع الشخصي الخاص لموضوع له خاص قال اذ الكتاب الذي
هو عبارة عن الالفاظ والعبارات المخصوصة لا يتعدد الا بتعدد التلفظ وذلك التعدد تدقيق فلسفي
لا يعتبره ارباب العربية الا ترى انهم يجعلون وضع الضرب والقتل وضعا شخصيا لا نوعيا لجعل الموضوع
امرا متعينا لا متعددا اهـ وحاصله انها من علم الشخص بحسب عرف اهل العربية الذين لا يعتبرون تعدد
اللفظ بتعدد التلفظ ويفهم منه انها من علم الجنس بحسب التدقيق الفلسفي الذي يعتبر تعدد اللفظ
بتعدد التلفظ ويجعله تعدد شخصي لا تعدد محل فقط لان الالفاظ اعراض والعرض لا ينتقل

ولا يقوم بمحلين ومثل اسما الكتب اسما التراجم بل واسما العلوم على المتجه عندي وان اشتهر الفرق
لان مسمياتها وهي الاحكام المعقولة المخصوصة انما تتعدد بتعدد التفعل وهذا التعدد ايضا
دقيق فلسفي لا يعتبره ارباب العربية فاعرف ذلك وهذا عليه الخ قبله يخطط مولانا خطوط
ابن مقلة :: وينظمها نظم اللالي في السلك فهذا الخ شيخنا يعني به الاستاذ الكبير سيدي عبد الله
الكنكسي القصري والمروي في هذا النظم والبيت المستشهد به المنورق اقول اما كون المروي في النظم
المنورق فلا خفا فيه واما كونه المروي فيه نورقا او رونق وفي البيت المستشهد به فباطل اذ لم يرو فيه
منورق اصلا لعدم صحته فيه وزنا ومعنى انما المروي فيه نورق او رونق ويمكن ان يجاب بان في كلامه
اكتفا اي المنورق ونورق على التوزيع المزخرف اي المحسن والغريب الحسن احترز بالحسن عن
الغريب غير الحسن وهو الكلمة الوحشية التي ليست ظاهرة المعنى ولا مانوسة الاستعمال عند العرب
كالجرشى اي النفس فانه ليس فصيحا فضلا عن كونه عذبا لان من شروط الفصاحة خلو الكلمة من
الغرابة بهذا المعنى والغرابة اي الحسنية وهذا تصريح بما علم من قوله والغريب الحسن عذب لان تعليق
الحكم بمشتق يؤذن بعلية المشتق منه كما عرف في فن البيان زاد في كبيره وان لم نر في القاموس
المنورق بتقديم النون اه يرقى مضارع مجهول لرقي يرقى كرضي يرضى اذا علا وجملة يرقى الخ
استيناف بياني قصد به بيان وجه تسميته بالسلم اي بهذا التاليف انما رجع الضمير هنا وفيما
ياتي للتاليف المفهوم من السياق ولم يرجع للسلم مع تقدم ذكره صراحة لان السلم السابق هو
الاسم لان التسمية باللفظ والذي يرقى به هو المسمى وليتوافق مرجع الضمير في تسميته وفيما
بعده وارجعه في الكبير الى السلم ويتعين ان يكون رجوعه اليه لا بالمعنى المتقدم بل بمعنى المسمى
على طريق الاستخدام الذي كالسما اي في مطلق العلو والشرف او في اشتمال كل على ما يهتدى
به فان قيل الخ محصل السوال انه يلزم توصيل الشي لنفسه لان السلم بعض المنطق وقد جعله
موصلا لعلم المنطق المشتمل على ذلك البعض السلم اسم للالفاظ اي باعتبار دلالتها على المعاني
وهذا هو التحقيق من الاحتمال السبعة المشهورة ولنا فيها بسط وصلت به الى ثمانية وعشرين
احتمالا تاتي اخر هذه الحاشية وكان الانسب بالسوال ان يقول قلنا هذا التاليف الفاظ لا علم الا انه
عدل الى التعبير بالسلم الذي هو اسم لهذا التاليف اشارة الى ان مسمى اسما الكتب الالفاظ كما هو التحقيق
فلا يلزم السوال اي لانه مبني على ان السلم اسم للمعاني المبينة في هذا النظم فحاصل هذا الجواب ابطال
ما بني عليه هذا السوال فالمراد ان المذكور الخ حاصله منع ما تضمنه السوال من لوازم كون الشي
سلما لنفسه لانه انما يلزم لو جعلت المعاني التي في هذا النظم سلما لجميع علم المنطق وليس كذلك بل انما
جعلت سلما لما عداها من مسايله وهذا انما يظهر على ان قوله سما مستعار للمسايل الصعبة على
طريق التصريحية بان شبه المسايل الصعبة بالسما بجامع عسر التناول والقرينة الاضافة لا على
ما قدمه من ان اضافة سما الى علم المنطق من اضافة المشبه به الى المشبه الا ان يراد بعلم المنطق
الصعب منه من

الصعب منه من اطلاق الكل على البعض منصوب على التعظيم لم يقل على المفعول به مع انه الواقع
لما فيه من الاخلال بالادب اي منصوب على وجه قصد اظهار عظمته اي امل بهمزة مفتوحة
بعدها الف منقلبة عن همزة ساكنة فميم مضمومة مع الاخذ في اسبابه اشار به الى ان الامل
لا يكون رجا الا مع الاخذ في الاسباب والا فهو طمع فكل طمع وامل ولا عكس وقد يخص الطمع بما لم
يكن معه اخذ في الاسباب فيكون مباينا للرجا وبمعنى الرجا الرجو كالضرب والرجاوة كالسعادة
فالثلاثة مصادر واما الرجا بالقصر فهو الناحية وهما رجوان والجمع ارجا واما الارجا بالكسر فمصدر
ارجات الامر وقد تقلب الهمزة بعد الجيم يا اي اخرت كذا في المختار وقد يطلق اي حقيقة كما هو
المتبادر من كتب اللغة وقوله الامل اقول صوابه الرجا اذ هو الواقع في الاية والمطلق على المعنيين وفي
بعض النسخ اسقاط لفظ الامل فيكون في يطلق ضمير مستتر يعود على الرجا المفهوم من ارجو فيكون
صوابا ومنه وارجوا اليوم الاخر ومنه ايضا ما لكم لا ترجون لله وقارا اي لا تخافون عظمة الله
قاله في المختار خالصا اعلم ان مراتب العبادة الخالية من الحرمة ثلاثة الاولى ان تعبد الله طلبا
للثواب وهربا من العقاب وهذه ادناها والثانية ان تعبده لتشرف بعبادته والنسبة اليه وهي اعلى
من التي قبلها الثالثة ان تعبده لكونه الهك وانت عبده وهذه اعلاها كذا ذكر المناوي اذا علمت ذلك
فقول المص خالصا يحتمل خالصا عن المكدرات كحب الظهور والشهرة كما قال الشارح فيصدق باي واحدة
من الثلاثة واقربها اليه اولاها ويحتمل خالصا عن موانع الكمال الاعلى فيكون من المرتبة الاخيرة
افاده شيخنا العدوي والشهرة هي ابلغ من الظهور وقوله والمحمدة بفتح الميم الثانية وكسرها
ضد المذمة بفتح الذال وكسرها اي ذاته جرى على مذهب الخلف وعليه فالاضافة للبيان اما
ان جرينا على مذهب السلف من اثبات وجه له تعالى منزه عن سمات الحوادث فالاضافة على معنى اللام
القالص الخ واما القلوص من النوق فهي الشابة وهي بمنزلة الجارية من النسا وجمعها قلص بضمتين
وقلايص مثل قدوم وقدم وقدايم وجمع القلص قلاص قاله في المختار يطلق على احدى الخ اي كما يطلق
بمعنى المرتفع يقال قلص الشي اي ارتفع وبمعنى المنضم يقال قلص الثوب بعد الغسل اي انضم وبابهما
جلس قاله في المختار شفتي البعير اي او نحوه كما تفيده عبارة المختار فاطلق على الناقص الخ ظاهر
تقريره ان المجاز بمرتبة وهو الاقرب فان ازيد من القالص الناقص مطلقا ثم انتقل منه الى الناقص بسبب
حب الظهور والشهرة والمحمدة فهو بمرتبتين ويصح كون المجاز من باب الاستعارة بان تعتبر المشابهة
بين القالص والناقص ثم يحتمل الخ ذكر احتمالين قيل وبقي ثالث وهو ان يراد بكونه ليس قالصا
ان لا يقصد به حب الظهور والمحمدة وهو القريب لقول المص خالصا لوجهه الكريم واقول لا يخفى انه
على هذا يكون قوله ليس قالصا تاكيدا لقوله خالصا لوجهه الكريم والتاسيس خير من التاكيد فلهذا
تركه الشارح بان لا يعوقه من العوق وهو الحبس والصرف عن الشي وبابه قال كما في المختار
نافعا للمبتدي اي الاخذ في صغار العلم اي نافعا له بطريق الاصالة في وضعه فلا ينافي نفعه لغيره من

المتوسط والمنتهي اما بمراجعة او مطالعة ذكره شيخنا العدوي ولا للمبتدي زايدة لتقوية العامل الذي
هو ناقص لضعفه بالفرعية ولما لم تكن زيادتها محضة جوزوا تعلقها كما هو مصرح به في محله ولهذا
يعرف ما في كلام بعض هنا في زوايا الاهمال اي اركانه شبه الاهمال بدار خربة على طريق المكنية
واثبت الزوايا تخييلا والخمول عدم الظهور وعطفه على الاهمال من عطف اللازم به الى المطولات
يهتدي ذكره بعد قوله وان يكون نافعا للمبتدي تخصيص بعد تعميم او من ذكر اللازم بعد الملزوم
بيانا وايضاحا له اي لقوله ليس قالصا عن شيخه هو العلامة اليوسي محشي شه الكبرى وشه مختصر
السنوسي كان مجاب الدعوة هو جدير بذلك فانه كان من الصوفية ورايت له تاليفا في التصوف
في بيان جواز الاشتغال به اي في مبينه من ظرفيه الخاص في العام ويحتمل غير ذلك ثم يصح ان
يكون من باب الترجمة لشي والزيادة عليه لانه بين في هذا الفصل القول بانه يحرم والقول بانه ينبغي
والى هذا يشير قول الشه في كبيره في بيان جواز الاشتغال به وحرمته وندبه اهـ وان يكون المعنى
في بيان الاختلاف في جواز الاشتغال فتكون الترجمة مطابقة للمترجم لان بيان الاختلاف في جوازه
يتضمن بيان الاقوال الثلاثة ليكون علة للمضاف الذي قدره الشه وهو بيان على بصيرة اي
شارعا على بصيرة والبصيرة قوة ادراك النفس ويقال هي عين القلب والمراد بها هنا معرفة حال
المشروع فيه على قسمين اي كاين على قسمين من كينونة الكلي في صنفيه ولو اسقط لفظ على لكان
احسن بعلم الفلاسفة الاضافة للجنس فيصدق بالحكمة والهيئة وغيرهما من علومهم والفلا سفة
جمع فلسفي نسبة الى الفلسفة ماخوذة من فيلاسوفا وهو الحكيم وقد عرفوا الفلسفة بانها
علم يبحث فيه عن احوال الموجودات على ما هي عليه في نفس الامر بقدر الطاقة البشرية واقسا مها
ثلاثة لان الموجود ان كان مستغنيا عن المادة في الوجودين الخارجي والذهني فالعلم الباحث
عن احواله يسمى الالهي والفلسفة الاولى والا فان احتاج الى المادة في الوجودين فالعلم الباحث
عن احواله يسمى الطبيعي وان احتاج الى المادة في الوجود الخارجي دون الذهني فالعلم الباحث عن
احواله يسمى الرياضي فالعلم الالهي كالبحث عن احوال الواجب تعالى والعقول والنفوس وساير
الجواهر المجردة والاعراض والطبيعي كالبحث عن احوال الافلاك والعناصر والحيوانات والنباتات
والمعادن والرياضي كمباحث الهندسة والموسيقى كذا في حواشي شه العقايد والعلامة ابن عرفة
عطف على هذا السلم بتقدير مضاف حذف لدلالة ما قبله عليه اي ومختصر العلامة ابن عرفة لا على
الامام السنوسي لاقتضايه تشارك الشيخين في مختصر واحد ورسالة اثير الدين الابهري
اثير فعيل بمعنى مفعل بفتح العين اي الموثر اي المختار من اهل الدين والابهري بفتح الهمزة والموحدة
وسكون الها نسبة الى ابهر وهي قبيلة وغلط من جعله بسكون الموحدة وفتح الها كذا قال ملا
تالج وتبعه الشهاب القليوبي في حاشية ايساغوجي اقول لم اجد في القاموس ولا في غيره ابهرا
بالضبط الاول لا اسما لبدل ولا قبيلة ولا غيرهما حتى ينسب اليه والذي وجدته ابهر بالضبط الثاني اسما
لبلدين من بلاد العجم

لبلدين من بلاد العجم ولجبل بالحجاز وبهرا كحمرا قبيلة من قضاعة ونسبوا اليها على غير قياس
فقالوا بهراني كزنجاني وعلى القياس فقالوا بهراوي فانظر هذا مع ما قاله ملا تالج ومن تبعه ولا
بعد في انهم غالطون وان الحق مع من غلطوه في الضبط الثاني فحرر وتاليف الكاتبي يعني متن الشمسية
والخونجي اي وتاليف الخونجي وتاليف سعد الدين وتاليف غيرهم على ما مر انفا ولك ان تقول تاليف
مفرد مضاف فيعم ويجعل الكلام على التوزيع كما يقال ذلك لو قيل وتاليفان الكاتبي والخونجي الخ فافهم
وسعد الدين اي التفتازاني صاحب متن التهذيب فهذا الفا مفصحة عن شرط مقدر اي
اذا اردت معرفة حال هذا القسم فهذا الخ من لا معقول له اي من لا مفهوم له او اسم المفعول بمعنى المصدر
بنا على تجويز سيبويه ذلك اي الا من لا عقل اي فهم له بل هو فرض كفاية اي على اهل كل اقليم اذا قام به
واحد منهم سقط الحرج عن الباقين وعلل كونه فرض كفاية بقوله لان حصول القوة الخ وقوله الذي هو صفة
لرد الشكوك فالضمير يرجع اليه او صفة لحصول فالضمير يرجع اليه بمعنى التحصيل لانه الذي في وسع المكلف
لا الحصول ففيه استخدام ان لم يرد بالحصول من اول وهلة التحصيل وفي كلامه اشارة الى قياس من
الشكل الاول نظمه هكذا علم المنطق يتوقف عليه فرض الكفاية وكل ما يتوقف عليه فرض الكفاية فهو فرض
كفاية ينتج علم المنطق فرض كفاية وهو المدعى اقول بان لك بايرادنا القياس على هذا الوجه انه كان
المناسب للمدعى ان يقول الشه في الكبرى وما يتوقف عليه فرض الكفاية فهو فرض كفاية بدل قوله وما يتو قف
عليه الواجب فهو واجب اذ الواجب اعم من فرض الكفاية الذي هو المدعى هذا ومحل كونه فرض كفاية اذا لم
يستغن عنه بجودة الذهن وصحة الطبع اذ بذلك ايضا تحصل القوة على رد الشكوك الذي هو فرض
كفاية ولذلك لم يحتج اليه الصحابة والتابعون والايمة المجتهدون واصحابهم واما قول الشه ان حصول
ذلك يتوقف على حصول القوة في هذا العلم فانما هو عند عدم جودة الذهن وصحة الطبع وممن صرح بالاستغنا
عنه بما ذكر الشيخ السنوسي في شه مختصره والشيخ ابن يعقوب وغيرهما لكن المصه الخ اقول هذا استدراك
على قوله فهذا ليس في جواز الاشتغال به خلاف دفع به الشه ايرادا على المصه نشا من قوله فهذا الخ حاصله
اذا لم يكن في القسم الاول الذي منه ما في هذا النظم خلاف فكيف ذكر المصه الخلاف فهذا الاستدراك ليس حقيقيا
لانه لم يثبت به ما يتوهم مما قبله انتفاوه ولا نفى به ما يتوهم مما قبله ثبوته بل هو مجازي لعلاقة المشابهة
والجامع وجود الدفع في كل وحاصل دفع الايراد ان المصه قصد بيان جواز الاشتغال بالمنطق الذي منه نظمه
فجره ذلك القصد الى ذكر حال المنطق المخلوط فترجم له وبين الخلاف فيه فالضمير في قول المصه في جواز
الاشتغال به يرجع الى المنطق بمعنى القسم المخلوط واسم الاشارة في قول الشه جره ذلك الى الارادة
وذكر اشارتها لتاويلها بالقصد لا الى ذكر لانه لم يذكر بالفعل جواز الاشتغال بغير المخلوط ويرد على
هذا الدفع انه يلزم عليه ترك ما قصده مع انه اهم الا ان يقال ذكره ضمنا لانه بين ان الاصح جواز
المنطق المخلوط لكامل القريحة الممارس للكتاب والسنة وعدم جوازه لغيره لعدم الامن عليه من شبه
الفلاسفة وهذا يتضمن جواز غير المخلوط مطلقا لفقد المحذور المذكور فاحرص على هذه الدقايق

والخلق اسم مصدر بمعنى الاختلاق بالنون قال في الكبير ولا يجوز ترك النون على ان يدخل
في البيت الشكل لان الشكل انما يكون في مستفع لن دي الوتد المفروق ومستفعلن في الرجز وبدونه ليس
بمفروق بل هو مجموع فلا يدخل الشكل الرجز اه والشكل اجتماع الخبن والكف والخبن سقوط الثاني
الساكن والكف سقوط السابع الساكن فالامام ابن الصلاح هو كما في شرح النخبة الحافظ الفقيه
تقي الدين ابو عمرو عثمان ابن الصلاح عبد الرحمن بن موسى دمشقي اه وقال السبكي في كبيره الكردي كان
اماما في الفقه والحديث عارفا بالتفسير والاصول والنحو ورعا زاهدا وكان والده الصلاح خليفة ببلاده
تفقه ابنه عليه في حياته ثم رحل سنة سبع وسبعين وخمسمائة وتوفي صبح يوم الاربعا الخامس والعشرين
من ربيع الاخر سنة ثلاث واربعين وستمائة يحيى النووي قال في كبيره محيي الدين صاحب التصانيف
المشهورة المباركة النافعة ولد في العشر الاول من المحرم سنة احدى وثلاثين وستمائة بنوى من الشام
من عمل دمشق وتوفي ليلة الاربعا رابع عشر رجب سنة ست وسبعين وستمائة ودفن ببلده
على غير قياس لان القياس في المقصور الذي لغة ثالثه والمنقوص الذي ياوه ثالثة القلب واوا فيقال
في السعية الرقي ورقوي وشج وعم فتوي وتووي وسجوي وعموي وان كانت الالف اوالياء رابعة
جاز الحذف والقلب فيقال حبلي وحبلوي وقاضي وقاضوي وفي الاربع منهما تفصيل في محله
وربما اتي بالف قبل الواو في المقصور فيقال حبلاوي وان كانت الالف اوالياء خامسة فصاعدا
حذفت فيقال مصطفي ومستدعي وقد ذكر هنا الزاي حيث قال ان نووي قرية من قرى مصر
فناقشه الشيخ بانه سبق قلم وحيث قال ان زيادة الالف في نواوي اما للضرورة الوزن اي الاشباع
كما قال السخاوي بشبه الي سخا وكما قيل به في قوله تعالى فما ضعفوا وما استكانوا انه انقل من
السكون واشبعت الفتحة الفا وكما في قوله اعوذ بالله من العقراب فناقشه الشيخ تقلا عن الشيخ بان
هذا ليس من ضرورات الشعر وبان الاشباع سماعي لا قياسي والا لاشبعت كل حركة وتوقف الشيخ
العدوي ان هذا ليس من ضرورات الشعر فقال انظر ما وجهه بل الظاهر انه من ضرورات الشعر اه
والقول بمعنى قوله المذكور ان زيادة الالف اشباع ليست من الامور التي يجوز للشاعر بها لو تركها
عند الضرورة كصرف ما لا ينصرف ومنع صرف ما ينصرف ومد المقصور وقصر الممدود ونحو ذلك
في بعض اشعار العرب للضرورة شذوذا تاتي في الضرورات السماعية لا القياسية وواقفها على
ذلك كثير من العلما بل حكاه السيوطي عن جمهور العلما من النحاة والمحدثين تقلا الشيخ العدوي
ووجه تحريم هو لا ايا اه الزاي واما توجيهه بانه يشتغل به اليهود والنصارى فليس بشي اذ يلزم هذا
القايل تحريم النحو والطب بل والاكل والشرب ونحوها لاشتغال اليهود والنصارى بها كذا في كبيره
حيث كان الظرف متعلقا بجنوان وهو قوله يختلي الخ والحيثية للتعليل او التقييد بكونه
الفلاسفة الاولى ان يراد بكونهم ما يشمل غلاتهم الغير المكفرة على طريق التغليب اولا فما
يجري في الكفر القول الثاني الجمهور اقول لعل المراد جمهور غير الفقها والمحدثين فلا ينافي ما مر عن

السيوطي الغزالي

السيوطي الغزالي ضبطه بعضهم بالتخفيف وبعضهم بالتشديد وتقدمت ترجمته
لا يوثق بعلمه اي ادراكه اي ادراك كان لانه لا يعرف بين صحيح العلوم وفاسدها والمراد الوثوق
التام والا كان هذا الجواب مقتضيا لوجوبه لا ندبه مع ان المنقول عنه الندب بدليل قولهم
في شرحه واستحبه الغزالي وقول ابن يعقوب بعد نقله عن الغزالي الكلام المذكور ومع ذلك هم يحلم
من فروض الكفاية كالعلوم لعدم توقف العلوم عليه بل يزداد به كمال ادراكها ولانه قد تقتنى فايدته
تمام العقل واما ما يروى من انه رجع الى تحريمه فلم يثبت اه واقول يوخذ من هذا الكلام ان كلام الغزالي
فيمن لم يستفن عن علم المنطق بذكا الفطنة كامر معيار العلوم اي ميزان الادراكات الذي يعرف به
صحيحها من فاسدها يحتمل ان يكون بمعنى يجب كفاية ما نقلناه انفا عن الحصني في شرحه وعن ابن
يعقوب بنا في هذا الاحتمال وفي كلام بعضهم ما يفيد انها حقيقة في الاستحباب مجاز في الوجوب افاده
شيخنا العدوي كما تقدم اقول الذي تقدم انه يجب كفاية غير المخلوط والكلام هنا في المخلوط فقوله
كما تقدم ليس في محله ويمكن حمل قوله كما تقدم على ان المعنى كالقسم تقدم وهو غير المخلوط المشهورة
اي الكثرة قايلها وقوله الصحيحة اي القوية دليلها اقول الذي اختصت به هذه القولة بمجموع الو صفين
فلا ينافي شهرة القولين الاولين ايضا الكثرة قايلها كما علم مما مر فافهم جوازه قال شيخنا العدوي
اراد به الاذن فيصدق بالوجوب والندب ولم يرد به استوا الطرفين لقوله في علته ليستدرج به الي
العيوا اه اول ما يستنبط منه اي من العلم وقوله مطلقا اي سوا كان اول العلم او غيره وقوله
وقوله لانه اي العلم سبب الخ اي فالجامع ان كلا سبب لمطلق حياة وهو تعليل لاستعارة ما يستنبط
من العلم مطلقا ويوخذ منه تعليل استعارة لاول ما يستنبط من العلم ثم استعير للعقل اي فتكون
هذه الاستعارة الثانية مبنية على الاستعارة الاولى وطريق ذلك ان يجعل المعنى المجوز اليه اولا
بمنزلة المعنى الحقيقي للمعنى المجوز اليه ثانيا ووجه الشبه بين المستعار منه وهو المستنبط من العلم
والمستعار له وهو العقل الانتفاع والاعتماد بكل وان شئت جعلت المجوز الاول من المجاز المرسل
بمرتبتين على اول احتماليه بان يتجوز الى اول مستنبط مطلقا ثم الى اول مستنبط من العلم وبثلاث
مراتب على ثانيهما بان يتجوز الى اول مستنبط مطلقا ثم الى اول مستنبط من العلم ثم الى المستنبط
من العلم مطلقا والعلاقة في جميع هذه المجوزات دائرة بين الاطلاق والتقييد وعلى المجوز
الثاني ايضا من المجاز المرسل من اطلاق اسم الشي على الته فيكون من المجاز المرسل المبني على مجاز مرسل
وان شئت جعلت الاستعارة في المجوز الاول من الاستعارة والثاني من المجاز المرسل فيكون من
المجاز المرسل المبني على استعارة وان شئت عكست فيكون المجوز الثاني من الاستعارة المبنية على مجاز
مرسل هذا ما ظهر لي فاحفظ ثم صار حقيقة عرفية فيه لهجر المعنى الاصلي الاول والمعنى الاصلي
الثاني بحيث صار اذا اطلق لفظ العرفي ينصرف الى العقل لا الى اول مستنبط من العلم ولا الى المستنبط
من العلم بل اذا اريد احد هذين كان بطريق المجاز العرفي فلا بد من قرينة تدل على ارادة احدهما

الحاوي تعليلية بمعنى مفعول اي مستنبط

اول مستنبط

بممارسة السنة والكتاب اي مزاولتهما ومتداولتهما فعرف العقايد الحقة من العقايد الباطلة وليس
المراد بممارستهما ادراك ما يتعلق بهما من لغات واسباب نزول وناسخ ومنسوخ وغير ذلك بحيث صار
يستنبط الاحكام الفقهية منهما فان ذلك انما يحتاج اليه المجتهد المطلق افاده ابن يعقوب
فيجوز له قدره ليعلق به قوله ليهتدي واقول فيه انه مستغنى عنه لانه متعلق بقول المص جوازه والعذر
له بعد العهد بالمتعلق لكونه قد حقق الخ اقول يوخذ من التعليل ان المدار على تحصين العقيدة حتى لو
حصنها كامل القريحة بممارسة غير الكتاب والسنة ككتب الكلام التي لاهل السنة جاز له المخلوط
وهو قريب ذكيا من الذكا وهو شدة العقل وقوة ادراكه وهذا معنى قول السعد في شرح
التلخيص هو شدة قوة النفس معدة لاكتساب الارا بكسر العين اذ القوة في عبارة هي العقل
كما مر بسطه ومن هنا اي من اجل ما ذكر هنا من الخوف على المطلع على عقايد اهل الضلال وشبههم
منعوا الخ يكتب علم الكلام الخ كالطوالع والمطالع والمواقف والمقاصد وعذر اهل السنة في
ايداعهم ذلك في كتبهم التمكن من ردها وابطالها هي اربعة لان العلم اما
تصور او تصديق وكل منهما اما ضروري او نظري وتعرض لتنويعه ولم يتعرض لحده لما فيه من
الخلاف حتى قيل انه لا يحد لكونه ضروريا ولان تنويعه يتضمن تعريفه لما سياتي ان التقسيم
من قبيل الرسم مطلق الادراك ولو غير جازم او غير مطابق للواقع فدخل الظن والجهل المركب
وتصور النسبة المشكوكة والمتوهمة بدليل جعل السيد وغيره اياهما من قسم التصور لا ما اي
المعنى او الادراك الذي يراد اي من لفظ العلم في اصطلاح بعض الاصوليين وكان في النسخ لفظ
به بعد يراد فامر شيخنا الشه في درسه بشطبها من النسخ ثم قال ويصح ابقاوها على ان المراد يراد
بدا له وانا اقول هذا انما يحتاج اليه اذا ارجع الضمير في به الى ما اما اذا ارجع الى العلم فلا ولفظ بعض
ساقط من بعض النسخ ومن الشه الكبير وهو اي ما يراد في اصطلاح بعض الاصوليين ادراك
خاص اي ادراك النسبة التصديقية عبارة شيخنا العدوي العلم عند الاصوليين الاعتقاد الجازم
المطابق للحق عن دليل وعند المناطقة الصورة الحاصلة في الذهن يقينا او ظنا او جهلا مركبا اه
لانه الخ تعليل للنفي وقوله اي حين اذا زيد العلم باصطلاح ذلك البعض وقوله لا يقبل التقسيم
الاتي يعني الى تصور او تصديق اذ الشي لا ينقسم الى نفسه وغيره اشعارا الخ علة للعلة التي هي الاحتراز
او علة لتقييد معللا بالاحتراز على ما مر على ان يتصف عمله الخ زاد في كبيره وعن ان يتصف بكونه
ضروريا او نظريا اه لما في اطلاق الضروري على علمه تعالى من ايهام مقارنته للضرورة المستحيلة
في حقه تعالى مع عدم ورود السماع به وان كان معناه صحيحا في حقه تعالى اذ علمه تعالى ليس عن كسب
وفكر وفي اطلاق النظري من اقتضا الحدوث لانه ما يحصل عن نظر واستدلال فيكون مسبوقا بالنظر والاستدلال
افاده ابن يعقوب الى المعنى المنطقي يطلق المعنى على اربعة معان ما يقابل الجوهر وهو العرض وما
يقابل المحسوس وهو المعقول وما يقابل اللفظ وهو ما يفهم منه ومطلق المدرك وهو المراد هنا

ولان التصور الخ

ولان التصور الخ اعترض بان المفسر بحصول هو مطلق العلم الشامل للنوعين لا التصور فقط
وبان الاقتصار على التصور يستلزم قصور التعليل الثاني واقول مبنى الاعتراض ان المراد
بالتصور في التعليل الثاني مقابل التصديق والمتجه عندي حمله بقرينة تعريفه بما ذكر على التصور
مرادف العلم كما هو احد استعماليه على ما قرره شارح الشمسية وعلى هذا لا اعتراض اصلا
حصول الصورة اي صورة الشي الحاصلة في النفس بنا على التحقيق ان العلم من مقولة الكيف وانما
جعله نفس الحصول تنبيها على لزوم هذه الصفة له واعتبارها فيه واما على انه انفعال فهو على
ظاهره لان المراد بحصول الصورة قبول النفس اياها والمراد بصورة الشي ما يكون الة لامتيازه
سوا كان نفس ماهية الشي او شبحا اي مثالا له كذا قال عبد الحكيم في حاشية القطب وقيل من مقولة
الفعل بنا على ما يتبادر من لفظ الادراك والاذعان ونحوهما وقيل من مقولة الاضافة على انه نسبة
بين المدرك والمدرك ولا يرد على انه كيف انهم عرفوا الكيف بانه عرض لا يقبل القسمة لذاته ولا يتوقف
تعقله على تعقل غيره والعلوم النظرية تتوقف لان المراد بالتوقف المنفي ان لا يعقل الا مع تعقل
الغير كما في الابوة والبنوة والعلوم الكسبية بعد تحصيلها ليست كذلك ولا انه يلزم ان يكون العلم
جوهرا عرضا ان كان الشي ذو الصورة جوهرا وكيفا عرضا غيره ان كان عرضا غير كيف وموجودا
معدوما ان كان معدوما لقولهم ان العلم عين المعلوم ذاتا لان المراد بالمعلوم في قولهم المذكور المعلوم
الذهني وهو الصورة لا الشي ذو الصورة اذ لا يشك عاقل في انه غير العلم والمعلوم الذهني
عين العلم ذاتا انما يختلفان اعتبارا فالصورة من حيث ذاتها معلومة ومن حيث حصولها في الذهن
علم وهو من خواص الاجسام لاقتضايه الانطباع في النفس والانطباع والنفس من خواص الاجسام
واما النفس في نحو كتب ربكم على نفسه الرحمة فبمعنى الذات ولانه يستدعي سبق الجهل كما قال سيدي سعيد
ففي اطلاقه الخ تفريع على التعليلين اي ففي اطلاق المذكور من التصور والتصديق على علمه تعالى
ايهام انه جسم وله نفس تنطبع فيها صور المعلومات اي مع عدم السماع والايهام بمعنى الايقاع في
الوهم اعني الذهن وان اريد به معنى صحيح اي اريد بالمذكور من التصور والتصديق بان يراد بالتصور
في حقه تعالى علمه بالمفرد كذات زيد وبالتصديق علمه بوقوع نسبة القيام الى زيد مثلا وان في كلامه
اما وصلية زايدة فلا تحتاج الى جواب كما حققه البعض والواو للحال فيكون في غير هذه الحال اولى بالا
او شرطية غايبة فجوابها محذوف لدلالة ما قبل عليه والواو عاطفة على محذوف اي ان لم يرد به معنى
صحيح وان اريد وفي هذا اي التقييد المذكور على ان الخ اي والتحقيق كاين على ان الخ اي ما
افاده كلامنا من الاحتياج الى التقييد امر ظاهري والتحقيق كاين على ان الخ ويحتمل كون على ان بمعنى
لكن فتامل لكن المص رحمه الله تعالى اراد الايضاح اي ايضاح المقصود فذكر القيد تصريحا بالمقصود زاد
في الشه الكبير ولتخرج علمه تعالى حتى على قول بعض اكابر اهل السنة ان علمه تعالى يتعدد بتعدد المعلومات
وهو قول قوي واما الرد عليه بلزوم دخول ما لا نهاية له في الوجود فيرد بان استحالة دخول ما لا نهاية

له في الوجود انما ثبتت في حق الحوادث اما في حق القديم فلا اه اقول هذا يقتضي ان ذكر انواع
ليس مخرجا للعلم القديم على هذا القول وهو انما يسلم اذا كان القايل به يقول ان تعدد العلم القديم
بتعدد المعلومات تعدد بالنوع والظاهر انه عنده تعدد بالشخص فتامل ثم اقول الاكتفا في اخراج
العلم القديم بذكر انواع انما يظهر بالنسبة لمن يعلم عدم تنوعه لا مطلقا فافهم المراد به الخ اقول لا
يظهر رجوع الضمير الى المفرد لانه يلزم عليه عدم مانعية التعريف اذ يصدق على التصديق انه ادراك ما
ليس مشتملا على النسبة الحكمية اذ من جملة ما ليس مشتملا على النسبة الحكمية نفس النسبة الحكمية ضرورة
عدم اشتمال الشي على نفسه فتعين ان يكون الضمير راجعا الى ادراك المفرد وما واقعة على ادراك
اي المراد بادراك المفرد ادراك ليس مشتملا على النسبة الحكمية اي ليس متعلقا بها فهو من اشتمال المتعلق
بالكسر على المتعلق بالفتح وعبارة كبيرة بعد قول المص مفرد المراد به ما ليس نسبة حكمية سوا كان جوهرا او عرضا
كزيد وضرب او جوهرا وعرضا كضارب اه والضمير فيها عايد على المفرد لعدم اقحامه الاشتمال فتامل
على نسبة حكمية تطلق النسبة الحكمية على النسبة الكلامية وهي تعلق المحمول بالموضوع او التالي بالمقدم
ايجابا او سلبا وعلى وقوع هذه النسبة وعدم وقوعها اي مطابقتها لنفس الامر وعدم مطابقتها ومن
الاطلاق الثاني قوله هنا ما ليس مشتملا على نسبة حكمية وقوله بعد الا انها غير حكمية ومن الاول ما
ياتي في قوله او ادراك وقوع نسبة حكمية وفي قوله والاخر ادراك النسبة الحكمية وتقرير عبارته هكذا
يسقط ما اعترضت به وقوله نسبة حكمية اي مدركة على وجه الاذعان كما يوخذ من
كلامه بعد فدخل في التصور ادراك النسبة الحكمية لها على الوجه المذكور كما صرح به قرا داود
تصورا علم اي علم بالتصور اي سمي به فادراك كالجنس اي في الشمول ولم يجعله جنسا حقيقيا
لاعتبار اختلاف الكثيرين المقول عليهم الجنس بالحقايق واختلاف التصور والتصديق المقول عليهما
الادراك ليس بالحقيقة بل باعتبار المتعلق بفتح اللام هذا ما ظهر لي فتامله واما توجيه ذلك بان
الادراك عرض يزول والاجناس الحقيقية متقررة مستمرة فيرد بانه يقتضي ان كل عرض ليس له
جنس حقيقي ولا دليل على ذلك بل صريح كلامهم يبطله كما يعرف بالوقوف على تقريرهم تعاريف الامور العرضية
كاللفظ والبياض والزمن على انه عرض وغير ذلك مما لا يحصى ويتناول مستانف لا عطف على
يخرج والضمير فيه لادراك المفرد وما في قوله ما لا نسبة له واقعة على ادراك بقرينة التمثيل
ودخل في قوله ما لا نسبة له اصلا ثلاث صور ادراك الموضوع وحده وادراك المحمول وحده وادراكهما
معا دون النسبة بينهما ودخل في قوله وما فيه نسبة الا انها غير حكمية اي مدركة على وجه الاذعان
اربع عشرة صورة ادراك النسبة الاضافية كالنسبة في ابن عمرو وهي بنوة زيد لعمرو والتقييدية كالنسبة
في الحيوان الناطق وهي كون الثاني صفة للاول والنسبة الكلامية بقسميها الخبرية والانشائية
والنسبة الحكمية التي هي الوقوع او عدمه بدون الاذعان وادراك الموضوع او المحمول او هما معا
مع النسبة الكلامية او مع الحكمية بدون الاذعان او مع النسبتين بدون الاذعان وادراك النسبة
المشكوك فيها

المشكوك فيها اي المتردد فيها باستوا او مرجوحية فدخلت المتوهمة فجملة صور
التصور سبع عشرة صورة هي خمس وعشرون تفصيلا باعتبار شمول الكلامية قسمين
والمشكوكة قسمين هذا ما ظهر لي بنا على ان المراد بالاذعان هنا التسليم والقبول لا
مطلق الادراك وسياتي ما فيه وقوع نسبة حكمية اراد بها هنا النسبة الكلامية كما مر اقول
لا يخفى انه لا حاجة الى حمل النسبة في كلام المص على النسبة الحكمية بمعنى الكلامية المحوج ذلك
الى تقدير المضاف بل الاولى حملها على النسبة الحكمية بمعنى الوقوع وعدمه لعدم الاحتياج الى التقدير
فان قيل النسبة بمعنى الوقوع او اللاوقوع من المفردات فما المميز لها حتى يسمى ادراكها تصديقا
قلت كانه كونها مورد الاذعان والقبول بخلاف بقية المفردات افاده في كبيره ثم قال وهذا
الذي ذكره المص تعريف للعلم بالتقسيم لتعذر تعريفه بالحد كما ذهب اليه امام الحرمين والغزالي
وتعريفه بالمثال ان يقال العلم كالنور بتصديق اي وبحكم كما سياتي وسم من الوسم وهو التعليم
والمراد سمي وانما سمي تصديقا تغليبا للاشرف احتماليه وهو الصدق وذلك لان التصديق لغة
النسبة الى التصديق والخبر وان احتمل الصدق والكذب لكن مدلوله الصدق ليس الا واما الكذب
فاحتمال عقلي كما صرح به السعد الذي هو حصول الخ تقدم قريبا الكلام على هذا التعريف
من غير حكم عليه قيل هذا القيد يستدعي ان لا يوجد فرد للتصور اذ لا تصور لشي الا معه حكم ولا
اقل من الحكم بان هذه الصورة له وفيه انه على تقدير تسليمه فرق بين الحكم الصريح والضمني والمراد
هنا الحكم الصريح كما هو المتبادر ولو استلزم كل تصور حكما لزم التسلسل والاولى ان يقول من غير حكم معه
او زيادة لفظ وبه لان المعتبر في التصور عدم مقارنة الحكم مطلقا كذا في حاشية عبد الحكيم على القطب
بنفي او اثبات ظاهره ان المحكوم به هو النفي والاثبات وليس كذلك فيجعل البا لتصوير الحكم
اي من غير حكم عليه مصور بنفي اي ادراك الانتفا اعني عدم الوقوع او باثبات اي ادراك الثبوت اعني
الوقوع او يجعل النفي والاثبات بمعنى المثبت والمنفي ادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة
اي مطابقة لنفس الامر او ليست مطابقة فالوقوع وعدمه وصفان عارضان للنسبة الكلامية
اي الاذعان لذلك قال الخبيصي في شرحه على التهذيب معنى اذعان النسبة ادراكها على وجه يطلق عليه
اسم التسليم والقبول اه وهذا ما ارتضاه الشه فيما مر وجعله التحقيق ونقل عن العضد والسعد والسيد
والعهدة على الناقل ونقل يس في حاشيته على الخبيصي عن العصام ان الاذعان الاعتقاد سوا كان راجحا وهو
الظن او جازما غير مطابق وهو الجهل المركب او مطابقا راسخا لا يعرض له الزوال بتشكيل المشكل وهو اليقين
او غير راسخ وهو التقليد ويوافقه ما في كلام غير واحد ان الاذعان عند المناطقة بمعنى الادراك وعند
المتكلمين بمعنى التسليم والقبول ورجحه كثير من الاشياخ هذا اي كون التصديق ادراك ان النسبة
واقعة او ليست بواقعة هو مذهب الحكما فهو عندهم بسيط والتصورات الثلاثة اعني تصور الموضوع
وتصور المحمول وتصور النسبة شروط له وهذا هو التحقيق خلافا لما سياتي عن الامام بالاشتراك

اي اللفظي كما هو المنصرف اليه عند الاطلاق والاخر ادراك النسبة الحكمية اراد بها هنا الكلامية
كما مر ولهذا قال التي هي ثبوت الخ احترازا عن النسبة الحكمية بمعنى الوقوع وعدمه التي هي ثبوت شي
لشي او انتفاوه عنه اقول التحقيق عندهم انها ثبوت شي لشي اي تعلقه به سوا كانت القضية موجبة
او سالبة ولذلك يقولون ان النسبة الكلامية مورد الايجاب والسلب فهي في القضية الموجبة مثبتة
وفي السالبة منفية فكان الاولى حذف قوله او انتفاوه عنه ثم رايت شيخنا العدوي نبه على ذلك
الامام الرازي هو المراد اذا اطلق الامام عند الاصوليين والمتكلمين بخلافه عند الفقها فالمراد به امام
الحرمين فمركب من اربع الخ فالادراكات الثلاثة الاول ايضا شطور عنده لا شروط وكان ينبغي
ان يقول من اربعة ادراكات لان واحد الادراكات مذكور والعبرة في تذكير العدد وتانيثه بالواحد
لا بالجمع كما صرح به الاشموني ومثله يقال في قوله الاتي او من ثلاثة ادراكات ان لم يكن الحكم عنده
ادراكا اي بان كان فعلا من افعال النفس كما هو المتبادر من التعبير عن الحكم بالاسناد وبالايقاع
والانتزاع وبالايجاب والسلب والاثبات والنفي والذي قاله عبد الحكيم ان الامام يقول بان
الحكم فعل لا ادراك وقال ايضا ان كون الحكم فعلا مذهب متاخري المناطقة والتحقيق انه ادراك
ويويده قول السيد الايقاع والانتزاع والايجاب والسلب والاثبات والنفي الفاظ يراد بها غير ما يتبادر
منها وهو اعني الغير ادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة بين المذهبين الخ ينبني على الخلاف
ان التصديق الضروري يكفي في كونه ضروريا عندهم كون النسبة ضرورية وان كانت الاطراف نظرية واما
عنده فلا بد في كونه ضروريا من كون الاجزا كلها ضرورية ولهذا كثيرا ما يستدل ببداهة التصديقات
على بداهة التصورات افاده في الشرح الكبير ولان الحكم الخ اقول الملحوظ في التعاليل الثلاثة مختلف
فلا اعتراض بان العلتين الاخيرتين لازمتان لما قبلهما ولان تصور الطرفين وكذا تصور النسبة
الا انه تعرض في بيان الفرق بما هو اظهر وجودا قاله عبد الحكيم والمتبادر من عبارة المص مذهب
الحكما انما قال والمتبادر لامكان حمل كلام المص على مذهب الامام بجعله من باب حذف الواو مع ما
عطفت والتقدير ودرك نسبة واجزا القضية الثلاثة كذا قيل وفيه ان حذف الواو مع ما عطفت انما
يجوز اذا امن اللبس ولبعضهم هنا كلام يعلم رده مما ذكرناه عند قول المص ودرك نسبة فتدبر
وقدم قراته بصيغة الامر اولى من قراته بصيغة المجهول لافادة صيغة الامر وجوب ذلك التقديم صناعة
وبالوجوب صرح المص في شرحه ولا بعد فيه صناعة وان نظر فيه اي في الذكر اي في وقت الذكر الخ
وفي كلامه اشارة الى ان عند في كلام المص بمعنى في وان المراد بالوضع ما ذكر اي حقيقته اي ذاته
لا مفهومه كما لا يخفى من غير ان يكون اي المقدم علة فيه اي في المتاخر احترازا بذلك من نحو حركة
الاصبع فانها متقدمة على حركة الخاتم ولكنها علة فيها وان كانت عند اهل السنة غير موثرة فيها بل حركة الخاتم
بخلق الله تعالى وان كانت لازمة عقلا لحركة الاصبع واجبة عندها لان ذلك عارض بسبب حركة الاصبع
فلا يمنع تعلق القدرة بها والمراد بتقدم حركة الاصبع على حركة الخاتم تقدمها عليها في الرتبة العقلية
اما في الوجود الخارجي

اما في الوجود الخارجي فمتقارنان واقسام التقدم خمسة التقدم بالعلة والتقدم بالطبع وقد عرفتهما
والتقدم بالزمان كتقدم الاب على الابن والتقدم بالمكان كتقدم الامام على الماموم والتقدم بالشرف
كتقدم العالم على الجاهل والتصور كذلك اي كالواحد ولو قال وكالتصور بالنسبة الخ لكان اخصر
على كلا المذهبين اي مذهب الحكما ومذهب الامام وقوله لانه اما شرط اي كما هو مذهب
الحكما او شطر اي كما هو مذهب الامام اي والشرط يجب تقدمه على المشروط والشطر يجب تقدمه
على الكل زاد في كبيره والتحقيق ان التصديق انما يتوقف على تصور يناسبه فاذا راينا شيا
من بعد صح ان نحكم عليه بانه شاغل فراغا لان هذا ثبت له بمجرد كونه جسما من غير افتقار الى شي
اخر ولو اردنا ان نحكم عليه بالتحرك مثلا لم نستطع حتى نتصور انه انسان او فرس مثلا اه لتقدم
التصور الخ هذا التعليل من جملة قول هذا البعض وهو من تعليل الخاص بالعام لشموله الخ علة لقوله
احسن وقوله فيها اي في عبارة المص وقوله القول الشارح اي تصور القول الشارح فحذف المضاف
واقام المضاف اليه مقامه لانه متصور لا تصور والمراد بغيره من التصورات التصورات التي ليس
معها قول شارح كتصور الامور البديهية وقوله والحجة اي التصديق بها مثل ما مر والمراد بغيرها
من التصديقات التصديقات بالقضايا التي ليست اقيسة كالتصديق بزيد قايم للعلم اي مطلقا
سوا كان تصورا او تصديقا ما احتاج في بعض النسخ ما احتيج اي ما احتيج في حصوله يعني الى الفكر
والنظر زاد في كبير في دليل او تعريف اه ولعل وجه تعبيره بيعني عدم تداول التعبير بالتامل في تعريف
النظري بين القوم وقلته وعطف النظر على الفكر من عطف المرادف كادراك حقيقة الانسان مثال
للنظري من التصور والمثالان بعده للنظري من التصديق ومثل له بمثالين اشارة الى انه لا فرق في التصديق
بين ان يكون عقليا كالمثال الثاني او نقليا كالاول وعكسه المراد العكس اللغوي وهو المخالف الى حدس
او تجربة الحدس التخمين المستند الى امارة والتجربة التكرار كتصورك وجودك كون الوجود ضروريا
بالنظر لمقابله وهو العدم فكل عاقل يدرك كونه غير معدوم بالضرورة واما بالنظر لمفهومه وكونه زايدا
على الذات فهو نظري ولهذا اختلف العقلا فيه بالنظر لهما على اقوال فقيل انه حال وقيل وجه واعتبار وقيل
عين الموجود مطلقا وقيل غيره مطلقا وقيل عينه في القديم غيره في الحادث اقول انظر لم عبر هنا بالتصور
وفي قوله كادراك حقيقة الانسان بالادراك مع ان المثالين من التصور ولعله للتفنن فتامل وادراك
ان الواحد نصف الاثنين اي التصديق بذلك الاوليات هي القضايا التي لا يتوقف التصديق بها على شي اصلا
نسبة الى الاول لتصديق النفس بها بمجرد التفاتها اليها من اول وهلة كقولنا الواحد نصف الاثنين والكل
اعظم من الجزو نقل شيخنا العدوي في اقسام الحجة عن بعض المحققين ضبط الاوليات بضم الهمزة وسكون الواو
جمع اولى واما الحدسيات فهي القضايا المتوقفة على حدس وتخمين كقولهم نور القمر مستفاد من نور الشمس
وبيان الحدس فيه انهم راوا القمر كلما بعد عن الشمس زاد ما نراه من نوره وكلما قرب منها نقص ما نراه من
نوره لان القمر كري كالشمس وساير الكواكب مظلم صقيل مستنير بضعفه المقابل للشمس بسبب انطباع نورها

فيه لصقالته فهو في حال اجتماعه معها اول الشهر يكون النصف النير بتمامه من فوق لكون الشمس
ح فوقه لانها في السما الرابعة وهو في السما الدنيا فلا نرى من نوره شيا فاذا فارقها الى جهة
المشرق حدث عند ذلك الهلال فيكون المقابل لنا من نصفه النير المقابل لها جزا يسيرا وكلما
بعد عنها عظم الجز المقابل لنا من نصفه النير المقابل لها وهكذا الى ان يصير جميع النصف النير مقابلا
لنا وذلك ليلة البدر حين يكون بينه وبينها ستة ابرج فاذا اخذ بعد ذلك في القرب منها تناقص
ما نراه من نصفه النير الى ان يصير المقابل لنا جميع النصف المظلم ويصير جميع النصف النير من فوق
وذلك عند اجتماعه معها ثانيا وهكذا فهذا الحدس هو سند تلك القضية وبما قررنا يعرف ما وقع لغيرنا
من السهو والتجربيات هي القضايا المتوقفة على التجربة كقولهم السقمونيا مسهلة للصفرا التي هي احدى
الطبايع الاربع وسياتي بيانها اي بيان هذه الثلاثة في اقسام الحجة وهذا اي دخول الحدسيات
والتجربيات في الضروريات وخروجها من النظريات مع توقفها على الحدس والتجربة مجرد اصطلاح اي اصطلاح
مجرد عن اقتضا العقل او اللغة اياه وليس المراد مجردا عن المناسبة لان فيه المناسبة كما اشار اليها بقوله
فان النظري الخ فهو علة لمحذوف اي ارتكبوه لان النظري الخ ويصح جعل المحذوف شيا مفرعا على ما ذكره تقديرا
فتوقفهما على الحدس والتجربة لا يدخلهما في النظري لان النظري الخ ولا يصدق اي النظري الاصطلاحي
وحينئذ اي حين اذ لا يصدق النظري الاصطلاحي على التجربة والحدس كذا قيل اقول لا يظهر ارتباط
بين كون النظري الاصطلاحي لا يصدق على التجربة والحدس وبين ان يعنوا بالنظر هنا ما هو اعم من القياس
ولواحقه والذي يظهر ان المعنى وحين اذ كان النظري منسوبا الى النظر الاصطلاحي واذ في كلام الشارح
حذف السبب والاكتفا بالمسبب والتقدير وحين اذ كان النظري منسوبا الى النظر الاصطلاحي تخرج الاشيا
المكتسبة بالاستقرا والتمثيل مع انها من النظريات فيجب ان يعنوا بالنظر هنا اي في مقام بيان النظري ما
اي معنى هو اعم من القياس ولواحقه التي هي الاستقرا والتمثيل بان يريدوا به ما يوصل الى المجهول من
تعريف او قياس او استقرا او تمثيل لا ما يخص التعريف والقياس فيكون مقصود الشارح بهذه العبارة بيان
ان تلك الاشيا المتوهم خروجها من النظريات من كون النظر منسوبا الى النظر الاصطلاحي داخلة في النظريات
وبيان ان المنسوب اليه ليس النظر الاصطلاحي فقط وان اوهمه قوله فان النظري الخ بل يعم الاصطلاحي وما
الحق ببعض انواعه وهو القياس من الاستقرا والتمثيل فتامل لئلا يرد اي على التعريفين اذ لو ابقي
النظر على معناه الاصطلاحي فقط لكان تعريف النظر غير جامع وتعريف الضروري غير مانع بالاستقرا والتمثيل
الاول تتبع افراد المحكوم عليه كما في قولهم كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ والثاني هو القياس الاصولي
كقول الشافعي النبيذ حرام كالخمر وسياتي بسط الكلام عليهما ان شا الله تعالى وقيل العلوم الخ هذا القول والقول
الذي بعده مقابلان لما في المتن قال في ك ما ملخصه ان الخلف لفظي لانه لو اطلع كل من القايلين على ما اراد الاخر لوافقه
على مراده فالخلاف في التسمية اذ من يقول بانها كلها ضرورية لا يمنع ان بعضها مسبوق بنظر ومن يقول بانها
كلها نظرية لا يمنع ان بعضها صار ضروريا لا يحتاج الى نظر ثم نقل عن الفخر مذهبا رابعا وهو ان التصورات كلها
ضرورية وان التصديق

ضرورية وان التصديق ينقسم الى الضروري والنظري ونقل احتجاجه لذلك ورد بعض العلما عليه فراجعه
بان العبد لا تاثير له في شي من العلوم بل هو مجبور في قالب مختار والموثر هو الله تعالى ووجه ايضا كما
في الكبير بان حصول العلم عقب التعريف او الدليل اضطراري لا قدرة على دفعه وقد ذكرنا ان الضروري الخ
حاصل ما ذكره بايضاح ان الضروري كما يطلق في مقابلة النظري فيفسر بما تقدم يطلق في مقابلة الاكتسابي
فيفسر بما يكون لا يكون تحصيله مقدورا للمخلوق فيكون اخص من الضروري بالمعنى الاول فالعلم الحاصل
بالابصار المقصود ممن كان مغمضا عينيه ففتحهما قصدا ضروري على الاول دون الثاني لانه مكتسب للعبد
بفتح عينيه والخلاف في النسبة الخ حاصله مع الايضاح ان البديهي يطلق على الضروري بالمعنى الاول
المذكور في المتن فيكون مرادفا له ويطلق على ما لا يتوقف على شي اصلا فيكون اخص من الضروري لانفراد
الضروري على هذا بالحدسيات والتجربيات لتوقفهما على الحدس والتجربة ثم قال تنبيه ذكر السعد في شرح
المقاصد عن الامام ان اول مراتب وصول النفس الى المعنى شعور فاذا حصل وقوف النفس على تمام
ذلك المعنى فتصور فاذا بقي بحيث لو اراد استرجاعه بعد ذهابه امكنه يقال له حفظ ويقال لذلك
الطلب تذكر ولذلك الوجدان ذكر اه وبين البديهي اقول اعاد الشارح لفظ بين للخروج من عهدة الخلاف
في جواز العطف على الضمير المخفوض من غير اعادة الخافض وهي في مثل ذلك موكدة لبين الاولى فسقط ما
قيل لا حاجة لبين الثانية لان البينية لا تكون الا بين متعدد والبديهي من بدهه اذا فاجاه بقول
شارح القول بمعنى المقول فهو مجاز مرسل علاقته التعلق واسناد الشارح اليه مجاز عقلي من الاسناد الى
الالة لكن هذا قبل جعل القول الشارح علما للتعريف اما بعده فلا يجوز اذ الاعلام المنقولة حقايق
لشرحه الماهية اي بالكنه او بالوجه لتصدق على جميع اقسام المعرف وما ذكره تعليل للجز الثاني من جزي الاسم
واما تسميته قولا فلانه يقال اي يحمل على المعرف بفتح الرا وعلله شارح الشمسية بانه في الاغلب مركب والقول
يرادف المركب ويسمى ايضا معرفا بكسر الرا وتعريفا اما اطلاق المعرف عليه فمجاز عقلي من الاسناد الى
الالة واما اطلاق التعريف عليه فمجاز مرسل علاقته التعلق اي معرف به بفتح الرا لكن هذا قبل جعلهما
علمين له اما بعده فلا يجوز لما مر فما تفريع على كون ما توصل به الى التصور يدعى بالقول الشارح
وبالمعرف وبالتعريف وقوله واقعة على بعض التصورات اي المتصورات فالمصدر بمعنى اسم المفعول لان المعرف
متصور لا تصور وعلى قياس ذلك يقال في قوله وما التصديق به توصلا فما فيه واقعة على بعض التصديقات
بمعنى المصدق بها تعريف للانسان احترز به عن الحيوان الناطق علما اي فلتطلب الخ قال في
الكبير ويطلق الابتهال على النظر والتامل اي فلتتامل اه ولم اره في القاموس ولا في المختار وفيهما انه يقال
بهلته كمنعته اي خليته مع رايه كابهلته اه فيحتمل ان يكون الابتهال في كلامه افتعالا من بهله اي خلاه
مع رايه اي فنترك المناطقة مع رايهم اي لا نعترض عليهم بل نسلم لهم وعلى كل حال فهو تكملة للبيت
وال في العقلا للكمال اي للعهد والمعهود ذوو الكمال العقل الذين هم ارباب هذا الفن وبهذا يندفع ما يقال
ان العوام لا يعرفون ان الموصل الى التصديق يسمى حجة مع انهم عقلا اقول يرد على الشارح امران الاول انه كان

THE UNIVERSITY OF MELBOURNE

Library Digitised Collections

Author/s:
Ibn Mlik, Muhammad ibn Abd Allhd. 1274.Alfyah; MalawAlfyat Ahmad1088-1181.

Title:
Hdh Sharh al-Allmah al-Malawi¯ ala matn al-sali¯m

Date:
1268 [1852?]

Persistent Link:
http://hdl.handle.net/11343/23246

File Description:
Part 1

المناسب ان يقول قال بغا التفريع الثاني ان صنيعه يوهم ان غير ارباب هذا الفن ليسوا كاملين
وعمومه ظاهر الفساد فتامل ويسمى اي ما توصل به الى التصديق بذلك اي بالحجة ثم لما كان
الخ هذه العبارة للغنري في شرحه على ايساغوجي اتى بها الشه دخولا على المتن وبيانا لوجه ادخال مبحث
الدلالة في هذا الفن مع انه ليس منه مبنيا على اربعة اركان اي على قواعد اربعة اركان من بنا الكل على الاجزا
لان علم الميزان قواعد باحثة عن تلك الاربعة وقوله تصورات اي مقاصد تصورات وهي المعرفات لاجل
قوله ومباديها وقوله وتصديقات اي مقاصد تصديقات وهي الاقيسة لاجل قوله ومباديها والتصورات
والتصديقات في عبارته بمعنى المتصورات والمصدق بها كما مر الذاتي اقول لحن النحاة من قال في
النسبة الى ذات ذاتي وقالوا الصواب ذووي بحذف تا التانيث المجعولة عوضا عن لام الكلمة المحذوفة
اعتباطا ورد هذه اللام ورد الالف المنقلبة عن الواو لتحركها وانفتاح ما قبلها الى اصلها وهو الواو وسياتي
فيه مزيد كلام القسم من المفرد اقول فيه مسامحة اذ الكلي من قبيل المعاني والمفرد من قبيل الالفاظ
لما تقرر ان الكلي وصف في الحقيقة للمعنى والمفرد وصف في الحقيقة للفظ فكيف يجعل الاول قسما من الثاني
والجواب ان في العبارة حذفا والتقدير القسم داله من المفرد اللفظية اخذ الشه قيد
اللفظية من البيت الاتي وسياتي له زيادة الوضعية في قول المص دلالة اللفظ اخذا من هذه الترجمة ففي
صنيع الشه اشارة الى ان في كلام المص النوع البديعي المسمى بالاحتباك وهو ان يحذف من كلا الكلامين
ما اثبته في الاخر لاستناد جميعها اي جميع انواعها الثلاثة مصدر دل اي سماعي اذ قياس مصدر
الفعل الثلاثي المتعدي فعل بفتح الفا وسكون العين كما قال ابن مالك فعل قياس مصدر المعدى من
ذي ثلاثة كرد ردا من كلام الشيخ يعني ابن سينا لانه المراد عند اطلاق الشيخ في هذا الفن والشفا
كتاب له في العلوم الحكمية بالاشتراك اي اللفظي وانما لم تكن حقيقة في احدهما مجاز في الاخر مع ان الحمل
على المجاز اولى كما هو الاصح عند الاصوليين لان المجاز ابلغ لان محل كونه كذلك اذا تعينت الحقيقة في احد
المعنيين وشك فيها في الاخر اما اذا لم يكن كذلك بل احتمل كل منهما حقيقية اللفظ ومجازيته فالحمل
على الاشتراك اولى افاده الشه في كبير كون امر هو الدال بحيث اي ملتبسا بحيث اي بحالة ككونه موضوعا
للامر الثاني اقول قد علمت انهم اخرجوا حيث في مثل هذه العبارة عن موضوعها من وجهين فانهم تجوزوا
بها وهي ظرف مكان الى الحالة تشبيها لها بالمكان وادخلوا عليها البا مع انها لا تخرج عن النصب محلا على
الظرفية الا الى الجر بمن اعتمادا على قول بعض النحاة يتصرفها قليلا وذكر سيدي سعيد انه اعترض على التعريف
بان الحيثيات تجتنب في الحد لانها لا تدل على الحصول وانما تدل على القابلية اه وللبحث فيه مجال وقوله
يفهم منه اي يكون شانه ان يفهم منه بسبب تلك الحالة امر اخر وهو المدلول اي بعد العلم بوجه الدلالة
وهو الوضع واقتضا الطبع والعلية والمعلولية او العلم بالقرينة ليشمل دلالة اللفظ على المعنى المجازي
المستعمل فيه كما قاله عبد الحكيم وفيه مزيد كلام ياتي وقوله فهم اي بالفعل او لم يفهم اي بالفعل والمراد بفهم
الامر الثاني مجرد الالتفات والتوجه اليه كما نقله عبد الحكيم عن السيد فلا يرد انه يلزم على التعريف ان لا يكون
للفظ دلالة عند تكرره

للفظ دلالة عند تكرره لامتناع فهم المفهوم هذا ولا بد في الدلالة عند اهل هذا العلم من اطرادها
ولهذا عبر القطب في تعريفها بقوله كون اللفظ متى اطلق فهم منه معناه للعلم بوضعه قال السيد
قوله متى اطلق اي كلما اطلق فان الدلالة المعتبرة في هذا الفن ما كانت كلية واما اذا فهم من اللفظ
معنى في بعض الاوقات بواسطة قرينة فاصحاب هذا الفن لا يحكمون بانه دال عليه بخلاف اصحاب
العربية والاصول اه وقال عبد الحكيم اعلم ان دلالة اللفظ على المعنى المجازي اذا استعمل فيه مطابقة
عند اهل العربية لان اللفظ مع القرينة موضوع للمعنى المجازي بالوضع النوعي كما صرحوا به واما عند
المنطقيين فان تحقق اللزوم بينهما بحيث يمتنع الانفكاك فهي مطابقة والا فلا دلالة على ما صرح به
قدس سره في حواشي المطالع اه وقوله فان تحقق اللزوم بينهما الظاهر ان المراد بين اللفظ والقرينة
بان كان مهجور الحقيقة اللغوية فتامل ويؤيد ما قاله السيد قول السعد في شه الشمسية والوضع
اي هنا تعيين الشي ليدل على شي اخر من غير قرينة اه لكنه صرح في ذلك الشه نفسه كما قاله الغنيمي بان
المجاز يدل بالمطابقة على معناه المجازي قال اذ المراد بالوضع في تعريف الدلالة اعم من الشخصي كما في
المفردات والنوعي كما في المركبات والا لبقيت المركبات خارجة عن الاقسام والمجاز موضوع بالنوع فدلالته
على معناه المجازي بالمطابقة لانها دلالة على ما وضع له بالنوع اه قال الغنيمي فانظره مع قوله في تعريف
الوضع هنا من غير قرينة اه اقول اذا جعل ما ذكره في دلالة المجاز جريا على راي اهل العربية والاصول
اندفع التنافي بين كلاميه فتامل ثم قوله من غير قرينة اي منفكة فلا ينافي ما مر عن عبد الحكيم
فهم امر اي بالفعل فهو اخص من المعنى الاول والفهم بمعنى الانفهام او هو مصدر المبني للمفعول والمراد
كون الدال انفهم او فهم منه المدلول بالفعل فلا يرد ان الفهم وصف الشخص الفاهم والدلالة وصف اللفظ
الدال فكيف يعرف الشي بما يغايره وفي عبد الحكيم عن السيد في حواشي المطالع ما نصه واما تعريف الدلالة
بالفهم مضافا الى الفاعل او المفعول اعني السامع او المعنى او بانتقال الذهن من اللفظ الى المعنى فمن المسامحات
التي لا يلتبس بها المقصود اذ لا اشتباه في ان الدلالة صفة اللفظ بخلاف الفهم والانتقال ولا في ان الفهم
والانتقال من اللفظ انما هو بسبب حالة فيه وكانه قيل هي حالة للفظ بسببها يفهم المعنى او ينتقل منه اليه فكانهم
نبهوا بالتسامح على ان الثمرة المقصودة من تلك الحالة هي الفهم والانتقال اه وينبني على المعنيين المذكورين
في الشه ان اللفظ قبل حصول حصول الفهم منه بالفعل يقال له دال حقيقة على الاول دون الثاني فتسميته
قبله دالا مجاز على الثاني دال بالعقل اي بواسطة العقل وكذا يقال فيما ياتي فان قلت ان للعقل مدخلا
في جميع اقسام الدلالة فلم كان بعضها عقليا وبعضها غير عقلي فالجواب انهم سموا البعض عقليا
لتمحض الدلالة فيه للعقل بخلاف غيره فان الدلالة ليست متمحضة للعقل بل معه امر اخر فانيطت به
التسمية وبالعادة لم يقل هنا وان شئت قلت بالطبع كما قال فيما ياتي اتكالا على المقايسة وقيل
لان مما مثل به هنا دلالة المطر على النبات فربما يوهم التعبير بالطبع هنا ان المطر مؤثر بطبعه في النبات
كالمطر اي كدلالة المطر وكذا يقال في نظايره الاتية وقوله على النبات اراد به المصدر لا اسم العين

على الخجل هو الحيا واما الوجل فهو الخوف وبابهما فرح كالاشارة اي المخصوصة وهي الاشارة
بالراس الى اعلى ولا يخفى اغنا الكاف عن مثلا واللفظ ينقسم الخ اقول كان الانسب في مقابلة قوله
والثاني ان يقول والاول ولعله عدل عنه لئلا يتوهم ابتدا ان المراد بالاول الدال بالعقل وان كان قوله
بعد ذلك الى هذه الثلاثة دال بالعقل الخ يدفع هذا التوهم وحصر الدلالة اللفظية في الوضعية والطبيعية
والعقلية استقرائي لا عقلي كما صرح به السيد والظاهر ان حصر الدلالة غير اللفظية في الثلاثة كذلك
كدلالة اللفظ على لافظه اي على وجوده او حياته ولا يشترط كونه من وراء جدار وانما قيد به
بعضهم لتكون الدلالة بمحض العقل بخلاف ما لو كان مشاهدا فان الدلالة ح بالعقل والحاسة معا
وان شئت قلت بالطبع اي فالمودي واحد قال عبد الحكيم ما نصه في القاموس الطبع والطبيعة
والطباع بالكسر السجية التي جبل عليها الانسان وفي الاصطلاح تطلق على مبدا الاثار المختصة بالشي سوا
كان بشعور اولا وعلى الحقيقة ثم الاظهر ان المراد طبع اللافظ كما حمله عليه الشه يعني العطب ويصح ان
يحمل على طبع اللفظ وعلى طبع السامع والمراد بالطبع على الاول المبدا وعلى الثاني الحقيقة اعني حقيقة معنى
اللفظ وعلى الثالث مبدا الادراك اعني النفس الناطقة او العقل اه كاخ بفتح الهمزة او ضمها وبالحا
المهملة كما قاله القليوبي وغيره اي وكاخ بفتح الهمزة وبالخا المعجمة على مطلق الوجع او بالوضع اي الوضع
اللفظي وهو جعل اللفظ بازا المعنى سوا لوحظ اللفظ والمعنى بخصوصهما فيكون الوضع شخصيا او لوحظ
اللفظ بوجه كلي والمعنى بخصوصه فيكون الوضع نوعيا كما في المشتقات او لوحظ المعنى بوجه كلي واللفظ
بخصوصه وهو الوضع العام والموضوع الخاص كما في المضمرات والمبهمات واما عكسه فلم يوجد وسوا
كان جعل اللفظ بازا المعنى بنفسه كما في الحقيقة او بواسطة القرينة كما في المجاز قاله عبد الحكيم ولا ينافي
قوله هنا او بواسطة القرينة الخ ما نقلناه عنه سابقا لان كلامه هنا في الوضع من حيث هو لا بقيده
المعتبر عند المناطقة او المراد القرينة اللازمة للفظ على ما مر كالاسد على الحيوان المفترس اما
دلالته على الرجل الشجاع فليست معتبرة عند اصحاب هذا الفن كما تقدم بيانه الى تقسيم دلالته
اي اقساما ثلاثة والحصر فيها عقلي كما قاله السيد لان دلالة اللفظ بالوضع اما ان تكون على الموضوع
له بتمامه او على جزئه او على خارجه بتوسط الوضع متعلق بدلالة يعني ان دلالة المطابقة هي
دلالة اللفظ على معناه بتوسط الوضع له وهذا القيد معتبر ايضا في دلالة التضمن ودلالة الالتزام
فدلالة التضمن هي دلالة اللفظ على جزء معناه بتوسط الوضع لمعناه وانما تركه الشه فيهما اتكالا
على مقايستهما على دلالة المطابقة وهو بمعنى قول بعضهم في المطابقة من حيث انه معناه وفي التضمنية
من حيث انه جزء معناه وفي الالتزامية من حيث انه لازم معناه والغرض الاحتراز عن انتقاض كل من الدلالات
الثلاثة بالاخيرين فيما اذا فرضنا لفظا مشتركا بين الملزوم وحده واللازم وحده ومجموعهما كما اذا فرضنا
لفظ الشمس مشتركا بين الجرم والضو والمجموع فانا اذا اطلقنا لفظ الشمس واردنا به المجموع كانت دلالته عليه
مطابقة وعلى الضو تضمنا ولا شك انه يصدق على دلالته على الضو في هذه الحالة انها دلالة اللفظ
على معناه لانه موضوع

بالراس الى اسفل فالمعهود وقوله مثلا اي وكاشارة المخصوصة على معنى لا وهي الاشارة

على معناه لانه موضوع للضو بوضع اخر فبقيد توسط الوضع او ما في معناه خرجت هذه الدلالة
عن تعريف المطابقة لان هذه الدلالة ليست بواسطة ان اللفظ موضوع للضو لحصولها ولو فرضنا
انه لم يوضع له بل بواسطة انه موضوع للمجموع الذي الضو جزؤه وكذا اذا اطلقنا لفظ الشمس واردنا به
الجرم فان دلالته عليه مطابقة وعلى الضو التزام ومع ذلك يصدق على دلالته على الضو في هذه الحالة
انها دلالة اللفظ على معناه لانه موضوع للضو بوضع اخر فبالقيد المذكور او ما في معناه خرجت هذه
الدلالة عن تعريف المطابقية لان هذه الدلالة ليست بواسطة ان اللفظ موضوع للضو لحصولها
ولو فرضنا انه لم يوضع له بل بواسطة انه موضوع للجرم الذي الضو لازمه اما اذا اطلق لفظ الشمس واريد
به الضو فدلالته عليه ح مطابقة لانها بواسطة وضعه له وعلى قياس ذلك يقال في بيان دفع القيد
دخول المطابقية والالتزامية في تعريف التضمنية ودخول المطابقية والتضمنية في تعريف الالتزامية
اي المعنى الذي جعل ما موصولة موصوفها محذوف للعلم به ويصح كونها نكرة اي وافق ذلك اللفظ
فيه اشارة الى ان الضمير البارز في قول المص وافقه يرجع الى اللفظ فيكون الضمير المستتر فيه راجعا الى ما
والعكس وان صح باعتبار المعنى لان كلا منهما موافق لصاحبه يلزم عليه جريان الصلة او الصفة على
غير ما هي له مع عدم الابراز وهو على التحقيق ممنوع عند خوف اللبس كما هنا وخلاف الاولى عند امنه وما
قيل من ان الخلاف اذا كان المتحمل للضمير وصفا اما اذا كان فعلا فجائز عند امن اللبس باتفاق البصريين والكوفيين
مردود بنقل غير واحد كالسيوطي في همع الهوامع الخلاف بين الفريقين في الفعل ايضا كما بينا ذلك في
حاشية الاشموني ولم يذكر المص لفظ تمام كما ذكره جماعة لعدم الاحتياج اليه مع ما فيه من الضرر
لاقتضائه اشتراط التركيب في متعلق دلالة المطابقة مع انه قد يكون بسيطا كالنقطة بان
وضع له تصوير لموافقة المعنى اللفظ فكانه قال المراد بموافقة المعنى للفظ كونه موضوعا له اللفظ وقال
ابن يعقوب اي على معنى وافق اللفظ اي وافق وضع اللفظ ومعنى كون مدلول اللفظ موافقا لوضعه
ان ذلك المعنى المدلول لم يزد على ما وضع له اللفظ ولم ينقص عنه بل ذلك المعنى المدلول موافق مطابق
للموضوع له لم يزد احدهما على الاخر ولم ينقص عنه وانما يتحقق ذلك باتحادهما اه وضعا حقيقيا او
مجازيا الاول وضع اللفظ لما هو حقيقة فيه والثاني وضعه لما هو مجاز فيه وقد مثل لهما على اللف والنشر
المرتب وقد علمت مخالفة كلامه في المجاز لما اسلفناه فيه عن السيد وغيره وعلمت ايضا ان الوضع
الحقيقي يكون شخصيا ونوعيا وان الوضع المجازي نوعي لان الواضع وضع المجاز مستحضرا افراده بوجه
كلي يشملها حيث قال مثلا وضعت كل لفظ بين معناه ومعنى اخر علاقة من العلاقات المعتبرة ليدل
على هذا المعنى الاخر بواسطة قرينة عليه دلالة المطابقة من اضافة المصاحب الى المصاحب او هو
على حذف مضاف اي دلالة ذي المطابقة اي اللفظ ذي المطابقة لمعناه لكن هذا لا يناسب ما درج
عليه الشه من اسناد المطابقة الى المعنى لمطابقته اي المعنى علة لقوله يدعونها وضميره يرجع الى
اللفظ هذا هو اللايق بحله السابق من قولهم اقول يحتمل ان المراد مشتق من قولهم وهو المتبادر

فيكون جاريا على مذهب الكوفيين من اضافة الفعل لغيره في الاشتقاق ولا يصح هنا تقدير
المضاف اي من مصدر قولهم الخ لما يلزم عليه من اتحاد المشتق والمشتق منه ان اريد بالمصدر المقدر
المطابقة ومن اشتقاق المزيد من المزيد وهو ممنوع ان اريد به الطباق والقول على هذا الاحتمال
بمعنى المقول على حذف مضاف اي من فعل مقولهم طابق الخ اي من الفعل في هذا المقول وليس الغرض
تقييد المشتق منه بكونه في هذا المقول بل ابرازه في تركيب سمع ويحتمل ان من تعليلية لمحذوف
اي وانما فسرت المطابقة بالموافقة لقولهم الخ فاحفظ هذه الدقايق اذا توافقا كان الواجب
اذا توافقتا فان الفعل مونثة كما في القاموس والمصباح والمختار ومجازي التانيث كحقيقيه
في وجوب لحاق تا التانيث للفعل اذا اسند الى الضمير وجزيه تضمنا قال في الكبير اعلم ان
في كلام المص العطف على معمولي عاملين مختلفين احدهما جار لان قوله وجزيه معطوف على قوله
ما وافقه وقوله تضمنا معطوف على دلالة المطابقة وهو جايز عند الاخفش والكساي والفرا
والزجاج وكذا يجوز ما صنعه المص عند من اشترط كالاعلم ان يكون المخفوض المعطوف واليا اي تابعا
للعاطف لان ما هنا كذلك اي دلالة تضمن فيه اشارة الى ان المص حذف المضاف واقام المضاف
اليه مقامه واضافة دلالة الى التضمن والى الالتزام من اضافة المسبب الى السبب وقوله لتضمن
علة ليدعونها ففهمت انه حيوان الخ قال في الكبير فهذا مثال يظهر فيه الانتقال من معنى اللفظ
الى جزيه وقد صعب على كثير فاستشكلوا بانه لا انتقال لان فهم المركب يفهم اجزايه فكيف يتاتى
الانتقال وجوابه ان المركب قد يفهم اجمالا ثم ينتقل الذهن الى جزئي فجزا اه ثم بعد اوراق نقل هذا
عن بعضهم ثم قال لكن بحث في هذا بانه يستلزم تقدم وجود الكل على وجود الجز في الذهن
مع اتفاقهم على تقدم الجز على الكل في الوجودين ويستلزم ان يفهم الجز مرتين مرة في ضمن المركب
واخرى منفردا والوجدان يكذبه اه قال شيخنا العدوي وح فالاحسن ما ذهب اليه بعضهم من ان
دلالة التضمن فهم الجز في ضمن الكل ولا شك انه اذا فهم المعنى فهمت اجزاوه معه فليس فيها انتقال
من اللفظ الى المعنى ومن المعنى الى الجز بل هو فهم واحد يسمى بالقياس الى تمام المعنى مطابقة وبالقياس
الى جزيه تضمنا بخلاف دلالة الالتزام فانه لا بد فيها من الانتقال من اللفظ الى المعنى ومن المعنى الى اللازم
ضرورة ان اللزوم لا دخل له في الوضع اصلا وهذا وجه من يقول ان التضمنية وضعية والالتزامية عقلية
اه وقال عبد الحكيم ما نصه فهم الجز من اللفظ متاخر في الوجود عن فهم الكل وان كان فهمه في ذاته
متقدما عليه سوا قلنا ان فهم الكل عين فهم الجز بالذات مغاير له بالاعتبار كما في شرح مختصر الاصول
العضدي او قلنا بتغايرهما بالذات اه اقول يوخذ منه ان اتفاقهم على تقدم الجز على الكل في الذهن
ايضا انما هو في فهم الجز في ذاته لا في فهمه من اللفظ الموضوع للكل فلا يرد الشق الاول من البحث
السابق واما الشق الثاني منه فقد يدفع بمنع تكذب الوجدان فهم الجز مرتين فتامل واما دلالة
الخ انما قدر اما لتكون الفا غير زايدة لكن فيه انه يصير الكلام عليه مستانفا غير متعلق بما قبله فيفوت
حسن سبك التقسيم

حسن سبك التقسيم فالاحسن الا الفا زايدة وان ما لزم معطوف على قوله ما وافقه اي ودلالته
على ما لزم هو التزام اي مسمى بدلالة الالتزام قرره شيخنا الشه اي اللازم اقول ايقاع ما على
اللازم يضيع قوله لزم فالاولى ايقاع ما على الشي مثلا فهو اي الدلالة المذكورة وذكر الضمير رعاية
للخبر لالتزام المعنى علة لمحذوف لعلمه من السياق اي وسميت الدلالة المذكورة دلالة التزام الخ
وقوله استلزامه دفع به توهم ان المراد بالالتزام التكفل دلالة تضمن هذا الجواب هو التحقيق
واما جعلها مطابقة كما قال بعضهم وعلله بان جا عبيدي في قوة قضايا بعدد افراده لانه من باب
الكلية فهو يدل مطابقة على مجي كل فرد من افراد العبيد ففيه ان الكلام في دلالة المفرد لا في
دلالة المركب التي نظر اليها هذا البعض وعلى تسليم ان استشكال القرافي في دلالة المركب من العام
والمحكوم به عليه على حكم احد الافراد يصح اعتبار جملة احكام الافراد من حيث هي جملة فتكون
دلالة ذلك المركب على بعض تلك الاحكام تضمنا وكان يصح ايضا على هذا اعتبار كل منها على حدته
فتكون دلالته على بعضها مطابقة ولا ينافي الاعتبار الاول جعل ذلك المركب من باب الكلية لان الحكم
على كل فرد بجامع النظر الى حكم غيره ولا نسلم اعتبار عدم هذا النظر فاعرفه واما جعلها التزامية كما قال
بعضهم فليس بشي لان الفرد ليس خارجا جز من جملة العبيد وان كان في نفسه جزئيا من جزئيات
الانسان وقوله من حيث هي جملة اي لا من حيث كل فرد منها على حدته استشكال القرافي اي استشكاله
دلالة العام من اي الدلالات الثلاث هي وهو شهاب الدين ابو العباس احمد بن ابي العلا ادريس بن
عبد الرحمن المصري البهنسي الامام العلامة وحيد دهره وفريد عصره احد الاعلام المشهورين والايمة
المذكورين انتهت اليه رياسة الفقه على مذهب الامام مالك وكان اماما بارعا في الفقه والاصول
والعلوم العقلية وله تاليف كثيرة ذكرها ابن فرحون قال ابو عبد الله ابن رشيد ذكر لي بعض تلامذته
ان سبب شهرته بالقرافي انه لما اراد الكاتب ان يثبت اسمه في ثبت الدرس كان ح غايبا فلم يعرف اسمه
وكان اذا جا للدرس يقبل من جهة القرافة فكتب القرافي فجرت عليه هذه النسبة وتوفي رحمه الله بدير الطين
في جمادى الاخرة عام اربعة وثمانين وستماة من حاشية شيخنا العدوي في فصل المعرفات حتى تكون
الخ حتى في المواضع الثلاثة تفريع على المنفي وليس هو جزا اي لانه جزي من جزئيات الانسان
لخرج سايرها اي باقيها وقوله فلا يبقى الخ تفريع على قوله لخرج سايرها وقوله وهو باطل اي كون
العام لا مدلول له زاد في كبيره فاذا لم يدل مطابقة ولا تضمنا ولا التزاما اي على بعض افراده لم يكن له دلالة
اي على البعض لانحصار الدلالات في الثلاث ولا يريد بهذا ان يزيد قسما رابعا في اقسام الدلالة وانما
يستشكل دلالة العام اي يشترط في اللازم كونه لازما ذهنيا الخ اقول في شرح الاجهوري على
التهذيب ما نصه وذهب الامام وكثير من المتاخرين الى ان المعتبر في دلالة الالتزام هو اللزوم البين
بالمعنى الاعم اه وفي شرح الغنوي على ايساغوجي ايضا نقل ذلك عن الامام وبه يعلم ما في كلام شيخنا الشه في
كبيره في التنبيه الرابع وهو ما يلزم الخ مما يويده قول النحرير الدواني في حاشية الغنيمي على شرح

ايساغوجي لشيخ الاسلام ما نصه ولا بد من اللزوم عقلا بان يمتنع عقلا تصور الملزوم بدون تصور
اللازم كما بين العمى والبصر فان العمى موضوع للعدم المقيد بالبصر والبصر خارج عنه اه من تصور ملزومه
تصوره اي من ادراكه ادراكه سواء كانا تصورين او تصديقين او احدهما تصورا والاخر تصديقا قاله
عبد الحكيم ويسمى لازما بينا اي ظاهرا لا يفتقر لزومه لدليل بالمعنى الاخص البا للتصوير اي
مصورا ذلك اللازم البين بالمعنى الاخص اي من اللازم البين المصور بالمعنى الاعم وهو ما يلزم من تصوره
وتصور ملزومه تصور اللزوم ~~تصورا~~ بينهما وانما كان هذا اعم لشموله البين بالمعنى الاخص واللازم
الذي لا يكفي في تصور لزومه تصور الملزوم بل يحتاج الى تصور اللازم ايضا كمغايرة الانسان للفرس
فان العقل لا يدرك اللزوم بين الانسان ومغايرته للفرس الا اذا تصورهما فقد بان لك انه
اعم مطلقا من البين بالمعنى الاخص وان البين بالمعنى الاخص احد قسمي البين بالمعنى الاعم لكن كثيرا
ما يطلق البين بالمعنى الاعم ويراد به خصوص قسيمه الاخر المضاد للبين بالمعنى الاخص وهو اللازم
الذي لا بد في تصور لزومه من تصوره وتصور ملزومه من باب ذكر المطلق وارادة المقيد او من باب
اطلاق الشيء على ما يشبهه لانه كلما كفى في تصور اللزوم ما في البين بالمعنى الاخص من تصور الملزوم
كفى فيه ما في البين بالمعنى الاعم من تصور اللازم والملزوم ولا عكس فاشبه الاعم الذي يوجد كلما
وجد الاخص ولا عكس هذا ما ظهر لي في تحقيق هذا المقام وفي كلام الشارح اشارة الى شيء منه فافهم
كالزوجية هي الانقسام الى متساويين صحيحين وقوله للاربعة اي اللازمة للاربعة او المراد
بالنسبة للاربعة وكذا يقال في نظايره الاتية وبحث في التمثيل به للبين بالمعنى الاخص بانه قد
تتصور الاربعة مع الغفلة عن كونها زوجا فالاولى التمثيل بالبصر اللازم لتصور العمى واقول يمكن
دفع البحث بان المراد تصور الاربعة بمفهومها المخصوص وهو قولنا عدد ذو زوجين
باللازم البين البا داخلة على المقصور عليه بدليل المقابل على اعم من هذا لشموله غير البين والبين
بقسميه كما سيتضح ما ليس لازما في الخارج فقط اقول النفي منصب على القيدين اعني في الخارج
فقط فيصدق بان يلزم ذهنا لا خارجا اعم من ان يكون اللزوم غير بين او بينا بقسميه وبان يلزم
ذهنا وخارجا كذلك فالداخل في اللازم الذهني على الاطلاق الثاني ست صور والخارج عنه اللازم
في الخارج فقط كالسواد للغراب ولا يقال فيه بين ولا غير بين لانهما قسيمان للذهني بقسميه هذا
مقتضى صنيعهم وهو ظاهر وان لم يلزم من تصور السواد وتصور الغراب اللزوم بينهما والا دخل في البين
بالمعنى الاعم فتامل والحاصل اي حاصل تحقيق تقسيم اللازم وايضاحه في تقسيم اللازم اي
من حيث هو اعم مما نحن فيه الذي هو البين بالمعنى الاخص ووجه الطريقين انهم تارة قسموا اللازم
من حيث كونه في الذهن او في الخارج او فيهما وتارة من حيث كونه غير بين او بينا ذهنيا او غير ذهني
والذهني في الطريق الثاني اخص منه في الاول لانه في الثاني مرادف للبين بالمعنى الاخص بخلافه
في الاول والخارج اي خارج الذهن لا خارج الاعيان من تصور المتلازمين تصور اللزوم بينهما

اي سوا لزم ايضا

اي سوا لزم ايضا من تصور الملزوم فقط تصور اللازم وهو اللازم الذهني اولا وهو غير الذهني
وغير البين الخ كلزوم الحدوث للعالم فانه يحتاج الى دليل وهو تغيره تصور اللازم اي
تصور لزوم اللازم وانما قلنا ذلك ليوافق كلامه في المقسم كالشجاعة للاسد المراد بها الاقدام
على المخاوف لا الملكة النفسانية التي تحمل صاحبها على هذا الاقدام لاختصاصها بالعقلا وقد
يمنع كون شجاعة الاسد من اللازم الذهني المرادف للبين بالمعنى الاخص لامكان تصور الاسد مع
الغفلة عن شجاعته الا ان يمنع فتامل فضلا اي زيادة كونه مغايرا له اعلم انه يوتى بفضلا للدلالة
على اولوية ما بعدها بالحكم مما قبلها وهو مفعول مطلق لفعل محذوف اي فضل هذا النفي فضلا
في اقتضا الانفكاك عن كونه مغايرا اي عن نفي كونه مغايرا او حال سببيه من تصور غيره اي حال
كون تصور الغير فاضلا نفيه في اقتضا الانفكاك عن كونه مغايرا اي عن نفي ذلك ونظير ضرير لا يملك
دينارا اي عن نفي ذلك او حال كون الدرهم فاضلا نفي ملكه في اقتضا الفقر عن ان يملك دينارا اي عن نفي
ذلك هذا احسن ما ظهر في حل مثل هذا التركيب فاعرفه واعتبر في دلالة الالتزام اي عند الجمهور
كما عرفت فزعم الاتفاق مردود اللزوم الذهني ~~[illegible]~~ الخ اقول ان اراد باللزوم الذهني اللزوم الذهني في
الطريق الاول كان قوله البين بالمعنى الاخص صفة مخصصة وان اراد به اللزوم الذهني في الطريق الثاني
كان صفة كاشفة لان اللزوم الذهني فيها هو البين بالمعنى الاخص كما اشار اليه المص اي بقوله
ان يعقل التزم لان المعنى ان التزم في الذهن اي كان اللازم ذهنيا بالمعنى المرادف للبين بالمعنى
الاخص اقول يحتمل ان كلام المص جار على الطريق الاول والمعنى ان التزم في الذهن اي لا في الخارج فقط
وهذا الاحتمال ان لم يكن اقرب الى كلامه لم يكن ابعد من المعنى الاول فكيف يكون في كلامه اشارة الى
اشتراط البين بالمعنى الاخص على القول بانه عدم البصر هو قول الحكما فيكون التقابل بينهما
تقابل العدم والملكة اما على قول المتكلمين ان بينهما التضاد وان العمى امر وجودي يقوم بالحدقة
يضاد الادراك فلا يدل على البصر التزاما هذا مقتضى كلامه اقول المراد بالادراك في تعريف العمى على
هذا القول خصوص الابصار كما عبر به بعضهم فان لم تكن مضادة الابصار جزءا من المفهوم فعدم
دلالة العمى على البصر ظاهر وان كانت جزءا منه مقيدة بقيد خارج وهو الابصار كما هو الظاهر كانت
دلالته عليه على هذا القول ايضا التزامية فتامل عما من شانه ان يكون بصيرا اي شان شخصه
او نوعه او جنسه فالاول كالشخص الذي صار اعمى فان شان شخصه البصر والثاني كالاكمه فان
شان نوعه وهو الانسان البصر والثالث كالعقرب فان شان جنسها وهو الحيوان البصر وخرج
بقيد عما من شانه البصر نحو الحجر والشجر فلا يتصف بالعمى اذ ليس من شانه البصر يدل على
البصر التزاما هاهنا سوا لان الاول ان البصر قد اخذ في مفهومه العمى فدلالته عليه تضمنية
لا التزامية وجوابه ان العمى ليس هو العدم والبصر بل العدم المضاف للبصر فالمضاف اليه خارج
وان كانت الاضافة داخلة قال السيد المضاف اذا اخذ من حيث انه مضاف كانت الاضافة داخلة

درهما فضلا عن ان يملك صح

والمضاف اليه خارجا عنه واذا اخذ من حيث ذاته كانت الاضافة ايضا خارجة عنه ومفهوم العمى
هو العدم المضاف الى البصر من حيث هو مضاف فتكون الاضافة الى البصر داخلة في مفهوم العمى
ويكون البصر خارجا عنه اه الثاني اذا اخذ العمى هنا من حيث انه مضاف كانت معرفته متوقفة
على معرفة البصر لان معرفة المضاف من حيث انه مضاف تتوقف على معرفة المضاف اليه فيلزم تقدم
المدلول الالتزامي على المدلول المطابقي في المعرفة وجوابه انه لا بعد في ذلك لان اللازم في الالتزام
كون تصور المدلول الالتزامي لازما لتصور المدلول المطابقي بمعنى امتناع الانفكاك سواء قدم عليه
في الفهم او اخر عنه او كان معه قاله الغنيمي مع ان بينهما معاندة في الخارج اي منافاة فلا يجوز
اجتماعهما في محل واحد ويفهم من كلام المص الخ اما فهم الشق الاول فمن قوله وجزئه لان المعنى
ان كان له جزء واما فهم الشق الثاني فمن قوله وما لزم لان المعنى ان كان له لازم فيفيد كلامه ان المعنى
قد لا يكون له جزء فتنتفي الدلالة التضمنية وقد لا يكون له لازم فتنتفي الالتزامية لجواز بساطة
المسمى اي عدم تركب ماهيته من جنس وفصل ولهذا كان البسيط لا يحد اذ لا جنس له ولا فصل
وقوام الحد بالجنس والفصل هذا ما نص عليه غير واحد كصاحب كتاب غاية الحكيم وسينبه عليه الشارح
عند الكلام على النوع كما ستعرفه لكن تعقبه في الكبير فقال لا نسلم عدم تركب ماهية البسائط من اجزاء
ذهنية كما ذكره السعد في شرح الشمسية اه وانا اقول هذا القول مشكل لانه اذا كان ماهية البسيط
مركبة كان بين دلالة المطابقة والتضمن تلازم فيخالف ما قالوه من عدم استلزام المطابقة التضمن
فافهم وعبر بالجواز لكفايته في المقصود والا فالمعنى البسيط لا شبهة في تحققه كالجوهر اي الفرد
وكواجب الوجود سبحانه وتعالى وكالنقطة والوحدة والمجردات عند من يثبتها لجواز ان لا يكون
له لازم ذهني تعبيره هنا بالجواز لكفايته في المقصود ولانه لم يطلع له على مثال كما في حاشية شيخنا
العدوي خلافا للفخر الرازي فانه قال المطابقة تستلزم الالتزام لان لكل ماهية لازما اقله
كونه غير ما عداها ورد بان هذا ليس لازما بينا بالمعنى الاخص بدليل انا نتصور كثيرا الحقيقة
مع الغفلة عما عداها فضلا عن مغايرتها له وانما هذا لازم بين بالمعنى الاعم اقول قد علمت مما نقلناه
سابقا ان الامام وكثيرا من المتاخرين اكتفوا بالبين بالمعنى الاعم فقوله باستلزام المطابقة الالتزام
مبني على قوله بالاكتفاء المذكور فلا ينهض عليه ذلك الرد ومن هذا يعلم ما في كلام الشارح في كبيره وكلام
من تبعه كشيخنا العدوي والتضمن والالتزام بالنصب عطفا على المطابقة يستلزمان
المطابقة ضرورة علل القطب في شرح الشمسية الاستلزام بقوله لانهما تابعان لها والتابع من حيث
انه تابع لا يوجد بدون المتبوع وانما قيدنا بالحيثية احترازا عن التابع الاعم كالحرارة للنار فانها
تابعة للنار وقد توجد بدونها كما في الشمس والحركة اما من حيث انها تابعة للنار فلا توجد الا معها
ومثله في شرح الشمسية للسعد قال عبد الحكيم قوله لانهما تابعان لها لان فهم الجزء واللازم من اللفظ
بتوسط فهم الكل منه وان كان فهم الجزء مطلقا اي في حد ذاته متقدما على فهم الكل وفهم بعض اللوازم
اعني الملكات متقدما

اعني الملكات متقدما على ملزوماتها اعني الاعدام اه اقول الظاهر ان ما ذكره هو لا من التعليل
تنبيه لا استدلال فلا ينافي جعل الشارح استلزامهما للمطابقة من الضروريات لكن قد يعكر على هذا
قول الشارح في كبيره وقد برهن عليه السعد الا ان يقال اراد بالبرهنة التنبيه وعلى تسليم انه نظري
يجعل قول الشارح ضرورة بمعنى كالضرورة في وضوحه وعدم الاختلاف فيه فتامل بقي ان الشارح لم يتعرض
لحال التضمن مع الالتزام وحاصله ان التضمن لا يستلزم الالتزام لجواز ان لا يكون هناك لازم بين
بالمعنى الاخص ولا الالتزام التضمن لان المعنى اذا كان بسيطا له لازم بين بالمعنى الاخص كان هناك
الالتزام بلا تضمن لانها بمحض اللفظ اي من غير انتقال الذهن من المعنى الموضوع له الى شيء اخر
بخلاف التضمنية والالتزامية فان فيهما على خلاف في التضمنية كما تقدم الانتقال من المعنى الموضوع
له الى شيء اخر وهو الجزء او اللازم فلا ينافي تعليله ان للعقل مدخلا في جميع الدلالات وهذا تعليل
لتسميتها لفظية واما تسميتها نقلية فلتوقفها على النقل عن الواضع بلا خلاف سياتي في الطريق
الثاني نقل الخلاف فيها لتوقفها على مقدمة على عقلية تعليل لمجرد كون الالتزامية عقلية لا لكونها
عقلية بلا خلاف لعدم انتاجه الاتفاق اذ التضمنية كذلك لان الفهم فيها متوقف اي فهم الجزء في
التضمنية اقول فيه ظرفية الشيء في نفسه لان فهم الجزء عين دلالة التضمن الا ان يحمل الفهم على الفهم بالفعل
ومجرور في كون اللفظ بحيث يفهم منه جزء معناه ولو قال لتوقفها لكان اخصر واحسن على امر زائد
كان الانسب بصنيعه في الالتزامية ان يقول كغيره لتوقفها على مقدمة عقلية وهي انه كلما فهم
المعنى فهم جزؤه وهي الجزئية اي كون المدلول جزء المعنى وانث الضمير مع رجوعه الى الامر الزائد
مراعاة للخبر وفي نسخة وهو بالتذكير مراعاة للمرجع اذ ينتقل الخ علة للتوقف على الجزئية
وقيل لفظية اي نظرا الى كون الجزء المدلول داخلا في الكل الموضوع له اللفظ والطريقة الثانية الخ هذه
هي الراجحة قيل وضعيتان عليه اكثر المناطقة كما قاله الغنيمي وغيره ووجهه انهما يتوسطان
وضع اللفظ للكل او الملزوم وقيل عقليتان وجهه توقف كل منهما على مقدمة عقلية كما تقدم
ثالثها دلالة التضمن وضعية ودلالة الالتزام عقلية هذا هو الذي جرى عليه الامدي وابن
الحاجب وابن الهمام وغيرهم من المحققين ووجه كما في الكبير بان التضمن فهم الجزء في ضمن الكل
اذ لا شك انه اذا فهم المعنى فهمت اجزاؤه معه فليس فيها انتقال من اللفظ الى المعنى ومن المعنى
الى الجزء بل هو فهم واحد يسمى بالقياس الى تمام المعنى مطابقة وبالقياس الى جزئه تضمنا بخلاف
دلالة الالتزام فانه لا بد فيها من الانتقال من اللفظ الى المعنى ومن المعنى الى اللازم ضرورة ان اللازم
لا دخل له في الوضع اصلا ووجه ايضا بان الجزء داخل فيما وضع له اللفظ بخلاف اللازم فانه خارج
عنه وصرح غير واحد كالغنيمي بان الخلاف لفظي كان من قال بعقليتهما لا ينكران للوضع مدخلا
فيهما ومن قال بوضعيتهما لا ينكر توقفهما على مقدمة عقلية فالخلاف في التسمية وفي حاشية
السيرامي على المطول ان ائمة المنطقيين سموا التضمنية والالتزامية عقلية وضعية وان كان

ومن ح

للعقل مدخل فيهما لتخصيصهم العقلية بالصرفة وسماهما البيانيون عقلية وان كان للوضع مدخل
فيهما لعدم تخصيصهم العقلية بالصرفة اهـ والحاصل ان من اراد بالوضعية ما يتوقف على الوضع
سوا كفى فيها اولا جعل التضمنية والالتزامية وضعيتين ومن اراد بالوضعية ما كان الوضع كافيا
فيها جعلهما عقليتين ومن اراد بالوضعية ما كان المدلول فيها موضوعا له اللفظ او داخلا فيما
وضع له اللفظ جعل التضمنية وضعية والالتزامية عقلية فاعرفه تنبيه دلالة الالتزام مهجورة
في الحدود التامة لما فيها من الخفا بالنسبة الى اختيها دون الحدود الناقصة والرسوم فلا تذكر
في الحد التام شي من اجزا المحدود بدلالة الالتزام بل لا يذكر الا بدلالة المطابقة او التضمن فاذا
اردت حد الانسان حدا تاما فانما يصح ان تذكر اجزا او بالفاظ الدالة عليها بالمطابقة بان تقول
هو الجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة بنا على انه اي المتحرك بالارادة ذاتي المتفكر بالقوة
او بالالفاظ الدالة عليها بالتضمن بان تقول هو الحيوان الناطق لانك ذكرت بالحيوان الجسم
والنامي والحساس والمتحرك بالارادة بدلالة التضمن وكذا بالناطق المتفكر بالقوة فلو ذكرت
الاجزا بدلالة الالتزام كان قلت هو الناطق او هو الحساس الناطق فانه يدل بالالتزام
على بقية الاجزا لم يكن ذلك حدا تاما افاده الشـ في كبيره واوجه جمع وجه بمعنى الدليل
شتى جمع شتيت بمعنى مشتت اي مفرق كجرحى جمع جريح بمعنى مجروح ووصفها بالشتات
باعتبار ما كان اذ هي الان مجموعة في الشـ الكبير

فصل في مباحث الالفاظ

المباحث جمع مبحث ومثله يصلح ان يكون مصدرا ميميا واسم زمان واسم مكان لكنه هنا
اسم لمكان البحث بمعنى المسايل المبحوث فيها عن الالفاظ اي من جهة الافراد والتركيب وما يلا يمهما
والا فبحث الدلالة من مباحث الالفاظ والبحث في الاصل التفتيش عن باطن الشي حسا استعمل
عرفا في بيان الشي والكشف عن حقيقته اعلم ان المنطقي الخ مراده بيان وجه ذكر بحث
الالفاظ في المنطق وتقديمه لكن الخ استدراك دفع به توهم انه لا وجه لذكر بحث الالفاظ في
المنطق الى التفهيم اي تفهيم الغير اي والى التفهيم من الغير وقوله حتى الخ غاية للكثرة والا ستمرار
اي وانتهى الكثرة والاستمرار الى ان صار كان المتفكر الخ اي فسرى الاحتياج الى الالفاظ من التفهيم
للغير الى تفهيم الشخص نفسه ولذا قدمه اي لكون الالفاظ تدل على المعاني قدم بحث
الالفاظ لتقدم الدال على المدلول واسم الاشارة راجع الى كثرة الاحتياج الى التفهيم بالعبارة
واستمراره اي لاجل كثرة ذلك واستمراره قدمه لان السبب اي سبب التفهيم وهو العبارة مقدم على
المسبب وهو التفهيم وعلى كل اندفع ما اعترض به هنا مستعمل الالفاظ اي المستعمل منها
وخرج بمستعملها مهملها على راي الجمهور انه يسمى لفظا فلا ينقسم الى المفرد والمركب لاعتبار الدلا لة
في كل منهما والمهمل ليس بدال باعتبار دلالته التركيبية والافرادية اي لا باعتبار اعرابه
ونحوه ولا باعتبار دلالته على معناه وعلى جزئه وعلى لازمه حيث يوجد اي ينطق به والحيثية
للاطلاق فاول

للاطلاق فاول مبتدا سوغ الابتدا به مع انه نكرة وقوعه في معرض التفصيل دل اي
بالمطابقة جزوه على جز معناه اورد الناصر اللقاني في مثل هذه العبارة انه ان اعتبر جز
اللفظ من حيث هو جزوه كان التقييد بقوله على جز المعنى ضايعا اذ جز اللفظ من حيث هو جزوه
انما يدل على جز المعنى وان اعتبر اعم من ان يكون جزا او مفردا فالحيوان الناطق علما يدل جزوه
في الجملة على جز المعنى وهو مفرد داخل في حد المركب خارج عن حد المفرد فيبطل به الاول منعا
والثاني جمعا فلا بد لتصحيحهما من زيادة القصد فيهما بان يقال ان قصد بجزيه الدلالة الخ
واجاب ابن قاسم في اياته باختيار الشق الثاني وهو انه اعتبر اعم من ان يكون جزا او مفردا لكن
قوله على جز المعنى يعتبر فيه قيد الحيثية اي من حيث انه جز المعنى وقيد الحيثية مراد في تعريف
الامور التي تختلف بالاعتبار وح يخرج عن تعريف المركب ويدخل في تعريف المفرد نحو الحيوان
الناطق علما لان جزوه وان دل لكن لا يدل على جز المعنى من حيث انه جز ولا حاجة الى زيادة قيد
القصد فتامله فانه دقيق ويحترز به مع ذلك اي مع كونه توطية عن اللفظ المهمل كديز فان
قلت المهمل خارج بالمقسم وهو مستعمل الالفاظ قلت العبرة في الادخال والاخراج باجزا
التعريف لا بالمعرف ولا بمقسم المعرف كما صرحوا به فان قلت ما ليست واقعة على مطلق اللفظ
بل على اللفظ الدال بدليل ان المقسم مستعمل الالفاظ فلا يصح كون دل للاحتراز قلت
كون المقسم مستعمل الالفاظ لا يعين ان ما واقعة على اللفظ الدال وان زعمه بعض وانما
يعين كون الاقسام الفاظا دالة وهذا حاصل على جعل اللفظ جنسا للاقسام والدلالة فصلا
لها فان قلت كونه توطية ينافي الاحتراز به لان كونه توطية يقتضي انه غير مقصود لذاته والاحتراز
به يقتضي انه مقصود لذاته قلت الجهة مختلفة لان كونه توطية من حيث توقف ما بعده عليه مع
قطع النظر عنه في حد ذاته والاحتراز به من حيث ذاته هذا ما ظهر لي في هذا المحل على راي من يسميه
لفظا هو الصحيح المبني عليه تعريف اللفظ المشهور وهو الصوت المعتمد على مقطع اما على راي من لا
يسميه لفظا فلا يكون خارجا به بل هو لم يدخل اصلا لخروجه من الجنس الذي هو اللفظ الواقع عليه ما
وما له جز لا يدل لكن خروج هذا به مع ملاحظة فعله وهو دل وتابط شرا معناه في الاصل
احتمل الشر تحت ابطه اعلاما راجع الى ابكم وما بعده بدليل كلامه الاتي في قوله وعند بعض اهل
المنطق ثلاثية الخ وبدليل كلامه في الشـ الكبير اما زيد فالحال فيه غير مختلف سوا بقي على معناه
المصدري او جعل علما واحترز بذلك عن حالة كونها مستعملة استعمالها الاصلي فانها ح يدل جزوها على
جز المعنى اما في الثلاثة الاخيرة فظاهر واما في ابكم فعلى التنزل وتسليم انه قبل العلمية مركب من اب
الموضوع لذات لها الابوة وكم التي يسيل بها عن العدد ولذلك زاد الشـ في كبيره بعد قوله كالزاي من زيد
ما نصه مع ان ابكم لا نسلم انه مركب من اب وكم الموضوعين لذات لها الابوة وسوال عن عدد بل ابكم من البكم
والا كان رجل مثلا يدل جزوه ويكون مركبا من را مر من الروية وجل امر من الجولان ولا يقول به

عاقل فضلا عن فاضل وبيان ذلك ان معنى قوله ما دل جزؤه على جزء معناه انه يدل عليه لوضعه
له واب وكم لم يوضعا في هذا التركيب قبل العلمية لشيء قط واما اب الدال على ذات لها الابوة فلفظ
اخر وكذا كم الدال على السؤال عن العدد اه ببعض تغيير الاعلام الاخيرة اي ابكم وما بعده
كما يوخذ من الكبير وانما قال الاخيرة لاخراج زيد العلم فانه لا يتوهم في جزء من اجزائه الدلالة على معنى
وكذا زيد المصدر كما مر فلا مفهوم للاعلام بالنسبة الى زيد فلا اعتراض فافهم فانما ذلك الخ حذف
جواب اما واقام دليله مقامه والتقدير فباطل انما ذلك اي ما ذكر من الدلالة اي لان تلك الدلالة
انما تكون قبل جعلها اعلاما فقد صارت دلالتها اي دلالة هذه الاجزاء التي كانت قبل العلمية
نسيا منسيا فالدال بعدها مجموع العلم على الذات واما نحو حجة الاسلام اي كعبد الله اذا قصد
واضعه الدلالة على الذات وكونها عبد الله فلا نسلم انه مفرد ونقل عن بعضهم انه جعله
مفردا وعلله بان دلالته على غير الذات بالتبع لا بالذات اقول اذا كان الواضع قصد المعنى العلمي
وقصد المعنى التركيبي الثابت للفظ قبل العلمية كان اللفظ المذكور مفردا باعتبار القصد الاول
ومركبا باعتبار القصد الثاني لما سيذكره من ان الافراد والتركيب بحسب القصد لا مركبا فقط
ويمكن اجراء كلام الشارح على ما بحثناه بان يجعل معنى قوله فلا نسلم انه مفرد اي فقط ومعنى قوله
بل نلتزم انه مركب اي باعتبار القصد الثاني كما انه مفرد باعتبار القصد الاول فاحفظه فانه
نفيس ولبعض هنا مناقشة مع الشارح يعلم ردها بما ذكرناه الا بحسب قصد دلالة الخ اي
وعدم ذلك القصد بضم الزاء هو لغة في الجزء باسكانها تتميم للكلام اي لا للاحتراز به
عن شيء فان المفرد على ما حققه سابقا قسمان ما لا جزء له اصلا وما له جزء لا يدل وهما خرجا بقوله
دل جزؤه وقوله بذكر متعلقه بكسر اللام وبما تقرر سابقا اي من قوله واما ما يتوهم الخ وقوله
واما نحو الخ وفي نسخة بدل قوله وبما تقرر سابقا سقط فسقط بفاء التفريع على قوله واما
ما يتوهم الخ واما نحو الخ لكونه اسقط من التعريف قيدا وهو كون الدلالة مقصودة اي
المخرج ذلك القيد لنحو الاعلام الاخيرة لان لجزئها دلالة لكنها غير مقصودة فعدم ذكر هذا
القيد تدخل في التعريف مع انها ليست من المعرف الذي هو المركب وقد تقدم في كلام الشارح منع ان
لجزئها دلالة بعد العلمية فهي خارجة بقوله دل جزؤه فالتعريف مانع وقوله عطفا على لكونه
اسقط ولكونه يدخل نحو حجة الاسلام علما اي اذا قصد واضعه الدلالة على الذات وعلى ان المسمى
به حجة في الدين اي مع ان القصد اخراج ذلك من التعريف لكونه ليس مركبا هكذا يقول هذا المعترض
وقد تقدم في كلام الشارح منعه وانه داخل في المركب فعلمت من هذا التقرير ان في كلام الشارح لفا ونشرا
مرتبا وان ما قيل ان الاولى ترك الواو ليس في محله وبقيت ابحاث شريفة الخ قال فيه واعلم
ان الجزء اما جزء مادي واما جزء صوري والجزء المادي هو جوهر اللفظ والصوري الهيئة ويرد على تعريف
القوم للمركب ان صورة الشيء جزء له والجزء في التعريف مطلق فتدخل فيه الصورة ولا تخرج عنه الا
بعناية وهي في

بعناية وهي في التعاريف من المحذور لكن هذا انما يرد على من يشترط في المركب ان يكون
جزءان ماديان وانه لا يكفي جزء مادي وجزء صوري فقط لا على مذهب من يكتفي بذلك فعبد الله
اذا لم يكن علما مركب على المذهبين لتركبه من جزئين ماديين المضاف والمضاف اليه وجزء صوري وهو
الهيئة الاضافية ولا يعارضه قول السيد المضاف اذا اخذ من حيث انه مضاف كانت الاضافة
داخلة فيه والمضاف اليه خارجا عنه لان ذلك انما هو اذا اقتصرنا على معنى المضاف فقط وهنا
المقصود معنى المضاف والمضاف اليه لانه بذلك يحصل التركيب لكن ينبغي ان لا يطلق على معنى المضاف
اليه في نحو عبد الله انه جزء تاديا والماضي مركب على المذهب الثاني لان مادته تدل على الحدث وهيئته
على الزمن الماضي ومفرد على الاول وكذا الامر واما المضارع فمركب على المذهبين لان حرف المضارعة
يدل على معنى وفيه نظر لان الدال هو مجموع الفعل اه ببعض تصرف ومما يدل على ان المضاف اليه جزء
مادي للمركب الاضافي قول كثير كالقطب بعد تمثيلهم للمركب برامي الحجارة فان الرامي مقصود
الدلالة على ذات نسب اليها الرمي والحجارة مقصودة الدلالة على الجسم المعين ومجموع المعنيين
معنى رامي الحجارة اه وقولهم ومجموع المعنيين اي مع الهيئة التركيبية الاضافية كما نبه عليه عبد
الحكيم والحيوان الناطق اذا لم يكن علما مثله عبد الله وحجة الاسلام ونحوهما اذا لم تكن اعلاما
الوضع اللغوي اي لا الجعلي الذي يجعل المتكلم وارادته وقوله حتى هي تفريعية وقوله وان وضعها
الواو للحال وان وصلية مثلا يصح رجوعه الى انسان والى الف واليهما معا والمركب اقول
الاولى انه اشارة الى جعل بعكس خبرا ثانيا لاول لا الى جعله خبر محذوف للاستغناء عن تقديره وفي
قوله ملتبس اشارة الى ان الباء في بعكس للملابسة بعكس اي مخالفة اي فيه هذا التفسير منظور
فيه لحق ظاهر العبارة مع قطع النظر عما ياتي من تصحيح كلام المص في شرحه بتفسير تلا باتصل على
انه يمكن تفسير تبع باتصل المستعمل اقول زاده هنا لاخراج المهمل فان قلت قوله على جزء
معناه يخرجه اذ لا معنى للمهمل قلت السالبة تصدق بنفي الموضوع فلا تستلزم عبارته وجود المعنى
الذي لا يدل جزؤه اي القريب فلا يرد ان الزاي مثلا من زيد قائم لا يدل على جزء المعنى فيلزم
ان يكون مفردا لانها ليست جزءا قريبا له بل بواسطة انها جزء الجزء وجزء جزء الشيء جزء بعيد له ومن نكر الجزء
فقال لا يدل جزء منه لا يرد عليه ذلك اصلا لان النكرة في سياق النفي تعم فيخرج المركب المذكور لان
بعض اجزائه يدل ويصح جعل الاضافة في جزؤه للعهد الذهني الذي هو في معنى النكرة لان الاضافة
تاتي لما تاتي له اللام واللام تاتي له كما في ادخل السوق واشتر اللحم فتكون هذه العبارة كعبارة
من نكر فدخل فيه الخ اقول ذكر هذا الكلام بعد التعريف المفيد له قليل الجدوى وقد
تقدمت امثلة ذلك تقدم انها قسمان ما لا جزء له اصلا وما له جزء لا يدل وتقدم ان من الثاني
الاعلام المركبة لفظا وقدم تعريف المركب الخ جواب عما يقال المفرد جزء المركب والجزء سابق
على الكل فكان المناسب تقديم تعريف المفرد على تعريف المركب وحاصل الجواب ان الواجب سبقه

ذات المفرد لا مفهومه لانها هي التي جزء المركب اما مفهومه فيتقدم لما ذكره الشه بالايجاب اي
ملتبس بالايجاب وكذا قوله بالسلب او الكلام على حذف مضاف اي بذي ايجاب وبذي سلب اي بلفظ
اثبتت له الدلالة ولفظ نفيت عنه ولا يعقل سلب امر هو هنا الدلالة الا بعد تعقله اي الامر اي
وسلب الدلالة هنا موخوذ في تعريف المفرد فيتوقف تعقله على تعقل الدلالة وهي ماخوذة في تعريف
المركب فلزم توقف تعقل بعض اجزاء المفرد على تعقل بعض اجزاء المركب فلهذا قدم تعريف المركب على
تعريف المفرد هكذا ينبغي فهم هذا الكلام ومنهم من قدم تعريف المفرد على تعريف المركب نظرا الى
سبق العدم على الوجود والنكات لا تتزاحم عند المص اي موافقة لاكثر المتاخرين من المناطقة
فانهم على ان المركب والمولف والقول الفاظ مترادفة وقد نص عليه الشيخ ابن سينا قاله الشه في كبيره
ومركب وهو الخ تقدم ان هذا احد قسمي المفرد علما حال من عبد الله فقط للاحتراز عن عبد الله
الصفة فانه من المولف اما ابكم فهو قبل العلمية وبعدها مركب لا مولف كحيوان ناطق علما اي على انسان
فان كلا من جزئيه يدل على جزء المعنى فان معناه مركب من الحيوانية والناطقية مع التشخص بناء على
خلاف ما حققناه راجع للامثلة الثلاثة وهي ابكم مطلقا وعبد الله والحيوان الناطق علمين وخلاف
ما حققه هو كون جزئيها يدل على معنى ليس جزء معناها في ابكم وعبد الله او جزئيه لكن دلالة غير مقصودة
في الحيوان الناطق وما حققه هو ان كلا من الثلاثة انما يدل بعد العلمية على الذات ولا دلالة
لجزئيها بعد العلمية على شيء اصلا وما كان قبلها من دلالة الجزء صار بعدها نسيا منسيا
دلالة مقصودة قد علمت ان زيادة هذا القيد لاخراج نحو الحيوان الناطق علما لانسان
مبني على خلاف ما حققه الشه سابقا وقوعه في معرض التفصيل اعترض بانه لا تفصيل بل
قوله فاول الخ بيان للمفصل اليه والذي وقع في معرض التفصيل قوله مستعمل الالفاظ الخ واقول هذا
انما يصح اذا كان معنى وقوع المبتدا في معرض التفصيل الذي جعل مسوغا خصوص وقوعه مفصلا
الى اقسام اما اذا كان بمعنى يشمل وقوعه عنوانا لاحد اقسام المفصل فلا مع انه يمكن ان يراد
بالتفصيل التبيين كما في قوله تعالى وتفصيلا لكل شيء اي وقوعه في معرض التبيين بالحد
المقتضي هذا التبيين ارادة الجنس التي هي من المسوغات فتامل عايده اي عايد
الموصول فيه اي العايد على الموصول فيه ضمير محذوف في محل نصب فالمعنى على هذا بعكس
المفرد الذي تلاه المركب وهو خلاف الواقع وقوله بفعل هو تلا وهو الذي تلا المركب اي
تبعه اي لا ان المركب تلا المفرد كما يقتضيه كلام المص لانه خلاف الواقع وقوله ضمير الرفع
اي المستتر الراجع الى المفرد لا ضمير النصب المحذوف الراجع الى المركب ويجاب بانه يمكن
ان يكون اطلق الموالاة اقول كان المناسب ان يقول اطلق التلو لانه المشتق منه تلا في
كلام المص وحاصل هذا الجواب ان معنى تلا في كلام المص اتصل مجازا مرسلا لعلاقة اللزوم وان
الصلة جرت على غير ما هي له وفيه انه كان يجب الابراز لخوف اللبس الا ان يقال اللبس هنا غير
مضر لصحة

مضر لصحة اتصاف كل من المفرد والمركب بالاتصال وان المص نفسه فسر تلا بتبع الا ان يفسر
تبع ايضا باتصل كما مر وهو على قسمين ظاهره دخول الفعل والحرف لانهما مفردان والذي صرح
به السيد في حاشية القطب اختصاص الجزئية والكلية بمعنى الاسم دون الفعل والحرف لاستقلاله
بالمفهومية دونهما فلا يصلحان لان يوصف بهما وعليه فيخصص المقسم بالاسم وعن السنوسي ان
كلي ابدا دون الحرف لوقوع الفعل محمولا ولا يحمل الا الكلي وظاهره ايضا ان المركب لا ينقسم الى كلي
وجزئي لتخصيصه التقسيم بالمفرد وليس كذلك بل ينقسم الى جزئي كراس زيد وكلي كالجسم
النامي والحيوان الناطق ولهذا قال بعضهم التخصيص ليس للاحتراز بل لان الكلام
توطية للكليات الخمس وهي مفردات كما سياتي اعني المفرد هذا ايضاح وتصريح بما تفيده
القاعدة رجوع الضمير الى اقرب مذكور وقوله بمصدوق الضمير اي بما صدق عليه الضمير اي
وقع بالنظر الى معناه اقول على هذا حذف مضاف اي ما صدق معناه اذ معناه ما لا يدل جزؤه
على جزء معناه وهو كلي ابدا ثم رايته في حاشية الغنيمي على شه ايساغوجي فلله الحمد وانما قال الشه
ذلك لان الكلية والجزئية وصفان للمعنى لا للفظ فوصفه بهما مجاز من وصف الدال بما للمدلول
كما ان الافراد والتركيب وصفان للفظ ووصف المعنى بهما مجاز من وصف المدلول بما للدال وجوز ابن
يعقوب اجراء كلام المص على كون التقسيم لمعنى المفرد فقدر مضافا في قوله اعني المفرد اي اعني
معنى المفرد وفسر افهامه الاشتراك بكونه لا يابى الاشتراك لكونه حقيقة ذهنية غير مختصة
وهو وان كان انسب بكون الموصوف حقيقة بالكلية والجزئية المعنى بعيد من كلام المص
بوصل الهمزة يعني اسقاطها بعد نقل حركتها الى التنوين قبلها والا فهمزة الوصل ليست في شيء
من الحروف الا ال على قول بمجرد تعقله متعلق بمفهم اي بتعقل معناه المجرد عن اعتبار
الوجود الخارجي فانه باعتباره قد لا يفهم الاشتراك كما في الكلي المنحصر في فرد للدليل القاطع
عرف الشركة كما في الاله الحق او لعدم تعلق قدرة الله تعالى بوجود غير هذا الفرد كما في الشمس
وقوله بحيث يصدق على تقدير مضاف اي معناه والبا لتصوير الاشتراك فكانه قال بان يكون
بحيث الخ ولو قال بان يصدق لكان اوضح ومعنى صدقه عليها حمله عليها حمل مواطاة كما في الشه الكبير اذ
الصدق في المفردات بمعنى الحمل وانما صدق على افراد كثيرة لكونه حقيقة ذهنية غير مختصة لا معنى
خارجيا شخصيا الكلي مبتدا خبره مفهم اشتراك وانما قال ذلك لانه اذا اجتمعت المعرفة والنكرة الجائز
وقوعها مبتدا كما هنا ولا مانع يمنع من جعل المعرفة مبتدا فالاولى جعل المعرفة مبتدا والنكرة خبرا ولان
الكلي هو المعرف والمعلوم ومفهم اشتراك هو التعريف والمجهول واللايق جعل المعرف والمعلوم مبتدا
ومقابلهما الخبر وبالوجه الثاني يوجه ما سيذكره الشه من جعل الجزئي مبتدا وعكسه الخبر والكلي
منسوب الى الكل الذي هو جزئيه لتركب الجزئي من كليه والتشخص والجزئي منسوب الى الجزء الذي هو
كليه واعلم ان مفهوم الكلي من حيث هو اي من غير اعتبار شيء مخصوص من ما صدقاته يسمى كليا

منطقيا لانه المبحوث عنه فيه ومعروضه اي ما صدق مفهوم الكلي عليه من حيث انه معروضه
كحيوان يسمى كليا طبيعيا لانه طبيعة وحقيقة والمجموع المركب من العارض والمعروض يسمى كليا
عقليا لانه لا وجود له الا في العقل وكذا الانواع الخمسة الجنس والنوع والفصل والخاصة والعرض
العام ومفهوم الجنس من حيث هو جنس منطقي ومفهوم الجنس من حيث معروضيته للجنس جنس طبيعي
والمركب منهما جنس عقلي وقس على ذلك البقية وكذا الجزئي فمفهومه من حيث هو جزئي منطقي
ومعروضه من حيث انه معروضه كذات زيد جزئي طبيعي والمركب منهما جزئي عقلي كذا في حاشية
تفتازاني ويوخذ منه ما صرح به الشارح في كبيره من ان الكلي المنطقي معتبر في الطبيعي على انه قيد خارج
وفي العقلي على انه جزء داخل ونقل في الكبير خلافا في وجود العقلي خارجا وخلافا في وجود الطبيعي
خارجا لكن الخلاف في هذا اقوى والتحقيق انه لا وجود للكلي مطلقا في الخارج على ما بسطه في
كبيره فخرج اي بقوله بحيث يصدق عليها وقوله المشترك بكسر الراء فيه بنوه اي في ابوته لهم كما
سيشير اليه الشارح مثلا راجع لزيد اي وكذا عمرو والمشترك فيه بنوه وهكذا ولبنوه اي او المشترك
فيه اخوته فانه وان كان الواو للحال وان وصلية وقوله في معناه اقول ان اراد معناه التضمني
الذي هو ابوته لهم كما قيل كان قوله باعتبار ابوته لهم مستدركا وان اريد معناه المطابقي فلا وخبر ان محذوف
تقديره غير كلي وقوله لكن الخ استدراك على قوله وان كان الخ كما هو احد الوجهين في مثل هذا التركيب
ثانيهما ما نقله الشهاب الخفاجي عن سعد الدين ان الاستدراك في مثله خبر عن المبتدا مقيدا بالغاية
وكالمبتدا اسم ان هنا اي في مقام بيان الجزئي والكلي بانها الباء للملابسة او بمعنى على او للتعدية
وعلى هذا فالمعنى قد اجرى اصطلاحهم في الشركة انها الخ على طريق الاسناد المجازي ذلك المعنى اسم
الاشارة راجع الى معنى الكلي المدلول عليه بقوله فمفهم اشتراك لان المعنى فمفهم اشتراك معناه ولو
اسقطه لكان اخصر ولذلك يقسمون الشركة الخ اقول في عبارته جزازة لان اسم الاشارة ان
رجع الى التقييد بهنا كما زعم كان في العبارة قلب لان التقييد بها لاجل التقسيم لا ان التقسيم لاجل
التقييد وان رجع الى جريان اصطلاحهم بان الشركة هنا عبارة عن صدق المعنى على كثيرين ورد
ان العلة لا تنتج المعلل لان جريان اصطلاحهم بذلك لا يقتضي هذا التقسيم ويمكن التخلص عن ذلك
بان في العبارة حذف الواو مع ما عطفت بقرينة ما ياتي والتقدير ولذلك وتسميتهم نحو عين
مشتركا يقسمون الشركة الخ واراد بالشركة في هذه العبارة الشركة بالمعنى الشامل للشركة
هنا والشركة اللفظية فهي في هذه العبارة اعم منها في العبارة السابقة الى الاشتراك
اللفظي اي اشتراك المعاني المتعددة في لفظ لوضعه لها باوضاع متعدده ولكون هذا الاشتراك
في اللفظ دون المعنى نسب الى اللفظ بخلاف الاشتراك المعنوي فانه في المعنى الموضوع له اللفظ
بوضع واحد ولهذا نسب اليه ويريدون بالاول المشترك اي اللفظي كعين اقول هو حذف مضاف
اي اشتراك المشترك وكذا قوله وبالثاني الكلي اي اشتراك الكلي فلا يرد ان الاشتراك اللفظي صفة
للمشترك اللفظي

للمشترك اللفظي لا نفسه والاشتراك المعنوي صفة للكلي لا نفسه وقد علم من كلامه ان الشركة
في نحو زيد المشترك فيه بنوه لا تسمى شركة اصطلاحا حتى يرد ما قيل ان القسمة غير حاصرة لخروج
الشركة في نحو زيد عنها فافهم وقسم الاقدمون لعل المراد بهم من قبل ابن سينا بمدة طويلة وبالمتاخرين
من قارب عصره ومن بعده ما لم يوجد منه شيء اي في خارج الذهن وكذا يقال في قوله وما وجد
منه الخ وليس المراد في خارج الاعيان فقط كالجمع بين الضدين اي كالبياض والسواد قال شيخنا
العدوي فان قيل ما المانع من اجتماع الضدين غاية الامر اننا لم نطلع على اجتماعهما قلت المانع انه
لو اجتمع الضدان للزم اجتماع النقيضين الذي هو محال ضرورة لان البياض مثلا يستلزم لا سواد
ولا سواد نقيض سواد فلو اجتمع البياض والسواد للزم اجتماع السواد ولا سواد اه اقول هذا
يقتضي ان استحالة الجمع بين الضدين غير ضرورية وفي نظم لا يخفى كبحر من زيبق بكسر الزاي وسكون
الهمزة وكسر الباء وفتحها معرب ومنه ما يوجد من معدنه ومنه ما يستخرج من حجارة معدنية
بالنار ودخانه يهرب الحيات والعقارب من البيت وما اقام منه قتله كذا في القاموس وقسموا
الثاني وهو الخ انما فسر الثاني دون الاول والثالث دفعا لتوهم ان المراد بالثاني ثاني قسمي الاول
الى ما وجد منه افراد متناهية اقول هذا القسم ثلاثة اقسام ما لا يوجد له افراد الا تلك
الافراد المتناهية التي وجدت منه كالكوكب وما يوجد له افراد غيرها متناهية كاسد وما يوجد
له افراد غيرها متناهية غير متناهية كنعمة الله وما نوقش به تمثيل الشارح باسد بناء على ان المراد بالممثل
له اول هذه الاقسام الثلاثة يرده ان تقسيمهم يكون ح غير حاصر لخروج هذين القسمين الاخيرين
فاحفظ هذا التحقيق متناهية اي ذات نهاية تنقطع عندها فان افرادها اي مجموع افرادها
على انها لا نهاية لها اي وان كان المكلف بمعرفته تفصيلا سبقه وهي القدرة والارادة والعلم
والحياة والسمع والبصر والكلام وما يتراءى من التنافي بين الوجود وعدم التناهي هو بحسب عقولنا
القاصرة انما ثبت في حق الحوادث اي لان البراهين التي اقامها عليها كبرهان التطبيق
انما تنهض بالنسبة الى الحوادث من انها لا اول لها يعني انهم يقولون ان حركات الفلك قديمة
بالنوع وانه ما من حركة من حركاته الا قبلها حركة وهكذا الى ما لا نهاية له في الماضي وبعدها
حركة وهكذا الى ما لا نهاية له في المستقبل فهم قايلون بثبوت القدم لغير ذات الله تعالى
وصفاته ولهذا قال الشارح وهو مذهب باطل ومعتقده كافر اجماعا اي باجماع المسلمين ومثل له
بعضهم كشيخ الاسلام في شرح ايساغوجي فيما وجد منه افراد بالفعل لا نهاية لها اي ونعمة الله
تعالى لم يوجد منها افراد بالفعل غير متناهية بل الموجود منها بالفعل متناه واقول لا يخفى انه يمكن حمل
كلامهم بقرينة التمثيل بنعمة الله على ما وجد وما سيوجد لا ما وجد فقط فيكون التمثيل بنعمة الله
صوابا لان مجموع افرادها ما وجد وما سيوجد غير متناه وان كان ما وجد منها متناهيا ونعمة
الله الخ دفع لما يقال قد تقرر ان نعمة الله لا نهاية لها وقوله بمعنى اخر هو انه كلما وجد منها افراد وجد بعدها

كيف ذلك مع فرض الكلام فيما وجد بالفعل

افراد وهكذا ابدا لا باد بمعنى انه وجد منها افراد بالفعل غير متناهية وقوله بالنظر صفة لمعنى
والبا للملابسة ويحتمل ان المراد بالمعنى الاخر النظر الى ما يوجد فيكون قوله بالنظر لما يوجد
بدلا من قوله بمعنى اخر بدل كل من كل وقد يؤيد هذا ان في نسخة اي بالنظر الخ هذا ويصح ان النظر
لمجموع ما وجد وما يوجد وعكسه اي مخالفه وقوله وهو ما اي مفرد بالمعنى المتقدم البا
لتصوير الاشتراك واراد بالمعنى المتقدم الصدق على كثيرين الجزئي المراد به الجزئي الحقيقي
اما الجزئي الاضافي وهو ما اندرج تحت اعم منه فقد يكون كليا كالانسان المندرج تحت الحيوان وقد يكون
جزئيا حقيقيا كزيد المندرج تحت الانسان فالاضافي اعم مطلقا من الحقيقي الجزئي مبتدا مؤخر الخ
تقدم توجيهه وذلك اي الجزئي كزيد اي كلفظ زيد بدليل قوله فان مفهومه الخ وان كلية اللفظ
وجزئيته بالنظر الى معناه كما مر فان مفهومه اقول كان ينبغي حذف مفهوم لانه الملايم لقوله
وضعه للذات المخصوصة ولقوله لا يفهم الاشتراك لان الموضوع للذات المخصوصة لفظ زيد لا
مفهومه والذي يحسن نفي افهام الاشتراك عنه هو اللفظ لا المفهوم اذ ليس من شان المفهوم الافهام
حتى ينفى عنه نعم ان اول الافهام بما مر عن ابي يعقوب لم ينهض التعليل الثاني ويمكن التخلص بجعل
الاضافة في مفهومه للبيان اي مفهوما هو لفظ زيد ومعنى كونه مفهوما متعقل متصور
من حيث وضعه الخ الحيثية للتقييد اي واما لا من هذه الحيثية بان لم يكن زيد علما فهو مصدر كلي
قاله الغنيمي ولا عبرة الخ دفع لما يرد على قوله لا يفهم الاشتراك وقوله بما يعرض له اي للفظ زيد
وقوله من اشتراك لفظي الخ تقدم الكلام على اللفظي والمعنوي في تاليفهم يصح قراءته بصيغة
الجمع وبصيغة المفرد على انه مفرد مضاف يعم لاجل عنايتهم الخ اي اعتنايهم واهتمامهم
مادة الحدود والبراهين اي المادة التي تتركب منها الحدود والبراهين الموصلات للمجهولات
التصورية والتصديقية واراد بالحدود مطلق التعاريف وبالبراهين مطلق الاقيسة ففي كلامه تغليب
او المراد الحدود الحقيقية والبراهين الحقيقية فيكون تخصيصهما بالذكر لاشرفيتهما
والمطالب هي النتايج لانها تطلب بالدليل غالبا راجع للبراهين والمطالب دون الحدود
لان تركبها من الكليات دايما بخلاف البراهين والمطالب فقد يتركبا من الجزئي مع الكلي كقولنا
زيد عالم وكل عالم مستحق للاكرام ينتج زيد يستحق الاكرام بنكتة اخرى اي لتقديم الكلي على
الجزئي بامر وجودي اقول اي بذي امر وجودي وقوله وهو اي الامر الوجودي كونه مفهم الاشتراك
وكان الاخصر والانسب ان يقول وهو افهام الاشتراك وقوله والجزئي بالسلب اي بذي
السلب اي بما سلب عنه افهام الاشتراك وهم عرفوا الكلي بالعدم اي بذي العدم اي الانتفا
اي ما لا يمنع تفسيره للعدم بمعنى ذي العدم وما ان اوقعناها على لفظ كان في قوله تصوره حذف
مضاف اي تصور مفهومه وكان تعريفهم موافقا لتعريف المصنف من جهة جعلهم الكلي لفظا وان
كان وصفه بالكلية بالنظر الى معناه وان اوقعناها على معنى لم يحتج الى تقدير المضاف لكن يكون
تعريفهم مخالفا

تعريفهم مخالفا لتعريفه من الجهة المذكورة ويؤيد الاول تصريح كثير منهم بهذا المضاف
وجعل الاضافة فيه للبيان خلاف الظاهر نفس تصوره اقحم لفظ نفس اشارة الى ان
منع التصور وعدم منعه باعتبار التصور نفسه وقطع النظر عن الخارج الا ترى ان الاله بمعنى المعبود
بحق يمنع تصور مفهومه باعتبار الدليل الخارجي من وقوع ~~النظر عن الخارج~~ الشركة ولا يمنع
باعتباره في نفسه وقطع النظر عن الدليل الخارجي فلذا كان الاله كليا لا جزئيا واولا الخ
لما كان تمييز الحدود التي هي التعاريف بالذاتيات من الرسوم التي هي التعاريف بالعرضيات
متوقفا على بيان الذاتي والعرضي شرع في بيانهما فقال واولا الخ ومما يعرف به دخول الكلي في
الماهية وخروجه عنها النقل عن الواضع اي الماهية تفسير للذات بما اريد بها هنا وان كانت
تطلق على ما صدق ايضا فانسبه من نسبة الجزء الى الكل اي انسب الاول الخ تفسير لجملة التركيب
وقوله وهو الكلي مكرر مع ما مر فلا يصدق الذاتي ح اي حين اذ فسر بجزء الماهية الداخل فيها الا على
الجنس والفصل لا على النوع لانه ليس جزء ماهية بل هو ماهية بتمامها لعارض اقول اي لامر
عارض للذات بسبب عروضه لها اطلق عليها ذلك العرضي فالضاحك مثلا الذي هو عرضي للانسان
منسوب الى الضحك العارض للانسان من نسبة اللازم الى الملزوم وما قيل من ان المراد بلفظ عارض
يعكر عليه ان المنسوب والمنسوب اليه في الحقيقة المدلول وان اعتبر لفظ المنسوب اليه فيما تقتضيه
قواعد النسب النحوية مع انه لا يناسب تفسير الشارح نظيره اعني الذات بالماهية فافهم الا
انهم ينسبون اي الى عارض بدليل قوله فيقولون الخ اي والقياس عارضي ولم ينبه هنا على
مخالفة القياس في النسبة الى الذات ايضا اذ القياس فيها ذووي كما مر وسياتي تذكر ذلك في
ضمن الجواب الاتي على هذا اي هذا التفسير الا على الخاصة والفرض العام اي لا على النوع لانه
ليس خارجا عن الماهية لانه نفس الماهية والشي لا يخرج عن نفسه ويفهم من هذا اي
مما ذكره المص وقوله واسطة اي لخروجه عن تعريف الذاتي والعرضي وهذا مذهب الجمهور
بالنسبة للانسان والفرس البا للملابسة انه مركب بدل من ما او عطف بيان المحمول
صفة لجزء احترز به عن الجزء المادي للمركب الحسي كالسقف للبيت فانه لا يصح حمله على البيت فلا يقال
له ذاتي ولا عرضي والظاهر ان هذا القيد معتبر في جميع الاصطلاحات وان لم يصرح به في بعضها
فالنوع على هذا عرضي لانه ليس جزء الماهية بل هو تمامها فالنوع على هذا ذاتي لانه ليس
خارجا عن الماهية لانه نفس الماهية والشي لا يخرج عن نفسه واعترض اي كون النوع
ذاتي على هذا الاصطلاح الثالث ومبنى الاعتراض امران كون قولنا الذاتي من النسبة الحقيقية
اللغوية وكون الذات المنسوب اليها بمعنى الماهية كما هو المذكور سابقا وحاصل الجواب الاول
منع الامر الاول والتزام ان قولنا الذاتي تسمية اصطلاحية على صورة النسبة لا تحتاج الى منسوب
ومنسوب اليه متغايرين ونظيره من الاسماء العربية كرسي ونحوه وحاصل الجواب الثاني تسليم

انها نسبة حقيقية ومنع لزوم نسبة الشي الى نفسه بمنع الامر الثاني والتزام ان المنسوب اليه
الذات بمعنى الماصدق المركب من الماهية الكلية والتشخص فهي من نسبة الجزء الى الكل وبقي جواب
ثالث ذكره شيخنا العدوي وهو انه لا مانع من نسبة الشي الى نفسه اذا قصد المبالغة تسمية
اصطلاحية اي على صورة النسبة وقوله لا لغوية اي لا تسمية مراعى فيها قانون اللغة في النسبة
الحقيقية على ما هو القاعدة اي قولا جاريا على ما هو القاعدة وهي على حذف التانيث
ورد اللام وهو الواو المعوض عنها التاء ورد العين الى اصلها وهو الواو وبالذات الخ قال في الكبير
ويرد على هذا الجواب الثاني الاعتراض النحوي وهو ان قواعد النسب تقتضي ان يقال ذووي لا ذاتي
وما قيل من ان النسبة تكون على غير قياس اصطلاحا من المناطقة مبحوث فيه بان المنطقي الذي نقل
المنطق الى العربية يلزمه من حيث هو معرب له ان يلتزم احكامها والمشي على سننها والاخرج عن كونه
معربا له فالحاسم لمادة الاعتراض هو الاول اه بتصرف كما تطلق ما مصدرية اي اطلاقا كاطلاق
الذات على الحقيقة تطلق الذات على ما صدقها وما صدق الشي افراده التي يصدق هو عليها اي
يحمل وهو اسم مركب من ما الموصولة وصلتها واعلم الخ من هنا الى قوله ثم اخذ الخ مما زاد به الشارح الصغير
على الكبير نص اي في شرحه منصوب على الاشتغال اي نصبا جاريا على طريق الاشتغال بان
يكون منصوبا بعامل مقدر يفسره المذكور قال اي المص وهو اي النصب المفهوم من قوله منصوب
على الاشتغال الارجح لكونه قبل فعل ذي طلب كما قال ابن مالك واختير نصب قبل فعل ذي طلب
وبحث فيه الخ حاصل البحث ان ما ذكره المص غير مسلم لانه يمنع منه امران تقدم المنصوب على
اداة الشرط وتقدمه على فا الجواب لان ما بعد اداة الشرط لا يعمل فيما قبلها فلا يفسر عاملا
وفا الجواب كذلك اي لا يعمل ما بعدها فيما قبلها فلا يفسر عاملا لا يعمل ما بعدها اي من
فعل الشرط وجوابه وقوله الا فيما استثني اقول في الهمع للسيوطي ما نصه لا يجوز تقديم شي من معمولات
فعل الشرط ولا فعل الجواب عليها غير معمول فعل الجواب المرفوع فانه يجوز تقديمه نحو خيرا ان
اتيتني تصيب وسوغ ذلك انه ليس فعل جواب حقيقة بل هو في نية التقديم والجواب
محذوف وجوز الكسائي تقديم معمول فعل الشرط او الجواب على الاداة نحو خيرا ان تفعل يثبك الله
وخيرا ان اتيتني تصب اه بتقديم وتاخير ومقتضى ما ذكره من المسوغ ان تقديم هذا المعمول
على الاداة ممنوع عند من يجعل الجواب المرفوع هو الجواب حقيقة كالمبرد وهو ما ذكره الدماميني
في شرح التسهيل كما اوضحته في حاشية الاشموني فيجب رفعه اي كما قال ابن مالك كذا
اذا الفعل تلا ما لم يرد ما قبل معمولا لما بعد وجد والمسوغ التفصيل اي كون المبتدا مفصلا
الى ذاتي وعرضي موخر من تقديم يحتمل ان من بدلية اي موخر تاخير بدلا من التقديم
وان يكون بمعنى عن على حذف مضاف اي موخر عن محل تقديمه اي واذا كان موخرا من
تقديم كان مقدما تقديرا على اداة الشرط فالفا زايدة اي وان موخرة عن العامل
تقديرا فزال

تقديرا فزال المانعان معا ولو جعل هذا تقوية لجواب البحث المذكور اشارة به الى ان
هناك قرينة تدل عليه ما صح ان يتعلق به للذات اقول مقتضاه ان للذات متعلق بانسبه
المذكور على ما ارتضاه من كونه موخرا من تقديم والفا زايدة وهو خلاف ما تقرر في العربية
من ان العمل في غير الضمير الشاغل انما هو للمحذوف لا للمذكور لان الاتيان به لمجرد تفسير
ويكفي المحذوف ويمكن الاعتذار بان المذكور لما كان عين المحذوف كان المذكور هو العامل
ولا زيادة اشارة الى ان في كلام المص اكتفا وانه لا يلزم من انتفا النقص انتفا الزيادة
ولا يرد على الحصر في الخمسة الصنف لانه خاصة من خواص النوع تمام الماهية اي الماهية
بتمامها ان كان مساويا لها اي في الماصدق بان كان يصدق على جميع ما يصدق تمام الماهية
اولا اي قبل تفصيل الخمسة او عن تمييزه اي مميزه فالمصدر بمعنى اسم الفاعل واللفظ
الموضوع للاول ما وللثاني اي يعني في اصطلاح اهل هذا الفن والا فيجوز لغة السوال بما عن المميز
كان يقال ما مميز الانسان عما يشاركه في جنسه وباي عن الحقيقة كان يقال اي حقيقة هي الانسان
والمسول عنه بما واما المسول عنه باي فمنحصر في شيين الفصل والخاصة لان السوال بها
اما عن المميز الذاتي او العرضي وصورة السوال بها عن الاول ان يقال اي شي يميز الانسان في ذاته
اي مندرج في ذات الانسان او حالة كونه مندرجا في ذاته فالجار والمجرور نعت ثان لشي او حال من
الضمير في يميز او الانسان اي شي هو في ذاته اي حالة كونه معتبرا او ملحوظا في ذاته اي بقطع النظر
عن عوارضه الخارجة فالجار والمجرور حال من هو كما قاله النحرير الدواني وان كان لا يجري الا على مذهب
من يجوز مجي الحال من المبتدا والخبر والصورة الاولى اصرح في كون السوال عن مجرد المميز من الثانية
والثانية اكثر استعمالا وصورة السوال بها عن الثاني ان يقال اي شي يميز في عرضه اي مندرج
او حالة كونه مندرجا فيما يعرض له من الامور الخارجة او الانسان اي شي هو في عرضه اي حالة كونه
معتبرا او ملحوظا فيما يعرض له على ما مر فافهم متماثل الحقيقة اقول حقيقة كل من زيد وعمرو مركبة
من الحيوانية والناطقية والتشخص المختص به الذي لا يشاركه فيه غيره فهما مختلفا الحقيقة والجواب
ان المراد الحقيقة النوعية لا الشخصية واعلم ان للماهية اعتبارات ثلاث احدها ان تعتبر
مصحوبة بالتشخص وتسمى الماهية الملحوظة والماهية بشرط شي ثانيها ان تعتبر غير مصحوبة
بشي وتسمى الماهية المجردة والماهية بشرط لا شي ثالثها ان تعتبر لا بشرط شي وتسمى
الماهية المطلقة والماهية لا بشرط شي وهي اعم من الاولين والحقيقة الشخصية لزيد مثلا
من الاولى ومتعددة مختلفها دخل تحته ثلاث صور ان يكون جميعه من الكلي كمثال الشارح
وان يكون جميعه من الجزئي نحو ما زيد وواشق وان يكون البعض كليا والبعض جزئيا نحو ما
زيد والفرس لان الجواب عن الاول بالحد اي التام ولا يكون الجواب تفصيليا بالحد التام
الا في هذه الحالة افاده في كبيره لا يقال الحد كالحيوان الناطق هو النوع كالانسان فتكون

الاجوبة اثنين لانا نقول الحد غير المحدود باعتبار الاجمال والتفصيل في التعدد دون
الثالث والثاني بالنوع فيقال انسان ولا يجوز ان يجاب بالحقيقة الشخصية كان يقال
في جواب ما زيد حيوان ناطق متشخص لان الجزئي لا يحد كذا في حاشية شيخنا الاجهوري
نقلا عن الشه وللبحث فيه مجال بالجنس اي الاقرب اليه فاذا قيل ما الانسان والفرس
فالجواب حيوان لانه الجنس القريب الجامع لهما وهو اي الجنس من حيث هو جنس فقيد الحيثية
معتبر فيه كغيره من الكليات لانها امور اضافية مختلفة بالاعتبار والاضافة الى غيرها
الا ترى ان المتلون بالاضافة الى الاسود جنس والى الكثيف فصل والى المتكيف نوع والى الجسم
خاصة والى الحيوان عرض عام ما اي كلي صدق اي حمل اي صلح لان يحمل حمل مواطاة في جواب
ما هو على انواع كثيرين اثنين فاكثر مختلفين بالحقيقة اذا جمعت في السوال نحو ما الانسان
والفرس كما سينبه الشه في الكلام على النوع وكل من الجارين متعلق بصدق وافرد الضمير
في قوله ما هو مع ان الجنس انما يجاب به عن السوال عن اثنين او اكثر اشارة الى جواز ان يقال
في السوال ما هو على التاويل بالمذكور وجمع بالياء والنون مع ان المصدوق عليه قد يكون
غير عاقل تغليبا للعاقل منه لشرفه ويرد ان كثيرين جمع كثير واقل الجمع اثنان واقل الكثرة
ثلاثة فيلزم ان لا يصلح لان يصدق على اقل من ستة انواع وهو باطل فالتعبير بذلك
من مسامحات المصنفين التي مقتضاها غير مراد وهل يلزم في نوعي الجنس ان يكونا
موجودين في الخارج نقل الاثير ان المشهور لزوم ذلك واختار هو عدم اللزوم قال لاحتمال
ان يكون الجنس محمولا على نوعين احدهما خارجي والاخر ذهني فما صدق جنس اقول
الاولى ان ما فقط هي الجنس وان صدق اتى به ليتعلق به قوله على كثيرين وفي جواب اي
بقطع النظر عن الاضافة لانه اي العرض العام وقوله لا يقال في الجواب اصلا اي الجواب عن
السوال بما او اي الذي الكلام فيه فلا ينافي انه يقع في جواب السوال بكيف نحو ان يقال كيف زيد
فتقول صحيح مثلا وقوله لما اي لمعنى هو اي العرض العام عرض له اي لذلك المعنى ولا جزؤها
الاضافة للعهد والمعهود جزؤها الذي يقع جوابا للسوال بما وهو الجنس وقوله حتى يقال
تفريع على المنفيين قبله مخرجة للفصل لانه انما يقال في جواب اي شيء وقوله قريبا
اي كالناطق بالنسبة للانسان او بعيدا اي كالحساس بالنسبة اليه وللخاصة
مطلقا اي سواء كانت خاصة جنس كالماشي بالنسبة للحيوان او خاصة نوع كالضاحك
بالنسبة للانسان وسواء كانت لازمة كالضاحك بالقوة او مفارقة كالضاحك بالفعل
فالاطلاق هنا في مقابلة التفصيل الاتي في الخاصة ومختلفين الخ عدم اخراجه
بكثيرين شيئا يفيد انه ليس للاحتراز بل اتى به ليجري عليه قوله مختلفين واخرج به في شرحه
الكبير الحد فانه لا يحمل الا ماهية واحدة وهي ماهية المحدود اقول وهذا قياس ما ياتي

له هنا من اخراج

له هنا من اخراج الحد به في تعريف النوع فلا يحتاج الى اخراجه اي لعدم دخوله
بفي جواب ما هو اي لان الجزئي لا يقع في جواب ما هو وهذا الجواب بتسليم دخوله في قولنا
ما صدق وارخا العنان والا فهو لم يدخل فيه لان ما واقعة على الكلي ولان المراد بالصدق
الحمل والجزئي لا يحمل اصلا على احد القولين وصاحب هذا القول يجعل المحمول في هذا زيد
محذوفا اي مسمى زيد ووجه بان الجزئي المحمول ان كان عين المحمول عليه لزم حمل الشيء
على نفسه وان كان غيره لزم حمل المغاير على مغايره واللازمان باطلان لوجوب تغاير المحمول
والمحمول عليه اعتبارا واتحادهما ذاتا وذلك لا تكون الا عند كلية المحمول وتعقبه الجلال
بما حاصله منع ان ذلك لا تكون الا عند كلية المحمول وانه متحقق في نحو هذا زيد فان هذا
متحد مع زيد ذاتا مغاير له باعتبار الاشارة اليه في الخارج والشيء يغاير نفسه من حيث وصفه العنواني
فلا يمتنع حمل الجزئي في مثل ذلك وانما يمتنع اذا اتحد مع المحمول عليه من كل وجه او غايره من كل
وجه وسياتي ذكر مراتب الجنس اي في قول المص واول ثلاثة بلا شطط الخ الصادق عليها
المحمول عليها وقوله في جواب متعلق بالصادق واي شيء خبر مقدم وهو مبتدا موخر هذا هو
الاحسن لما مر اقوال كان الاحسن ان يزيد في ذاته كما زاده غيره لتحقق الماهية وبيانها وان لم
يخرج به شيء قال الفنري السوال باي شيء هو عن المميز ان قيد بفي ذاته فعن المميز الذاتي
وان قيد بفي عرضه فعن المميز العرضي وان اطلق فعن المميز المطلق اه يخرج النوع اقول
فيه ان جزء الماهية وقع جنسا والجنس لا يخرج به لان الاخراج فرع الادخال ولم يذكر قبل الجنس
المذكور شيء يدخل فيه النوع والامران بعده حتى تخرج ويمكن ان يجاب بان مراده باخراجه
ما ذكر عدم شموله اياه فافهم مطلقا اي خاصة نوع او خاصة جنس لازمة او مفارقة وقوله
كذلك اي مطلقا لكن الاطلاق في العرض العام معناه سواء كان لازما او مفارقا كالتنفس
بالقوة والتنفس بالفعل بالنسبة للانسان فالتشبيه في مطلق الاطلاق وانما لم يجعل معناه
في العرض العام كمعناه في الخاصة لان العرض العام للنوع خاصة للجنس والعرض
العام للجنس السافل كالتحيز بالنسبة الى الحيوان خاصة لما فوقه فيحصل تكرار
مثاله الناطق قال القتيبي كون الناطق مميزا للانسان عما سواه انما هو عند من لم يجعله
مقولا على غير الحيوان اما عند من جعله مقولا عليه فلا يكون الناطق فصلا للانسان
بالنسبة للملائكة بل بالنسبة لما شاركه في جنسه فان الملائكة عندهم ليست حيوانا لانها
عندهم ليست اجساما ولكنها ناطقة اه ببعض تصرف وقيل عدم حيوانيتهم لعدم نموهم
وكالملائكة فيما ذكر الجن لانه اذا سيل الخ علة لمحذوف اي وانما كان الناطق مثالا للفصل
لانه الخ باي شيء هو اي الانسان واي بالرفع والباء جارة لمحل الجملة وقوله في ذاته اي حالة
كون الانسان ملحوظا في ذاته اي بقطع النظر عن عوارضه الخارجية واما اذا سئل عن

عن الانسان باي شيء هو في عرضه كان الضاحك جوابا عنه او لم يقيد بفي ذاته ولا بفي عرضه
صلح كل للجواب كما قدمناه عن القنري وهو ما يميز الشيء عن جنسه القريب اي عما
يشاركه في جنسه البعيد دون ما يشاركه في جنسه القريب وتبع الشارح في اقتصاره في تعريفي
القريب والبعيد على ذكر الجنس المتقدمين بناء منهم على ما ذهبوا اليه من ان كل ماهية
لها فصل لا بد ان يكون لها جنس وذهب المتاخرون الى جواز تركب الماهية من امرين
متساويين كل منهما فصل مميز لها عما يشاركها في الوجود لا في الجنس اذ لا جنس لها وان لم
يقع ذلك فان ميزها عن جميع مشاركاتها في الوجود فهو فصل قريب او عن بعضها فهو فصل
بعيد فزادوا في تعريف الفصل او في الوجود فقالوا هو ما يميز الشيء في ذاته عما يشاركه
في الجنس او في الوجود واما ان كل ماهية لها جنس لا بد ان يكون لها فصل فمتفق عليه
كالناطق للانسان اي الكائن فصلا للانسان او بالنسبة للانسان كالحساس للانسان
فانه يميزه عما يشاركه في جنسه البعيد وهو الجسم او النامي دون القريب وهو الحيوان اذ لم
يميزه عن الفرس مثلا ولا يلزم الخ جواب سوال نشا من كون ما يميز الشيء عن مشاركه في جنسه
البعيد فصلا كالحساس بالنسبة للانسان حاصله انه يلزم من ذلك كون الجنس غير العالي فصلا
لانه يميز الشيء عن مشاركه في جنسه البعيد كالحيوان بالنسبة للانسان فانه يميزه عن مشاركه
في الجسم او النامي مثل الحساس لتساوي الحساس والحيوان وحاصل الجواب منع اللزوم
لانا اعتبرنا في الفصل كونه في جواب اي شيء هو وفي الجنس ان لا يقع في جواب اي شيء هو فاذا وقع
الحيوان جوابا للسوال باي شيء هو كان فصلا كما قيل اي شيء الانسان في ذاته فقلت حيوان وان وقع
جوابا للسوال بما كان جنسا كما قيل ما الانسان والفرس فقلت حيوان فالحيوان في حالة
وقوعه جنسا غير فصل وفي حالة وقوعه فصلا غير جنس فاللزوم المتقدم ممنوع
وانما قلنا غير العالي لان الجنس العالي لا تمييز فيه اصلا فلا يقع في الجواب عن السوال
باي ابدا حتى يتوهم كونه فصلا وتعقب الجواب بان التزام كون الجنس فصلا اذا وقع
في جواب السوال باي اكتفا بتمييزه في الجملة يخالف اعتبارهم في الفصل ان لا يكون تمام
المشترك لان الجنس تمام المشترك ورد بان الفصل المعتبر فيه ذلك هو الفصل القريب لا البعيد
لانه تمام المشترك بين الماهية ونوع اخر والا لم يكن مميزا في الجملة بل من كل وجه وليس كذلك
والملتزم انما هو كون الجنس في الحالة المذكورة فصلا بعيدا فلا تعقب كون الجنس
اي غير العالي لما بيناه لانه اي الجنس لا بعنوان كونه جنسا فلا ينافي قوله بعد كان فصلا
كان جنسا اي معنونا عنه بالجنس فله اعتباران اي للجنس لا بعنوان كونه جنسا
بل مطلقا والكليات تختلف بالاعتبارات الا ترى انهم جعلوا الماشي مثلا خاصة للحيوان
وعرضا عاما للانسان والنوع لانه ليس بخارج عن الماهية سوا قلنا انه ذاتي او عرضي او

واسطة

واسطة لانه نفس الماهية والشيء لا يخرج عن نفسه فبان فساد ما قيل انه لا يخرج بقيد الخارج
عن الماهية على القول بانه عرضي بل يدخل عليه في التعريف فيكون غير مانع وكذا يقال
في تعريفه الخاصة كالتنفس بالقوة والفعل فيه لف ونشر مرتب والبا للملابسة والمراد
بالقوة هنا امكان حصول الشيء مع عدمه او وجوده فهو اعم مطلقا من الفعل وتفسر ايضا
بامكان حصول الشيء مع عدمه فتكون مباينة له بالنسبة الى الانسان والفرس ونحوهما
اي بالنسبة الى كل من ذلك او الى مجموع جملة منه لا الى مجموع ذلك لان التنفس بالنسبة
الى مجموع انواع الحيوان خاصة كما انه بالنسبة الى الحيوان خاصة لانه الخ علة لمحذوف
اي وانما كان التنفس بقسميه عرضا عاما لانه الخ اقول يرد على العلة امران احدهما ان
العلة لا تنتج المدعى لان الخروج عن الانسان والفرس لا يستلزم كونه عرضا عاما لان
الخاصة من الخارج ثانيهما انها قاصرة على بعض المدعى لعدم التعرض فيها لنحو الانسان
والفرس والجواب عنهما ان في العلة حذفا لظهور المراد والاصل انه خارج عنهما وعن
نحوهما غير مختص فاعرفه وهو ما صدق الخ ياتي في هذا التعريف ما قدمناه في تعريف الجنس
فلا تغفل مخرجة للفصل اي مطلقا قريبا او بعيدا او الخاصة اي مطلقا خاصة جنس او
خاصة نوع لازمة او مفارقة ولم يذكر ذلك هنا لعلمه بطريق المقايسة على ما مر
يخرج الحد لانه انما يصدق اي يحمل على شيء واحد وهو ماهية المحدود انه صادق عليها
اي صالح لحمله عليها جمعت في السوال بالفعل الخ لما مر ان النوع يجاب به عن قسمين من اقسام
السوال نحو ما زيد وعمرو وبكر يوهم تمثيله ان اقل ما اريد بالكثيرين ثلاثة وليس كذلك
بل اثنان كما مر الا اذا جمعت اي الكثيرون في تعريفه وهم المختلفون بالحقيقة في السوال
نحو ما الانسان والفرس هو النوع الحقيقي سمي حقيقيا لان نوعيته بالنظر الى نفس
حقيقته لا بالاضافة الى النسبة الى ما فوقه كما في الاضافي واما الاضافي اعلم ان مراتبه
اربعة كالجنس النوع العالي وهو ما ليس فوقه الا الجنس العالي وتحته انواع مثاله الجسم والنوع
السافل ويسمى نوع الانواع وهو ما لا نوع تحته وفوقه انواع مثاله الانسان والمتوسط
وهو ما فوقه نوع وتحته نوع مثاله الحيوان والنوع المنفرد وهو ما لا نوع فوقه ولا نوع
تحته مثاله العقل بنا على ان ما تحته من العقول اشخاص مختلفة بالخواص المشخصة
لا بالفصول وان الجوهر اي المجرد جنس له كما سياتي بسطه المقول اي المحمول على
كثيرين اي مختلفين بالحقيقة او متفقين فترك في تعريف الاضافي قيد اتفاق
الكثيرين بالحقيقة وزيد فيه قيد الاندراج تحت جنس بعكس النوع الحقيقي
فهذا وجه ما ذكره من النسبة فان فوقهما جنسا اقول هذه العلة انما تنتج كون
الجنسين المذكورين من الاضافي واما كونهما ليسا حقيقيين فلا فكان اللائق ان يزيد

ويحملان على كثيرين مختلفين بالحقيقة وهو الجوهر هو ما قام بنفسه سواء كان بسيطا
لا يتجزا اصلا وهو الجوهر الفرد او مركبا وهو الجسم الطبيعي كالنقطة زاد في كبيره وهي
نهاية الخط اه والخط كم لا يقبل القسمة الا طولا والسطح كم لا يقبلها الا طولا وعرضا
والجسم التعليمي كم يقبلها طولا وعرضا وعمقا وان شئت قلت هو مجموع الامتدادات
الثلاثة فعلم ان الخط والاثنين بعده من الاعراض واما النقطة فقيل من العدميات
الاعتباريات وقيل نوع بسيط اي لم يندرج جنس وعلى القولين ليست من المقولات
وقيل من الكيفيات وقيل من الكميات وبطلانه ظاهر قال بعضهم هذا عند الحكما
واما عند المتكلمين فالنقطة الجوهر الفرد والخط والسطح والجسم من الجوهر المركب
لعدم اندراجها تحت جنس اي كالجوهر بنا على انها جوهر فهو عرض عام لها على هذا
والا لزم تركيبها زاد في كبيره ما نصه وفيه نظر لانا لا نسلم عدم تركب ماهية البسيط
من اجزاء ذهنية كما ذكره السعد في شرح الشمسية اه وتقدم لنا فيه كلام شريف
ورخمه بحذف الها للضرورة لانه يصلح للندا اذا نزل منزلة العاقل فيكون داخلا
في قول مالك ولاضطرار رخموا دون ندا ما للندا يصلح نحو احمدا كالمشي قول
المناسب ان يقول كالماشي لان الكلام في الكلي المحمول حمل مواطاة وليس المشي
بهذه المثابة كالضاحك للانسان اي بنا على ما ذهب اليه الحكما من ان طبع الملايكة
والجن لا تقتضي الضحك ولا البكا ومن يقول بان طبعهم يقتضي ذلك عليه ان لا يجعل الضاحك
من خواص الانسان كذا قال الغنيمي قال بعضهم وعلى الاول يكون وقوع الضحك والبكا
منهم كما في بعض الاثار ليس باقتضا الطبع بل هو اتفاقي فلا يرد نقضا على الحكما اقول
وبهذا يجاب ايضا لما اورد على الاول من انه حكي ان النسناس يضحك اذا راى او سمع ما يتعجب
منه فتامل وكل خاصة نوع اي فبينهما العموم والخصوص المطلق ومعنى كون
خاصة النوع خاصة للجنس انها لا تتجاوز هذا الجنس الى غيره وهو ايضا اي كالعرض
العام والاصل لا بشطط بتقديم حرف النفي على حرف الجر اقول هذا جرى على مذهب
من يجعل لا في هذه الحالة حرفا كهي في غيرها والمذهب الثاني ان لا في هذه الحالة اسم بمعنى
غير وعليه فلا تقديم ولا تاخير لان حرف النفي اصله التصدير اي مستحقه التصدير
اي التقديم على المنفي جميعه وهنا قدم على النافي بعض المنفي وهو البا الدالة على
الملابسة اذ المنفي هنا ملابسة الثلاثة للشطط هذا ما ظهر لي وبه يندفع الاعتراض
بان الذي يلزم الصدر من ادوات النفي هو ما فقط لانه مبني على ان المراد بالتصدير
التقديم في اول الكلام نعم ما ذكره الشارح انما يتجه كما قدمنا على ان لا في مثل ذلك ليست
بمعنى غير اما على انها بمعنى غير كما هو احد القولين خلافا عرف ذلك فزحلقت عن

محلها

محلها اقول كان مقتضى الشارح تذكير الضمير بنا لان المرجع المتقدم حرف النفي لكنه
انث بتاويل الاداة او الكلمة تزيينا للفظ اي تحسينا له اقول قد يتوقف في وجه
التزيين وما يتوهم من ان وجه خفة اللفظ وعذوبته بزحلقة النافي رد بان ذلك على تسليمه
انما نشا عن كثرة استعمال اللفظ هكذا والفته على هذا الوجه فلو استعمل اللفظ والف بدون
الزحلقة لحصلت تلك الخفة والعذوبة فافهم او بعيدا او بمعنى الواو وكذا او في قوله
او وسط وتقديم البعيد على الوسط لانه المتيسر له في النظم والا فالمعتبر في ترتيب
الاجناس التصاعد لانا اذا فرضنا شيا وفرضنا له جنسا كان فوقه واذا فرضنا للاخر
جنسا كان فوقه وهكذا كما ان المعتبر في ترتيب الانواع التسفل لانا اذا فرضنا شيا
وفرضنا له نوعا كان تحته واذا فرضنا للاخر نوعا كان تحته وهكذا ويسمى العالي
ويسمى ايضا جنس الاجناس لانه جنس لكل جنس تحته وهذا على خلاف ما مر
في النوع الاضافي فان المسمى هناك بنوع الانواع هو النوع السافل كالجوهر
لا يقال هناك ما هو اعلى منه كالنفي والمذكور والموجود والحادث لانا نقول هذه
اعراض عامة خارجة عن الماهيات اي لم يجعل شي منها جزء ماهية اصلا فلا يكون
من الجنس الذي الكلام فيه لانه لا بد ان يكون جزءا من حقيقة ما افاده في الكبير
بنا على جنسيته او كونه جنسا لما تحته وقيل عرض عام له ونقل سيدي سعيد
قدوره عن نسيج الحلل ان كون الجوهر ليس جنسا مذهب الفلاسفة وان الجنس
عندهم الهيولى والصورة وهذا اي ما ذكر من تعريف البعيد بما مر والتمثيل
له بالجوهر بنا على جنسيته وقوله عند الاطلاق اي عدم ارادة البعيد النسبي
وما ذكره في البعيد يجري مثله في القريب ولم يذكره فيه لاستفادته من ذكره في البعيد
كالجسم النامي اقول لو قال كالنامي لكان اوضح وهكذا اي او بثلاث مراتب
كالجوهر بنا على جنسيته واعلم ان الجنس العالي يجوز ان يكون له فصل يقومه
اي يدخل في قوامه ويكون جزءا له لجواز تركبه من امرين متساويين او امور متساوية
عند المتاخرين ويجب ان يكون له فصل يقسمه اي اذا انضم اليه صار المجموع قسما
ونوعا من الجنس لوجوب ان يكون تحته انواع والنوع السافل يجب ان يكون
له فصل يقومه لوجوب ان يكون فوقه جنس وما له جنس لا بد له من فصل يميزه عن
مشاركاته فيه ويمتنع ان يكون له فصل يقسمه لاحتمال ان يكون تحت انواع والمتوسط
من الاجناس والانواع يجب ان يكون له فصل يقومه لان فوقه جنسا وفصل يقسمه
لان تحته انواعا وكل فصل يقوم العالي يقوم السافل من غير عكس كلي وكل فصل
يقسم السافل يقسم العالي من غير عكس كلي كذا في الشمسية وشرحها الجنس

المنفرد وهو ما ليس فوقه جنس وتحته انواع حقيقية لانه لم يظفر له بمثال اي متفق
عليه فلا ينافي قوله بعد ومثل له بعضهم بالعقل الخ وذلك لان الاجناس العالية التي
ظفرت بمعرفتها الحكما عشرة وهي المقولات العشرة وكلها تحتها جنس وغيرها لم يقم
دليل علي وجوده ولا عدمه بنا علي جنسيته اي العقل اي كونه جنسا لما تحته
كالعقول العشرة التي اثبتها الحكما وذلك انهم اثبتوا في العالم قسما ثالثا ليس بجوهر
ولا عرض سموه بالجوهر المجرد لتجرده عن المادة وعلايقها وجعلوا العقول العشرة وبيان
مذهبهم فيها انهم يقولون ان الله تعالي علة في وجود العالم فهو عندهم فاعل بالذات
لا بالاختيار ولذلك قالوا بقدم العالم وانه تعالي لكونه واحدا لا تكثر فيه بوجه
لم نشا عنه الا مطلوب واحد هو العقل الاول ونشا عن هذا العقل هيولي الفلك الاعظم
الذي هو التاسع الاطلس اي الخالي عن الكواكب المسمي في لسان الشرع بزعمهم
بالعرش وصورته ونفسه وعقله باعتبارات اربعة وجوده ووجوبه بالغير وامكانه
لذاته وعلمه بذلك الغير فنشا عنه الهيولي باعتبار امكانه لذاته والصورة باعتبار
علمه بذلك الغير والعقل باعتبار وجوده والنفس باعتبار وجوبه بالغير وقيل
في الاعتبارات غير ذلك كما في شرحي المواقف والمقاصد وبتعدده الاعتباري اندفع
ما يقال مذهبهم ان الواحد لا يصدر عنه الا واحد وصدور الامور الاربعة عن العقل الاول
يخالفه ونشا عن العقل الثاني الذي هو عقل التاسع عقل الفلك الثامن الذي هو
فلك الثوابت المسمي في لسان الشرع بزعمهم بالكرسي وهيولاه وصورته ونفسه
بتلك الاعتبارات وهكذا عقل السادس الذي هو فلك المشتري وعقل الخامس
الذي هو فلك المريخ وعقل الرابع الذي هو فلك الشمس وعقل الثالث الذي هو
فلك الزهرة وعقل الثاني الذي هو فلك عطارد وعقل الاول الذي هو فلك
القمر كل منها صادر عن العقل قبله لكن العقل العاشر الذي هو عقل الفلك
الاول هو العقل المسمي بالمدبر لعالم الكون والفساد وبالعقل الفعال لتاثيره
في العالم السفلي وبالعقل الفياض لافاضته علي كل قابل من العناصر
والمركبات منها ما يستحقه وافاضته واحدة والاختلاف بحسب القبول
ونشا عن هذا العقل العاشر العناصر الاربعة والمركبات منها علي اوجه
مختلفة بحسب ما لها من الاستعدادات المسببة عن تجدد الاوضاع الفلكية
ولا يخفي بطلان قولهم المذكور واشتماله علي تحكمات لا يقتضيها عقل ولا يقصد بها
نقل واشار بقوله بنا علي جنسيته الي الاضطرار في العقل هو جنس تحته انواع مختلفة
بفصول لا نعلمها كما ذهب اليه الامام انواع تحته اشخاص مختلفة بالخواص المشخصة
لها

لها كما ذهب اليه غيره فعلي الاول بتقدير ان الجوهر اي المجرد ليس جنسا له بل هو عرض
عام له يكون جنسا منفردا اذ لا جنس فوقه وتحته انواع حقيقية فقوله بنا علي جنسيته
اي وعلي ان الجوهر ليس جنسا له كما زاد ذلك في كبيره وعلي الثاني بتقدير ان
الجوهر جنس يكون نوعا منفردا اذ لا نوع قبله ولا نوع تحته هذا تحقيق المقام فاحتفظ
عليه والسلام فصل في نسبة اللفظ الي معناه ونسبة معني لفظ الي معني لفظ
اخر اعلم ان النسب الخمس الاتية اربعة اقسام لان ثنتين منها بين معني اللفظ وافراده
وهما التواطي والتشكك وواحدة بين اللفظ ومعناه وهي الاشتراك وواحدة بين
اللفظ ولفظ اخر وهي الترادف وواحدة بين معني لفظ ومعني لفظ اخر وهي التباين
وما قد يقع من الحكم بالتباين بين الالفاظ فهو بالنظر الي معانيها لا اليها نفسها
اذا علمت ذلك علمت ان في الترجمة قصورا لانها لا تفي بنسبتين ولما كان ظاهر
قول المص ونسبة الالفاظ للمعاني لا يفي الا بالتي بين اللفظ ومعناه احتاج الشارح الي
التكلف الاتي وبقي علي المص التساوي وهو الاتحاد ما صدقا الاختلاف مفهوما كما
في الكاتب بالقوة والضاحك بالقوة والعموم والخصوص الوجهي وهو اجتماع
الشيئين في مادة وانفراد كل منهما في اخري كما في الانسان والابيض والعموم
والخصوص المطلق وهو اجتماع الشيئين في مادة وانفراد احدهما فقط في اخري
كما في الانسان والحيوان ويمكن ادراج هاتين النسبتين في التباين بان يراد به
ما يشمل التباين الجزئي بل والتي قبلهما في الترادف بان يراد به الاتحاد به ما صدقا
سوا كان مع اتحاد المفهوم او اختلافه علي ان اللام بمعني مع وتفسيري بما ذكر
جري الخ وما لنا عطف علي ضمير النصب وقبح العطف علي الضمير المتصل
من غير فاصل بين المعطوف والمعطوف عليه انما هو اذا كان الضمير المتصل
ضمير رفع معا منصوب علي الحال اي مجتمعين لان مع قد تقطع عن الاضافة
وتنصب حالا بعد اذ كانت في حال اضافتها منصوبة علي الظرفية واختلف
في كونها اذ ذاك الاتحاد في الوقت في نحو جا الزيدان معا فذهب ابن مالك لا تفيده
وانما تفيد الاجتماع في الحكم الذي هو المجيء اعم من ان يتحد وقت مجيئهما
او سبق احدهما فهي عنده مثل جميعا في نحو قولك جا الزيدان جميعا وذهب
غيره الي انها تفيده وفرق بينها وبين جميعا بذلك فيشمل الافراد اي
افراد المعني الكلي كما يشمل نفس المعني الكلي ومتعلق النسبة بكسر اللام
وهو المنسوب اليه وقوله اي لبعضها اي الالفاظ والمعاني والتقدير الخ وبهذا
تدخل النسب الخمس المتقدمة في كلام المص والمعاني عدل في التقدير عن

مع الي الواو مع ان مع هي الموافقة لما قدمه دفعا لما قد توهمه المعية من ان المراد
مصاحبة المعاني للالفاظ بحيث يكون مجموع الامرين مع ان المراد ان اللفظ ينسب
لكل من اللفظ والمعني وان المعني ينسب للمعني والحاصل ان الواو بين في
المراد من مع بعضها بدل من الالفاظ والمعاني بدل بعض من كل وانما
احتجنا الي هذا اي التكلف المذكور من جعل اللام بمعني مع وجعل المراد بالمعني
ما يشمل الافراد وجعل متعلق النسبة محذوفا لان اخر واقول وظاهر عبارة
الشم ان المترتب علي ظاهر عبارة المص خروج التواطي والتشكك فقط منها
وان ادخالهما فقط فيها هو المحوج لذلك التكلف وليس كذلك كما علمت سابقا
من ان ظاهر العبارة المص انما يفي بالنسبة بين اللفظ ومعناه وهي الاشتراك فكان
علي الشم ان يزيد في التعليل التباين والترادف بان يقول هذا التواطي والتشكك
والتباين والترادف ليس واحد منها نسبة لفظ الي معني بل الاولان نسبتان بين
المعني وافراده والثالث بين معني لفظ ومعني لفظ اخر والرابع بين لفظ ولفظ اخر
فاحفظه والاول اي الكلي اقول اما الجزئي فلا ياتي فيه التواطي ولا التشكك وانما ياتي
فيه التباين والاشتراك والترادف كما ياتي في الكلي ولهذا اخذ الشم هذه الثلاثة مطلقا
عن التقييد بكونه كليا او جزئيا مثالها في الجزئي زيد وواشق زيد ابن عمرو وزيد ابن
بكر وابو عبد الله وبهذا التحقيق يعلم رد ما قيل ان الجزئي من قبيل المتباين فافهم
فان كان مستويا في افراده هذه العبارة كعبارة شيخ الاسلام حيث قال فان استوي
معناه في افراده واعترضت بانها مقلوبة والاصل فان كانت افراده مستوية
فيه لان الاستوا لا يكون الا بين متعدد ويمكن ان يجاب بان المراد بالاستوا الحصول
علي حالة واحدة من غير اختلاف وتفاوت بقرينة المقابلة قوله توطي اي توافق
لا تختلف في افراده فالسلطان والزبال مستويان في الانسانية التي هي الحيوانية
والناطقية بان اختلف فيها بان كان في بعضها اولي او اقدم او اشد منه في البعض
الاخر فالتشكيك علي ثلاثة اقسام والوجود مثال للمشكك باقسامه الثلاثة
فانه في الواجب اولي منها في الممكن واقدم واشد كذا في القطب وفسر عبد الحكيم
الاولوية بالاحقية والاليقية وفسر الاقدمية بالتقدم بالذات اذ لا اعتبار
للتقدم الزماني في التشكيك فلا يقال الماهية الانسانية اسبق في ادم منها في غيره فيلزم
ان تكون من المشكك وفسر الاشدية بان يكون في البعض بحيث ينتزع العقل منه بمعونة
الوهم امثال ما في البعض الاخر هذا وقال ابن التلمساني لا حقيقة للمشكك لان ما به التفاوت
ان دخل في التسمية فمشترك والا فهو المتواطي واجاب عنه القرافي بان كلا من المتواطي

والمشكك

والمشكك موضوع للقدر المشترك لكن التفاوت ان كان بامور من جنس المسمي فهو
المشكك او بامور خارجة عنه كالذكورة والانوثة والعلم والجهل فهو المتواطي نقله شيخ
الاسلام في حواشيه علي جمع الجوامع وبما قاله القرافي يندفع ايضا البحث بان المتواطي
يكون في بعض الافراد اكثر اثارا واكمل منه في بعض اخر وهذا يدل علي التفاوت
فيكون مشككا كالانسان اذ بعض افراده كنبينا عليه الصلاة والسلام اكثر واكمل
في الخواص الانسانية كالادراك من غيره وحاصل الجواب بان تلك الاثار
والخواص خارجة عن المسمي فلا تشكيك فانه في الشمس اي فان فرده الكاين
في الشمس اقوي منه اي من فرده الكاين في القمر متواطيا لتواطي افراد
معناه فيه اي توافقها مشككا لان افراد معناه مشتركة في اصل المعني
مختلفة باحد الاوجه الثلاثة المتقدمة فالناظر اليه ان نظر الي جهة الاشتراك
خيل له بهذا النظر انه متواطي لتواطي افراده فيها وان نظر الي جهة الاختلاف
خيل له بهذا النظر انه مشترك كعين فالنظر فيه مشكك هل هو متواطي او مشترك
كذا في شرح القطب كمعناه في تشبيه اللفظ بالمعني هنا وفيما قبل اشارة الي ان
تسمية المعني بالمتواطي والمشكك بالاصالة وان تسمية اللفظ بهما بالتبع
من تسمية الدال باسم المدلول علي ان تسمية كل بهما مجاز عقلي لان المشكك
في الحقيقة هو النظر والمتواطي في الحقيقة هو الافراد كما علم من توجيه التسمية
نعم ان اريد بالتواطي الحصول علي حالة واحدة من غير تفاوت كان تسمية المعني
متواطيا علي طريقة الحقيقة فان لم يصدق احدهما اذ اعترض بان فيه
قصور الصحة جعل التخالف في المتن شاملا للتباين الكلي وللتباين الجزئي وهو
العموم والخصوص من وجه والعموم والخصوص مطلقا واقول عذر الشم ان المص
حمل في شرحه التخالف في كلامه التباين الكلي و وكذا اللفظان تبعا لهما من تسمية الدال
باسم المدلول ان عدد الواضع معناه اي وضعه لمعان متعددة باوضاع متعددة
فالنسبة بينه اي بين ذلك اللفظ هو الاشتراك اي ويسمي ذلك اللفظ مشتركا
اي مشتركا فيه وكانه لم ينبه علي ذلك اتكالا علي المقايسة علي ما سبق
كالمحفد بحا مهملة فذا قال في القاموس المحفد كمجلس ومنبر شي يعلف فيه الدواب
وكمنبر طرف الثوب وقدح يكلا به وكمجلس الاصل والسنام ووشي الثوب وقرية
باليمن وكمقعد قرية بالسحول اه وضع للباصرة وللجارية اي العين الجارية من
الما اي ولغيرها اذ معانيها كثيرة جدا كما يعلم بالواقف علي القاموس وغيره منها
للذهب وذات الشي وخيار الشي وحرف الهجا المخصوص والشمس عكسه اقول

هو علي حذف العاطف والترادف بدلا او عطف بيان واما ما يتبادر الي الذهن من اعراب
عكسه الترادف مبتدا وخبرا فلا يناسب اعراب قوله تواطيء الخ بدلا من خمسة
كما في ظاهره والترادف ان يكون الخ سمي بذا الترادف الترادف اللفظين اي تتابعهما
في الاستعمال علي المعاني اذ الترادف معناه لغة التتابع بعد انه الموجود في كتب
اللغة واما تفسيره بركوب شخص خلف اخر كما فعل القطب فغير موجود في كتب اللغة
قال عبد الحكيم ولم يقل الشم ويسمي اللفظان مترادفين كما قال فيما سبق اتكالا
علي المقايسة ان تكون اللفظ متعددا انظر هل ولو كان تعدده من لغات
مختلفة كما قالوه في المشترك والظاهر نعم اما طلب اي لفظ بقرينة انه قسم من
اللفظ وقوله ان افاد طلبا اي نفسيا فلا تمانعت فبان ان الصيغة الدالة علي
الطلب التنجيزي تسمي طلبا اما حقيقة اصطلاحية او من تسمية الدال باسم
المدلول وفي قوله ان افاد طلبا اشارة الي تعريف الطلب اللفظي بما افاد الطلب
النفسي وكذا في قوله ان احتمل الصدق اشارة الي تعريف الخبر بما احتمل الصدق
ان احتمل الصدق اي والكذب وتركه لاستلزام احتمال الصدق احتمال
الكذب ولان اصله وضع الخبر الصدق وانما الكذب احتمال عقلي
فان كان الطلب اي اللفظي بقرينة قوله فهو الخبر كلا تضربه الخ واقول يشمل
كلا مع بعض اقسام الامر كاترك وذر ودع الاان يقال المراد طلب الترك بواسطة
الاداة المخصوصة التي هي لا كما يرد مزاليه تمثيله وقد مر الكلام عليه القول
بان طلب الترك اي علي خلافه والمراد بالترك كف النفس عن المنهي عنه
بشقيها بضده كيفما كان ما ذهب اليه اهل السنة من ان المكلف به في النهي هو
المنهي عنه لا ذات متصور المكلف وليس المراد به عدم الفعل الذي ذهب ابو
هاشم من المعتزلة الي ان المكلف به في النهي ورد عليه بان العدم المحض
لا يكلف به اذ لا قدرة للعبد علي تحصيله من غير واسطة وبهذا التحقيق يعلم
ما في كلام بعض هنا فافهم او طلب فعل فهو الذي اذا شاء ذلك الي ان
التقسيم الي الثلاثة الاتية ليس للطلب مطلقا كما تتضمنه ظاهر عبارة بل لنوع
منه وهو طلب الفعل فهو ان دل الخ الفاء فصيحة اي اذا اردت بيان هذه الاقسام
فنقول هو ان دل الخ وضمير فهو يرجع الي الطلب اللفظي وقوله علي الطلب اي
النفسي الخ كما مر بذا بان يكون موضوعا للطلب فخرج نحو انا طلب منا فعل العلانة
لانه ليس بموضوع لطلب الفعل بل للاخبار بطلبه قاله القطب وخرج نحو قول
العطشان لمن معه ماء ان عطشان كما سيذكره الشم ودخل في الدال بالذات صيغة

فعل

تفعل الامر عند النحاة واسم فعله كتراك والمصدر النايب منابه كضربا زيدا ولام الامر
الداخلة علي المضارع نحو لينفق ذو سعة من سعته حالة كونه اي الاول
الراجع اليه الضمير المنفصل الذي قدره الشم مبتدا بناء علي القول بجواز اتيان الحال
من المبتدا اي طلب العلو بان يكون اذا اشارة الي ان السين والتا للطلب
وان المراد بالطلب هنا الاظهار وهو جري علي ان الشرط اظهار العلو وان لم
يكن الطالب عالما في نفس الامر وعليان جعلهما زايدتين فيكون جريا علي ان
الشرط العلو في نفس الامر والاول هو المتبادر من العبارة وسياتي ذلك الخلاف
مستوفي وعكسه وهو الطلب الذي فيه للعهد والمعهود الطلب الدال بذاته
علي الطلب وكذا قوله والطلب في حال التساوي مع اظهار الخضوع اي وان لم
يكن خاضعا في نفس الامر علي تباس ما قبله دعاي وسوال كما في مختار
الشمسية وشرحها في حال التساوي اي في حال اظهار التساوي سواء كان
مساويا او اعلي او ادني لتفاير القسمين قبلم علي ما وضعه الشم فيهما ويجوز
ان يكون التساوي باعتبار ما في نفس الامر بقرينة المضيع الشم صلة في الخبر اي وهو في
زايد وصد بالخبر وسكت عند تقسيم طلب الترك اي مع انه كطلب الفعل غير الكف
في الانقسام الي الثلاثة نهض مع الاستيلاني وضع المخضوع دعا ومع التساوي التماس
لانهم يقولون هذا الفعل استدلالا علي السكوت لانه حيوان وتحمل فيه هذا مقابل قوله
وسكت وضمير اراد جيء يرجع الي النهي وعلي هذا الاحتمال يكون المقسم الي الثلاثة
الطلب بالمعني الشامل لطلب الفعل وطلب الترك لا خصوص الاول
بنا علي ان طلب الترك طلب فعل الضد اقول اي عيف طلب فعل الضد كما هو
مذهب قوم وقيل مستلزم له لا عينه ورجحه جماعة والخلاف في الطلب النفسي
لا اللفظي اذ لا يعقل ان افعل عيف لا تفعل ذكره الزركشي في البحر المحيط نعم فساد
الاعتراض علي الشم بان قدم انه يشترط في الامر دلالته علي الطلب بذاته ودلالة
النهي علي طلب فعل الضد بما علي ما ذكره بالالتزام لانه موضوع لطلب الترك
ويلزمه طلب فعل الضد فكيف ادرج النهي في الامر بنا علي نعم يرد علي الشم ان المراد
بطلب الفعل في تعريف الامر ما كان بنحو افعل لا بنحو لا تفعل بدليل تسمية نحو
لا تفعل وجعله قسيما للامر فلا يدخل النهي في الامر علي ما ذكره الخ لا يقال مراد
الشم ان المحاستعمل الامر هنا بمعني ما دل علي طلب الفعل ولو بنحو لا تفعل فيشمل
النهي لانا نقول هذا مجاز لا بد له من قرينة ولا قرينة هنا هل يشترط الاستعلا
اي اظهار الطالب العلو ولو مع عدم العلو في نفس الامر والعلو اي علوه في نفس

الامر او بهما اي الاستعلا والعلو ولا يشترط نفي منهما وهذا القول الاخير هو الراجح
ومما يدل له قوله تعالى حكاية عن فرعون فماذا تامرون مخاطب اصحابه وان
اجيب عنه بانه تدلل لهم فصاروا كالمستعلين عليه ترك من معه ما متعلق بقولنا وقوله
على طلب النهي متعلق بدلالة فعل المواساة الاضافة للبيان اي ليست
من جهة وضعه بين بهذا التفسير المراد من كون دلالة المركب المذكور ليست من ذاته
ان قلنا ان المركبات موضوعة بهذا هو التحقيق وان بحث فيه بما لا يخفى ضعفه
على بصير وقيل ليست موضوعة بل دلالتها على معناها عقلية وعلى انها موضوعة
وضعها نوعي لان الموضوع عام مستحضر عند الوضع بوجه كلي كقول الواضع
وضعت كل مركب من محكوم عليه ومحكوم به ليدل على اتصاف المحكوم عليه
بالمحكوم به بطريق الكناية الاضافة للبيان وكذا اضافة قرينة وجود
والباء في بطريق للملابسة وفي بقرينة سببية متعلقان بدل وباختلافهما
معنى يندفع تعلق جر في جر متحدين لفظا ومعنى بعامل واحد فلا يسمى
اي المركب المذكور بهذا الاعتبار اي بسبب اعتبار دلالته على الطلب بواسطة
القرينة على طريق الكناية امرا اي على تقدير ان المتكلم بالمركب المذكور
مستعل ولا دعا اي على تقدير انه خاضع ولا التماس اي على تقدير انه مساو
كالتمني والترجي قال في كبيره لان لفظهما موضوع للكيفية يلزمها
الطلب والمقسم وحده بدون جوابه عبارته في الكبير والقسم اي الجملة الاولى
من جملتي القسم واما الثانية وهي جواب القسم فخبرية اه وكلامه هنا يعطي
هنا ان مجموع الجملتين ليس من هذا القسم فيكون خبرا ولعل وجهه ان
المقصود بالافادة والجواب والجملة الاولى انما اتى بها لتاكيد الجواب والندا
وجه بان حرف الندا موضوعه الاصلي الرغبة في الاقبال ويلزمه طلب
الاقبال وظاهر كلام النحاة يخالفه الاستفهام زاد في كبيره العرض
والتحضيض وجملة نعم وبئس ونحوه وكم الخبرية ورب والتعجب وقيل انه
خبر وسمي هذا اي القسم المذكور بسائر انواعه وقوله تنبيها اي
وانشا كما في الكبير فالقسمة على ما ذكره الش ثلاثية طلب وخبر وتنبيه
ويقال له انشا وبعض اهل هذه الطريقة جعل الاستفهام من الطلب
حيث قال الطلب اما طلب فعل وهو الامر او طلب كف وهو النهي او طلب
علم وهو الاستفهام وجعل كثير القسمة ثنائية خبرا وانشا فالخبر
ما قصد به حكاية ما في الخارج والانشا ما لم يقصد به ذلك فادرجوا الطلب

والتنبيه

والتنبيه في الانشا ما حصل مدلوله به والخبر ما حصل مدلوله لا به وكان هو
حكاية عنه لاقتضايه ان الموضوع له اللفظ الانشائي غير متحقق قبل اللفظ وهو
مسلم في نحو بعت واشتريت لا في نحو اضرب وما احسن زيدا لتحقق الطلب النفسي
الذي هو ميل النفس وجد اللفظ اولا وتحقق التعجب النفسي الذي هو انفعال
النفس عند ادراك ما لم يتحقق سببه وجد اللفظ اولا ومن قول كثير
في تعريفهما عليه الخبر ما لنسبته خارج تقصد مطابقته او عدم مطابقته
والانشا ما ليس لنسبته خارج كذلك لاقتضايه ان الخبر قد تقصد عدم مطابقته
نسبته وليس لان وضع الخبر للمطابقة وانما عدمها احتمال عقلي فتامل
والاقرب الى التحقيق الخ شروع في التلويح بالاعتراض على المص في جعله في شرحه
المنقسم الى الامر والدعا والالتماس هو اللفظ المركب وكثيرا ما يعترض على
مثل هذه العبارة بانها تقتضي ان المقابل قريب الى التحقيق وان كلا ليس
بتحقيق والجواب عن الاول ان افعل التفضيل ليس على بابه وعن الثاني
بانه ينبغي سلوكه طريق الادب وعدم الهجوم بالجزم لعدم الاطلاع
اليقيني على نفس الامر فالمعنى والقريب الى التحقيق في نفس الامر كذا وان
كان هذا القريب نفس التحقيق في ذهننا ان ما دل على الطلب مفرد اي
لان الدال عليه في نحو اضرب هو الفعل فقط ولا دخل للفاعل في الدلالة عليه وكون
الفعل ذا جزئين مادي وصوري لا يقتضي تركيبه لعدم اعتبار الجزئي الصوري
في التركيب عند اصحاب هذا التحقيق كما سيذكره الش بقوله وهذا على انه الخ
وفي نحو لتضرب لام الامر فقط وفي نحو لا تضرب لا فقط وهو موافق الخ استيناف
قصد به تقوية هذا الاقرب اذ لا شك في ان الموافقة مما تقوي فسقط ما قيل
هنا الا بياري بفتح الهمزة كما في معجم البلدان ما وضعت لمعنى مفرد هذا
التعريف معترض بان المعتبر افراده في الكلمة هو اللفظ الموضوع لا المعنى الموضوع
له الا ترى ان قوما ورهطا والفا ونحوها كلمات لانها الفاظ مفردة وان كان معنى
كل غير مفرد ودفعه بقراءة مفرد بالرفع صفة ثانية لما على انها نكرة موصوفة
روعي معناها فانث الفعل المسند الى ضميرها ثم لفظها فذكر وصفها يرده امتناع
مراعاة اللفظ بعد مراعاة المعنى كما صرح به علما العربية وكان الاخصر والاولى
ان يقول كما قال كثير والكلمة قول مفرد في شرح ابن عرفة اي شرح مختصر ابن عرفة
او سمي الكتاب باسم مؤلفه وهذا اي كون الاقرب الى التحقيق ان ما دل على
الطلب مفرد مبني على انه يشترط الخ جزئان ماديان كما في قام زيد بمادته

اي جوهر حروفه اقول اي مع ملاحظة الصورة واعتبارها وان كانت تبعا والاورد
ان الدلالة على الحدث تنعدم بانعدام الهيئة المخصوصة كان قدمت بعض
حروف ضرب على بعض بصورته اي هيئته المخصوصة الحاصلة من ترتيب الحروف
وحركاتها وسكناتها الا لتميز الخبر عن غيره اي فذكر غير الخبر من الطلب واقسامه والنسب
الخمس استطرادي واقول هذا غير ظاهر اما اولا فلان المص قد ميز الخبر في باب القضايا
باتم من تمييزه له هنا لانه ذكر هناك تعريفه وانه يرادف القضية فلو كان ذكر هذا
الفصل لاجل تمييزه لاستغنى عنه بتمييزه هناك واما ثانيا فلانه لا يظهر ان ذكر
النسب الخمس السابقة في هذا الفصل على سبيل الاستطراد والتبعي وان ظهر
ان ذكر الطلب واقسامه على سبيل الاستطراد والتبع فتدبر لانه اي الخبر فصل
في بيان الكل والكلية والجزء والجزئية استتبعهما اي اتبعهما كما عبر به في كبيره فالسين
والتاء زائدتان بما شاركهما في المادة الخ والمراد بما شارك الكلي في مادته وهو
الكل والكلية وما شارك الجزئي في مادته وهو الجزء والجزئية فالكلام على التوزيع
وجملة الالفاظ ستة ثلاثة مبدوة بالكاف وثلاثة مبدوة بالجيم حكمنا على
المجموع اي مجموع اشيا لا يستقل كل واحد منها بالحكم نحو كل رجل الخ فانه حكم فيه على
مجموع بني تميم اي على افرادهم باعتبار اجتماعهم بحمل الصخرة العظيمة لعدم استقلال
كل واحد منهم بالحمل هذا هو الحقيقة فان اريد جماعة منهم لكونها تستقل بالحمل
كان مجازا فقولهم ان المجموع قد يراد به البعض اي على طريق المجاز والحاصل
ان المجموع حقيقة في جميع الافراد باعتبار اجتماعهم مجاز في البعض هذا حكم الكل
في الايجاب اما في السلب فهو النفي عن المجموع كقولنا ما اعطيت كل العشرة فلا ينافي الثبوت
في البعض بل الغالب في استعماله كما قال ابن يعقوب الثبوت في البعض ذكره شيخنا
العدوي واعلم ان الكل في الحقيقة هو الموضوع اعني المجموع المحكوم عليه فتسمية
الحكم كلا من باب تسمية الشيء باسم متعلقه اي لما تعلق الحكم بالكلي سمي كلا وصار
حقيقة اصطلاحية ذكره الشارح في كبيره من حيث هو مجموع اي معتبر وملحوظ فيه
الاجتماع اذ المجموع الافراد بقيد اجتماعها لكن المجتمع تارة يكون جميع افراد الموضوع
كالمثال الثاني مجاز والثالث او بعضها كاهل الازهر علما او محتملا للامرين كالمثال
الاول والاول حقيقة والثاني مجاز والثالث محتمل لهما كما علمت مما مر والاحتراز
بالحيثية المذكورة كما اذا حكمت على المجموع من حيث ثبوت الحكم لكل واحد من
افراده على الاستقلال نحو نصرني الزيدون اذا استقل كل منهم بالنصر لا جميعهم
اي لا كل واحد منهم على انفراده فوقهم اي فوق الثمانية فهو من عود الضمير على متاخر
لفظا

لفظا متقدم رتبة وقوله يومئذ اي يوم القيامة واما الان فاربعة وقوله ثمانية اي
ثمانية املاك وقيل ثمانية صفوف لا ان الحكم في الثاني ثابت لجميعهم اي على الاشتراك
لا على الاستقلال بخلاف الاول اي فانه ثابت للبعض دون البعض اي ثابت
لمجموع جماعة منهم كما في الكبير واقول قد عرفت انه صالح لكون الحكم فيه ثابتا للجميع
على الاشتراك ايضا فتامل وكقوله اي كالحكم في قوله الخ ليطابق المثال الممثل
ما معناه اشارة الى ان المص روى الحديث بالمعنى وان كان في جوازه خلاف اذ
الصحيح الجواز للعارف بالمعنى وان لم ينسى اللفظ كل ذاك اسم الاشارة راجع الى
ما ذكره له ذو اليدين من قصر الصلاة والنسيان ذو اليدين لقب به الصحابي المذكور
لطول يديه واسمه الخرباق ابن عمرو بخاء معجمة مكسورة فراء ساكنة فموحدة وقاف
اقصرت بهمز الاستفهام والبنا للفاعل فالصلاة فاعل ويروى بالبنا للمفعول فالصلاة
نايب فاعل واما اقصرت بتا الخطاب فلم يرو الصلاة المذكورة قبل الظهر وقيل
العصر ويمكن الجمع بينهما بتعدد الواقعة على تاويل مرجوح هو ان المنفي
المجموع نظرا لما في نفس الامر اذ المنفي في نفس الامر اجتماع الامرين لثبوت
احدهما وهو النسيان ولو كان المراد نفي كل منهما للزم انتفا صدق الخبر ويرد بان
حال المتكلم يشرح كلامه وحاله صلى الله عليه وسلم في هذه الواقعة يدل على ان
مراده نفي كل منهما ولا يلزم الكذب لان كلامه مبني على ظنه فكانه قال لم يكن
واحد في نفس الامر بحسب ظني ولا ضرر في وقوع مثل ذلك لاجل التشريع على
وجه اوضح ومخالفة الخبر للواقع انما تعد عيبا اذا علمها المخبر وقولهم صدق
الخبر مطابقته للواقع ولو بحسب ظن المتكلم فيما يظهر لي الان فتدبر قال شيخنا
العدوي فان قلت المعصية لا تقع من الانبيا لا عمدا ولا نسيانا والسلام من
ركعتين معصية وقعت نسيانا فالجواب ان محل ذلك ما لم يترتب على وقوعها حكم
شرعي وهنا ترتب وهو السجود ودلالة الفعل اقوى والنسيان انما يستحيل من الانبيا
اذا كان من الشيطان وهذا النسيان من الله تعالى لا دخل للشيطان فيه اه
لان السوال الخ استدلال بادلة ثلاثة وبقي دليل رابع ذكره في كبيره وهو انه ورد
في بعض الطرق لم انس ولم تقصر بام اي مع ام اذ السوال انما هو باداة
الاستفهام وام حرف عطف لا اداة الاستفهام لطلب التعيين خبران وقولي
بعد ثبوت احدهما حال او خبر بعد خبر او بنفي كل منهما اي وقوله كل ذلك
لم يكن ليس فيه تعيين فوجب ان يكون لنفي كل منهما ويكون تخطئة للسائل
في اعتقاده ثبوت احد الامرين فقول الشارح فيجب ان يكون الخ تفريع على مقدر

فلو لم يكن لخ اشارة الي قياس استثنائي استثني فيه نقيض التالي فانتج نقيض
المقدم لما صح بعض ذلك قد كان اي لما صح ايراد هذا القول نقضا لقوله كل ذلك لم يكن
لانه اي هذا القول وهو بعض ذلك قد كان نفي كل منهما اي علي حدته وقوله
لا نفيهما جميعا اي مجتمعين رفع للسلب الكلي فيه اشارة الي ان حرف النفي في قوله
كل ذلك لم يكن ليس جزءا من المحمول اذ لو كان جزءا منه لم تكن سالبة كلية بل موجبة كلية
معدولة المحمول كما سياتي بيانه لا للسلب الجزئي اي الذي منه نفي المجموع ولان تاخر
النفي لخ اشارة الي قاعدة مشهورة ومحلها اذا لم تقم قرينة علي خلافها والا عمل بالقرينة
كما في قوله تعالي والله لا يحب كل مختال فخور لعموم السلب اي عمومه لجميع افراد
الموضوع وقوله فلسلب العموم اي عموم الحكم لجميع افراد الموضوع وسلب العموم
صادق بالثبوت للبعض وهو الغالب وبعدم الثبوت اصلا لان السالبة تصدق بنفي
الموضوع بان البحث في المثل جمع مثال ككتب جمع كتاب ليس من داب الفحول
اقول ينبغي ان محل ذلك ما لم يترتب عليه ارتكاب خلاف الواقع في كلام الله او
رسوله كما هنا فاحفظه بتاويلها بالقول اي وتذكير الضمير بسبب تاويل
القضية بالقول وفي كلامه اشارة الي ان الكلية والجزئية كما يطلقان اصطلاحا
علي الحكم يطلقان كذلك علي القضية المشتملة عليه نحو كل نفس لخ هو علي
ظاهره ان كان مثالا للكلية بمعني القضية والمراد نحو الحكم في كل نفس لخ ان كان مثالا
للكلية بمعني الحكم ومثل ذلك يقال في قوله نحو بعض الانسان لخ ومثل للكلية
بمثالين وللجزئية بمثالين اشارة الي انه لا فرق فيما ذكر بين الايجاب والسلب
ولا اله الا الله فيه جري علي ان هذه القضية سالبة كلية وانها من باب عموم السلب
اي عمومه لجميع افراد الاله غير الذات العلية المستثناة استثنا متصلا لدخول
المستثني في المستثني منه بحسب الوضع لانه موضوع لما يعم المستثني وغيره وان كان
خارجا منه بحسب الارادة لارادة المتكلم بهذه الجملة خروج الذات العلية من
الالهة المنفية بالقرينة الاستثنا فيكون من العام الذي اريد به الخصوص
فاندفع ما قيل انه يلزم المتكلم بهذه الجملة الكفر ثم الايمان ويريد بهذا التحقيق
ما قرروه في نحو لزيد علي عشرة الا واحدا من انه اريد بعشرة تسعة مجازا بقرينة
الا واحدا لئلا يلزم التناقض فاحفظ ذلك واسم لا هو الاله بمعني المعبود
بحق في نفس الامر وخبرها محذوف اي موجود او ممكن بالامكان العام
والاقتصار علي الوجود علي الاول لانه محل النزاع بين الموحدين والمشركين
لا لجواز اله غيره تعالي والله اما مرفوع علي البدلية من الضمير في الخبر ولا ضرر

في تخالف

في تخالف البدل والمبدل منه اثباتا ونفيا او من اله باعتبار محله قبل دخول الناسخ
بنا علي ما ذهب اليه جماعة من النحاة انه لا يشترط في مراعاة المحل بقا الطالب له
كالابتدا واما منصوب علي الاستثنا من الضمير في الخبر لا علي البدلية من اسم لا لئلا
يلزم عمل لا في المعرفة سوا قلنا العامل في البدل هو العامل في المبدل منه او قلنا العامل
فيه مثله مقدرا كما هو الاصح والقصر من قصر الصفة علي الموصوف قصر افراد لان
هذه الجملة الشريفة للرد علي معتقدي الشركة والحكم للبعض اي واحدا او
اكثر او القضية لخ اقول ارتكاب هذا الاحتمال هنا يؤدي الي خلو الجملة من الرابط
الا ان يجعل محذوفا اشار اليه الش بقوله المشتمل عليه فافهم كالحيوان لخ مثل
بمثالين احدهما للجزء المعقول وثانيهما للجزء المحسوس فايدة النسبة بين الكلي
والجزئي التباين وبين الكل والكلي العموم والخصوص من وجه لصدقهما
علي الانسان وانفراد الكلي في الكلي البسيط كالنقطة وانفراد الكل في زيد قيل وبين
الكلي والجزء كذلك لصدقهما علي الحيوان وانفراد الكلي في الانسان وانفراد الجزء
في جزء الجزئي المخصوص وهو التشخص المخصوص وفيه نظر لان الانسان جزء
من زيد مثلا لتركبه من الماهية الانسانية والتشخص فلم ينفرد الكلي عن الجزء في الانسان
وبين الكل والجزئي كذلك لصدقهما علي زيد وانفراد الكلي في الانسان وانفراد الجزئي
في الجزئي البسيط كالنقطة المعينة وبين الجزئي والجزء كذلك لصدقهما علي الحيوان
فان كلا من التشخص المخصوص وانفراد الجزئي في زيد وانفراد الجزء في الحيوان قيل وبين
الكل والجزء كذلك لصدقهما علي الحيوان فانه كلي من حيث تركبه من الجسم النامي الحساس
المتحرك بالارادة وجزء من الانسان مثلا وانفراد الكل في الانسان وانفراد الجزء في الجزء
البسيط وفيه النظر السابق فتامل فصل في المعرفات جمع معرف لخ لا يخفي
ان اطلاق المعرف والشارح علي المعرف مجازا اسنادي من باب الاسناد علي الالة لانه
معرف به ومشروح به وان اطلاق التعريف عليه مجاز مرسل من اطلاق اسم الشيء
علي الة لكن هذا بقطع النظر عن جعلها اعلاما منقولة علي المعرف والا فالاعلام
المنقولة من قبيل الحقيقة لشرحه الماهية علة للجزء الاول خير من الاسم الاخير
واما علة الاول منه فهو ان القول هو المركب وشان المعرف التركيب ثم ان اريد بشرح
الماهية اتضاحها بذاتياتها كان اطلاق القول الشارح علي مطلق التعريف
مجازا مرسلا من تسمية الشيء باسم بعض افراده وهو الحد وان اريد به تمييزها عن
غيرها باي وجه فلا تجوز كذا في الكبير وقد استفيد ان التجوز علي الاحتمال الاول
بقطع النظر عن جعل الشارح علما بمطلق التعريف لما مر وتعريف المخاطب بها

علة للاسم الاول والثاني ففي كلامه لف ونشر مشوش والمصدر مضاف الي مفعوله
وبها متعلق بتعريف ما يقتضي تصوره تصوره او امتيازه عن غيره او لتنويع
المعرف الي عين الاول الحد التام والثاني الرسم والحد الناقص والمراد بالتصور
الاول الخطور بالبال وبالتصور الثاني الحصول عن جهل بمعني ان حضور المعرف
بكسر الرا بالبال محمولا علي المعرف بفتحها يلزم منه حصول معرفة الشي المجهول
فاذا قيل الانسان هو الحيوان الناطق فحضور الحيوان الناطق المعلومين اولا محمولين
علي الانسان يلزم منه تصور حقيقة الانسان المجهولة وانما قلنا ذلك لان المعرف
بالكسر يجب ان يكون معلوما حال التعريف به والا لزم التعريف بالمجهول والمعرف بالفتح
يجب ان يكون مجهولا حال تعريفه والا لزم طلب تحصيل الحاصل وهو عبث ولا يرد انه
استعمل لفظ التصور في التعريف في معنيين هو في احدهما حقيقة وفي الاخر مجازا
او مشترك فيهما لعدم اللبس لما علم من ان المجهول لا يعرف به والمعلوم لا يعرف فكان
ذلك كالقرينة علي المراد افاده ابن يعقوب والتعريف المذكور للكاتبي صاحب الشمسية
ويحمل التصور الاول فيه علي الخطور بالبال والثاني علي الحصول عن جهل يندفع
ما اورد عليه من انه غير مانع لدخول الملزومات بالنسبة الي لوازمها البينة غير المجهولة
كالعمي بالنسبة الي البصر والسقف بالنسبة الي الجدار ولدخول المتضايفين فان
تصور احدهما يقتضي تصور الاخر وليس احدهما معرفا ويمكن ان يندفع ايضا
بايقاع ما في التعريف علي مركب لفظا او تقديرا وانما قلنا او تقديرا ليدخل التعريف
بالفصل وحده او الخاصة وحدها وقد سبق ايضاح ذلك قاله السعد في شرح
الشمسية لا يقال المحدود يلزم تصوره تصور الحد فيجب ان يكون الانسان
مثلا معرفا للحيوان الناطق لانا نقول معني الاستلزام ان يكون تصوره هو
المقتضي والموجب لتصور ذلك الشي فيجب تقدمه بالضرورة وليس تصور الانسان
يقتضي ويوجب تصوره الحيوان الناطق بل الامر بالعكس اه واورد جماعة انه لا
يمكن تعريف الحد لئلا يلزم التسلسل واجاب اليوسي بان هذا لا يتخيل وروده
من له ادني شعور لان المراد بالحد الذي نعرفه مفهومه الشامل لحد الحد لا ما صدقه
والتسلسل انما يلزم لو اريد به الماصدق عليه انه لا يلزم التسلسل علي ارادة
الماصدق كما قال الشارح في كبيره الا لو لم ينته الي معرف معروف ونحن نشترط انتهاءه
اليه كما اشترطنا في مقدمات البرهان من الانتهاء الي الضرورة لئلا يلزم التسلسل
وعلم من التعريف ان المعرف غير المعرف وهذا ظاهر باعتبار اللفظ اما باعتبار
المعني فليس التغاير بينهما الا بالاجمال والتفصيل في الحدود والرسوم

وبالظهور

وبالظهور والخفا في التعريفات اللفظية وعلم ايضا انه لا بد ان يكون المعرف بالكسر
سابقا في المعرفة علي المعرف بالفتح كالحد اي نظير الحد عند الاصوليين فالحد
والتعريف عندهم بمعني واحد وهو الجامع المانع سواء كان بالذاتيات او بالعرضيات
حذفت منه ال للوزن يعني ان حقه التعريف بال الجنسية لكن اتي به منكرا محذوفا
منه ال لضرورة الوزن فهي المسوغة للابتدا به وهنا مسوغ اخر وهو وقوعه في
معرض التقسيم وانما ذكر الاول تبعا للمص في شرحه لا انه منسوب للرسم المصطلح
عليه لخ يمكن ان يراد من المنسوب اليه الرسم بمعني فرد من افراد الرسم الاصطلاحي
فيكون من نسبة النوع الي فرده علم قال ابن يعقوب هو تكميل للبين وكانه اراد
ان اللفظ المعرف به علم معناه وانما جهل كونه مسمي باللفظ الاخر فهو من
نسبة الخاص الي العام اقول اي من نسبة المقيد الي المطلق لناسب كلامه قبل
التعريف بالمثال قال في الكبير كما اذا سئل عن المثلث فيضع للسائل شكله وكما يقال
العلم كالنور والجهل كالظلمة والاسم كزيد والفعل كضرب اه واقول يوخذ من
التمثيل بالعلم كالنور والجهل كالظلمة ان المراد بالمثال ما يعم المشبه به لا خصوص
جزئي الشي وسياتي في كلام الشارح قبيل قول المص وشرط كل الخ ما يفيده ايضا
وبالتقسيم قال في الكبير كما تقدم من تعريف العلم بتقسيمه الي تصور وتصديق
والحق ان هذه الثلاثة اي اللفظي والمثالي والتقسيمي لانها تعاريف
بالخواص لان لفظ الشي خاصة من خواصه وكذا امثلته وانقسامه المعينات
فالحد التام فيه اشارة الي ان المص حذف الصفة للعلم بها من قوله الاتي
وناقص الحد الخ كما قاله في كبيره بالجنس القريب فيه ايضا اشارة الي ان المص حذف
الصفة للعلم بها مما قبل التي كما في الكبير ونصل اي قريب وترك ذكره استغنا
بتقييد الجنس بالقريب لان الجنس متي كان قريبا كان الفصل كذلك لان ذكر
البعيد بعد الجنس القريب لا يفيد لانه اما اعم منه او مساو له كالنامي والحساس
بالنسبة للحيوان وقعا لخبر الحد والالف للاطلاق وبالجنس متعلق بوقع ومثل
ذلك يقال فيما ياتي وهو مانع اي منعا قويا بخلاف الرسم فان المعني فيه ضعيف
فلا يرد انه كان ينبغي ان يسمي حدا لوجود المنع فيه علي ان وجه التسمية لا يوجبها
وفهم من كلامه ان الحد بمعني الحاد وقوله من دخول الغير اي غير المحدود فيه اي
من خروج افراد المحدود منه كما في الكبير قال فيه ومنه سميت الحدود الشرعية
حدودا لانها سبب في منع المحدود من ارتكاب موجبها وسميت حدود الدار وهي
من تهاما من جميع جهاتها حدودا لانها تمنع ما يجاورها من الدخول فيها وتمنع ما هو

منها الا يحكم له بحكم ما هو خارج عنها اهـ فلذكر جميع الذاتيات فيه اما مطابقة نحو
جسم نام حساس متفكر بالقوة او تضمنا نحو حيوان ناطق او مطابقة في البعض
وتضمنا في البعض نحو جسم نام حساس ناطق او حيوان متفكر بالقوة ولكن الحد
التام هو الذي يذكر فيه جميع الذاتيات لا يكون للشيء حدان تامان وقيل يوجد ان باعتبار
المطابقة والتضمن وضعف بانهما في الحقيقة حد واحد وهذا بخلاف الحد الناقص
والرسم فيتعدد ان قاله في كبيره ويشترط في تمام الحد الخ فلو اخر الجنس عن الفصل
كان حدا ناقصا وكذا يشترط في تمام الرسم تقديم الجنس على الخاصة فلو اخر
الجنس عن الخاصة كان رسما ناقصا وخاصة فتخفيف الصاد هنا وفيما ياتي للوزن
شاملة لازمة قيد بالشاملة لان غير الشاملة كالعلم والكتابة بالفعل للانسان
لا يعرف بها الخروج كثيرا من الافراد عنها وباللازمة لان المفارقة كالتنفس بالفعل
للحيوان لا يعرف بها الخروج افراد المحدود عن كونها من افراده حال المفارقة وهو
فاسد كذا في شرح شيخنا العدوي حال كونهما معا تقدم الكلام على هذه الحال
عند الكلام على قول الشاعر فلما تفرقنا الخ من حيث انه وضع الى ذكر
وقيد بامر مختص اي وقيد الجنس بامر مختص كالفعل وناقص الحد من
اضافة الصفة الى الموصوف بفصل قريب وحده مبني على جواز التعريف
بالمفرد مع جنس بعيد مثل الجنس البعيد فصله على التحقيق كما قال
شيخنا العدوي فالحساس الناطق حد ناقص كالجسم الناطق لا قريب
تاكيد لما قبله فلما مر اي من ان الحد لغة المنع وهو مانع من دخول الغير فيه
فلعدم ذكر جميع الذاتيات فيه اي لا مطابقة ولا تضمنا لانه لم يذكر فيه نام حساس
لا مطابقة ولا تضمنا واستلزام الناطق لهما غير معتد به في تمام التعريف
وهذا هو المراد بقولهم دلالة الالتزام مهجورة في التعاريف اي ان التعريف لا يكون
باعتبارها تاما لا انه لا يصح التعريف باعتبارها اصلا بل يصح ويكون التعريف
حدا ناقصا كما في جسم ناطق او رسما ناقصا كما في جسم ضاحك افاده في كبيره
بخاصة فقط هذا ايضا يبنى على جواز التعريف بالمفرد بالقيد السابق الـ
جنسية لان السابق قيد ان شاملة لازمة فقط اي من غير انضمام جنس معها
والا فالتعريف بمجموع خاصتين او اكثر من الرسم الناقص كما افاده الفنيمي
اي بعيد اشار الى ان افعل التفضيل ليس على بابه ليشمل الجنس البعيد بمرتبة او
اكثر فقد ارتبط لئن قرن اما كونه رسما فلما مر اي من ان الرسم الاثر والخاصة
من اثار الحقيقة الدالة عليها فلعدم ذكر جميع اخر الرسم التام اي لا مطابقة ولا
تضمنا

تضمنا لانه لم يذكر فيه نام حساس واستلزام الضاحك لهما غير معتد به في التمام
ومثل المذكورات اي من الاجناس والفصول والخواص وان سكت الشارح عنها فيما ياتي لما
ستعرفه وقوله فيما مر اي في كون التعريف حدا او رسما وكونه تاما او ناقصا فلو ابدلت
الجنس القريب اي كالحيوان في تعريف الانسان وقوله او البعيد اي كالجسم في تعريفه
وقوله او الفصل اي كالناطق اقول كان ينبغي ان يزيد او الخاصة بحدها ويوخذ حدها
من حد الضحك وقد حده بعضهم بانه كيفية غير راسخة تحصل من حركة الروح الى خارج
دفعة بسبب تعجب يحصل للضاحك وقال الراغب هو انبساط الوجه وتكشر الاسنان
من سرور النفس والتكشر بالشين المعجمة الظهور كالجسم النامي الخ مثل بثلاثة
امثلة الاول ذكر فيه الجنس القريب بحده والفصل بحده والثاني ذكر فيه الجنس
القريب فقط بحده والثالث ذكر فيه الفصل فقط بحده واقول سكت عن التمثيل
لذكر الجنس البعيد بحده وكان ينبغي ذكره ومثاله جوهر مركب من اجزاء فردة ناطق
وبقي التعريف الخ اقول بقي ايضا التعريف بالجنس مطلقا والفصل والخاصة او العرض
العام حد ناقص مع الفصل اذ انهم ان العرض العام لا يقع وحده معرفا وانظر
هل هذا مبني على عدم جواز التعريف بالاعم او ولو قلنا به جوزه كذا في الفنيمي
والاكثرون على ان الخ اي اعتبارا بالاقوى وهو الفصل في الاول والثالث والخاصة
في الثاني واعلم ان نقل ذلك عن الاكثرين هو ما في شرح ايساغوجي لشيخ الاسلام قال
الفنيمي لعله اراد من المحققين والا فقد نقل الحفيد ان عدم اعتبار العرض العام
مع الفصل والخاصة اصل الاصطلاح وان تركيب الفصل مع الخاصة لم يعتبره الجمهور
اهـ ولا يخفى ضعفه بل رده لان انضمام العرض العام الى الفصل او الخاصة ان لم يقولوا بضعف
وكذا انضمام الخاصة الى الفصل مع ان الانضمام في كل مقو كما ذكره السيد مخالفا لما نقله
الحفيد وعبارة السيد بعد كلام طويل فالصواب ان المركب من العرض العام
والخاصة رسم ناقص لكنه اقوى من الخاصة وحدها وان المركب منه ومن الفصل
حد ناقص وهو اكمل من الفصل وحده وكذلك المركب من الفصل والخاصة حد
ناقص وهو اكمل من العرض العام والفصل اهـ وقال بعضهم ينبغي في التعريف
بالفصل والخاصة معا مراعاة السابق لسبقه بالتمييز فان سبق الفصل كان حدا
ناقصا وان سبقت الخاصة كان رسما ناقصا ان الحد لا يكون الخ لانه ذكر له
ثلاث صور الجنس بقسميه مع الفصل وحده وهو يستلزم الجنس عند المتقدمين
كما تقدم بيانه والجنس والفصل لا يكونان الا للماهيات المركبة المركبة وفهم من كلامه
ايضا ان الماهية المركبة من امرين متساويين بناء على جواز ذلك لا يكون لها حد تام

لانه لا جنس لها قريب افاده الغنيمي فتخرج البسايط اي عن ان يحد كالنقطة قال في
الطوالع الحقايق اما ان تكون بسيطة وهي التي لا جزء لها او يكون مركبة وهي التي لها
جزء وكل واحد منهما اما ان يتركب عنه غيره او لا فهذه اربعة اقسام فالاول البسيط الذي
لا يتركب عنه غيره لا يحد لكونه غير مركب ولا يحد به غيره لكونه ليس جزء الغيره كالواجب
تعالى فانه بسيط وليس جزء الغيره الثاني البسيط الذي تركب عنه غيره وهو البسيط الذي
ينتهي اليه المركب بالتحليل يحد به لكونه جزء الغيره ولا يحد لكونه غير مركب كالجوهر فانه بسيط
وجزء لغيره وهو الجسم الثالث المركب الذي لا يتركب عنه لغيره يحد لكونه ذا اجزا ولا يحد به
لكونه ليس جزء الغيره كالانسان فانه مركب من الحيوان والناطق وليس جزء الغيره الرابع
المركب الذي تركب عنه غيره يحد لكونه مركبا ويحد به لكونه جزء الغيره كالحيوان فانه مركب من
الجسم والنامي والحساس والمتحرك بالارادة وجزء الغيره لانه جزء للانسان . فلا يعرف
الا بالرسم اي الناقص لا التام لانه لا يكون الا للمركب لتركبه من الجنس القريب والخاصة
اما الرسم الناقص فيشمل البسيط والمركب لان منه ما تركب من العرض العام والخاصة
وهو لا يختص بالمركبات نقله الغنيمي عن الطوالع وانما كان تركب الرسم التام من الجنس
القريب والخاصة يستلزم تركب الماهية لان كل ماهية لها جنس لا بد ان يكون لها فصل
فبحث بعض في عدم تعرض البسايط بالرسم التام ذهول تام وعلم ايضا ان التعريف
لا يكون بغير القول كالاشارة والخط اقول اما كون التعريف لا يكون بالاشارة فعلم من
كلام المص لانه جعل التعريف بالامور المتقدمة كما يدل عليها باللفظ يدل عليها بالخط
بواسطة دلالته على اللفظ الدال عليها ثم رايت هذا البحث في الغنيمي فلله الحمد
تبديل لفظ الخ ظاهر العبارة ان التعريف اللفظي هو فعل الفاعل الذي هو التبديل وهو
تسامح بل التعريف اللفظي نفس اللفظ الاشهر لما مر ان التعاريف من قبيل الالفاظ
والرديف بمعنى المرادف كما يقال ما البر اي كما تقول من يعرف معنى القمح ويجهل انه
هو معنى البر واقول كان المناسب ان يقول كقولك القمح عند ما يقال ما البر فصل المعرف
بفتح الرا وخاصة اي لانهما مساويان له لا مرادفان لمخالفتهما اياه مفهوما وان اتحدا
ماصدقا ان التحقيق انه اي التعريف اللفظي والحاصل ان للحد ست صور
ثلاثا في المتن وثلاثا في الشرح ماخذ الثالثة قوله ويشترط في تمام الحد وان للرسم ثماني
صور اربعا في المتن بجعل اللفظي رسما واربعا في الشرح ماخذ الرابعة قياس الرسم على الحد
في ان شرط تمامه الترتيب فتفطن والعلم كالنور تقدم ما فيه لان التعريف فيه اي
في نحو الاسم كزيد الخ وخبر ان قوله بخاصة الشي اي المعرف بالفتح وخاصة العلم النفع
والهداية وخاصة الاسم عدم الاقتران بزمن مع الاستقلال بالمفهومية والباقي
باعتبارها

باعتبارها سببية وقوله المشابهة اي بين المعرف بالفتح وما شبه هو به وقوله المختص
به صفة للخاصة لازمة واقول في هذا الكلام نظر اما اولا فلان النفع والهداية ليسا
من خواص العلم لوجودهما في النور والدليل وغيرهما واما ثانيا فلان زيدا فرد
من افراد الاسم فلا يحسن تشبيه الاسم به والحاصل ان التشبيه مسلم في نحو العلم كالنور
دون اختصاص ما وقع التشبيه باعتباره وبالعكس في نحو الاسم كزيد فتامل
انه ما يقتضي تصوره الخ فهذا تفريع للمعرف بتقسيمه الى نوعين لان
التقسيم اي المخصوص الواقع لذلك الشي المعرف بالتقسيم من خواص المقسم
بفتح السين مشددة اي كل المعرفات اي فالتنوين عوض عن المضاف اليه
واللفظي قال بعضهم لا معنى لاشتراط هذه الامور في اللفظي لانه لا يعقل
تخلف شي منها عنه لما تقدم انه تبديل لفظ برديف له اشهر عند السامع فذلك
الرديف الاشهر لا يمكن ان يكون غير جامع ولا غير مانع لان مدلوله عين مدلول اللفظ
الغير الاشهر ولا يمكن ان يكون دون المعرف في المعرفة ولا مساويا له لان الفرض
انه اشهر منه ولا مجازا لان المجاز والحقيقة ليسا مترادفين ولا يمكن ايضا دخول
الدور فيه كما صرح به العلامة ابن قاسم في الايات وهكذا الباقي اه وهو وجيه الا ان
في قوله وهكذا الباقي شيا اذ يمكن ان يكون اللفظ الاشهر مشتركا بين معنى رديفه
الغير الاشهر ومعنى اخر فتامل بالنظر الى المعنى متعلق بشرط ان يرى
مطردا الطا الثانية للادغام فيها بدل من تا الافتعال قال القرافي استعمال المطرد
مردود من جهة العربية وقد نص على ذلك سيبويه فقال يقولون طردته
فذهب ولا يقولون فانطرد ولا فاطرد وفي الصحاح انه يقال في لغة رديئة
قاله في الكبير اي كلما وجد المعرف اي بكسر الرا وجد المعرف اي بفتحها فلا يدخل
فيه اي في المعرف بالكسر شي من افراد غير المعرف اي بالفتح فيكون مانعا وقوله منعكسا
اي كلما وجد المعرف اي بالفتح وجد هو اي المعرف بالكسر فلا يخرج عنه اي عن المعرف
بالكسر شي من افراد المعرف اي بالفتح فيكون جامعا وسمي هذا انعكاسا لانه عكس
الاطراد وقد جرى الش على مذهب الجمهور من ترتب المنع على الاطراد والجمع
على الانعكاس وعكس البعض وفي قولنا من ترتب المنع الخ اشارة الى ان
تفسير بعضهم الاطراد بالمنع والانعكاس بالجمع تسامح ثم ما ذكره من اشتراط الاطراد
والانعكاس عند المتاخرين اما عند المتقدمين فيجوز عند الناقص التعريف بالاعم
والى مذهبهم اشار السعد في تهذيبه حيث قال وقد اجيز في الناقص سواء كان حدا
او رسما ان يكون اعم اه وقد كثر هذا في التعريفات اللفظية فان كتب اللغة مشحونة

بالتعريفات اللفظية التي هي اعم كما في الكبير وبالاخص اي كما في الغنيمي فلا يكون اعم
تفريع على شرط الاطراد وحوله ولا اخص تفريع على شرط الانعكاس
ظاهرا اي عند السامع لا ان يدرك فيدل لم تدر الشراح ان يدرج في بعض الشروح وجوب
بعض ويمكن ان يقال صرح به مع البعد لانه اول المنتفيات وتركه مع ساريا وتصورا
لتوهمها عند البعد وعدم الفصل بينهما وبينه فانسحاب ما قدره مع البعد عليهما ظاهر
وصرح به ثانيا مع قوله يا يدرك بحدوده لطول الفصل بينه وبينه البعد وتركه
مع قوله الا مشترك لقربه منه حوله ولا يا يدرك بحدود فانسحاب ما قدره
معه عليه ظاهر البعد اي عند الذهن وذلك هو الاخفى فلهذا قال الشراح اي اخفى
وافعل التفضيل ليس على بابه كالنفس بكون الناء وجه الشبه ان كلا جسم
لطيف لدا تصال بخاره وانما كان هذا اخفى من النار بدليل كثرة الخلاف فيها
والتعريف الصحيح للنار جسم لطيف شديد الحرارة محرق في الفعل يقل وفي الظهور
لان الخلاف لا يحتاج اي تعريف قال شيخنا العدوي نحو المتحرك ما ليس بساكن
اي اذا استوى عند السامع المتحرك وما ليس بساكن وتعريفه الصحيح المنتقل
من جزء الى جزء فهو على حد في مطاف اقول لكان عليه ان يقول وتوع الخا
فض ولو جعل المجرور التقدير ولا ذا المجرور لاستغنى عن تقدير الخافض
عن غيره اي غير المراد الا اذا دلت قرينة معينة اي فانه يجوز مطلقا واذا كانت
القرينة مانعة لاحالته قولان وقيل لا يجوز مطلقا اما اذا لم تدل قرينة معينة
فهو ممنوع اتفاقا وكذا يقال في دخول المشترك الا في بيانه يدخل الحمام
ويصلي الجمع بين يدخل الحمام ويصلي لزيادة التعيين اذ الحد بها خاف
فيه والمراد بدخول الحمام الدخول المعتاد المألوف فلا يقال دخول الحمام ممكن
من الحمار الذي هو الحد ود الحقيقي للحيوان الناهق قوله لانه الذي اخذ لجعلة
لسقط وهي غير معينة ما اريد باللفظ وغير لان مراد بكون معينة والافتقار
القرينة الواحدة مانعة معينة نحو حيوان ناهق يصلي وقد يختلفان كما اذا
قيل في تعريف السافع بازالة الجهل نحو ملاطف الناس قرينة مانعة من ارادة البيع
الحقيقي الا الحالم يقتض ارادة العالم لاحتمال ارادة الكريم فاذا قيل يظهر
الدنانير والدراهم كان قرينة معينة لارادة العالم ولا ان يؤتى بما اي ولا ان
يرى التعريف ملتبسا بشيء يعلم بواسطة الحد ود اي تتوقف معرفته على معرفة
الحد ود للزوم الدور وهو مصرح ان كان توقف التعريف على المعرف بمرتبة
وهو الذي من غيره واسطة باخذ المعرف في تعريف بعض اجزاء التعريف

كتعريف

حوله

لتعريف الشمس المذكور ومضمرا ان كان بمرتبتين او مراتب وهو الذي بواسطة
او اكثر كتعريف الاشياء باول عدد يبتدئ متساويين ثم تعريف المتساويين
بالشيئين غير المتفاضلين ثم تعريف الشيئين بالاثنين وكتعريف
الاثنين بالزوج الاول والزوج بالمنقسم بمتساويين والمتساويين بالشيئين
غير المتفاضلين والشيئين بالاثنين كذا في الكبير مع بعض تصرف وزيادة
اي معرف بالفتح بيني ان المطلق الخاص واراد العام اذ لا فرق في
ذلك بين الحد والرسم لانها ماخوذة في تعريفه حيث قالوا النهار المدة التي
بين طلوع الشمس وغروبها وبعد اي تعريف الشيء بما تتوقف معرفته
على معرفة هذا الشيء تختلف حالة صحة ومنعا باختلاف المخاطب
من جهة اخرى اي غير الجهة التي تتوقف فيها معرفة الحد على معرفة المحدود
والجهة الاخرى بكون النهار هو الذي تغيب فيه الكواكب معرفته متوقفة
على معرفة العلم لان معرفة المشتق منه سابقة على معرفة المشتق
باجوبة فاسدة منها الجواب باة الدور معي يعني ان معرفة العلم ومعرفة
المعلوم بخلاف معا والدور المعي غير مفسد وروجه فساده ان الدور
سبقي لا معي لان معرفة القرينة سابقة على معرفة المعرف لا مقارنة لها كما
هو وقتها الجواب باختلاف الجهة لان توقف العلم على التعريف الاتي منه
لفظ معلوم من جهة معنوية وهي جهة العمل لان تعقل العلم مسبب عن تعقل
تعريفه وناشئ عنه وتوقف التعريف باعتبار جزيه وهو لفظ معلوم من جهة
لفظيه وهي جهة الاشتقاق لتوقف المشتق على المشتق منه ووجه
فساده ان توقف التعريف باعتبار جزيه من الجهة المعنوية اي لان المشتق
لا يعقل الا بعد تعقل المشتق منه لان معنى المشتق منه جزء من معنى المشتق
ومعرفة الجزء سابقة على معرفة الكل لا باعتبار اللفظية اي لا باعتبار هذا
الوصف وهو كونه معلوما وحاصله حمله من باب التجريد ان كلا من
المذكورات اي محترزات الشروط التي ذكرت وانما كان ظاهر كلام المصنف ذلك
لانه لا يجترز باشتراط شيء عن خلافه الا اذا امكن بعد الخلاف والا لم
يكف له فائدة وكان المناسب تاخير بعد الكلام عن قوله ولا مشترك الخ
ليفيد ان المشترك يمكن دخوله في الحدود من حيث ذاته اي واما
من حيث كونه في ضمن الكل فتتوقف معرفته على معرفة الكل كما يفيده
في تحث الدلالة ولا مشترك اي لفظي اذ المراد يقين عنه قوله وظاهر الابعد

٥٣ قوله

ولا ساويا من القرينة المعينة للمراد خرج بالقرينة المانعة عن
ارادة بعض معاني المشترك المحتملة لارادة البقية والقول مشترك الخ وقيل
حقيقة في المنقول مجاز في الملفوظ نقله التبريزي ويأبوه على القول الاول من تقديم
الحقيقة والمجاز على الاشتراك مدفوع بان صلة اذا التفت الحقيقة في احد
المعنيين ولم تتبقت في الاخر وهما سيان كذلك فيحمل على الاشتراك لدليل
الترجيح بلا مرجح كذا قالوا والبحث فيه مجال الا اذا وجد ثم قرينة معينة
كالاشارة اليها فانها تتبين ان المراد بالعين احد معانيها الذي هو الشمس
لما تقدم ان من معانيها الشمس فيكون تعريفا للفظ باعتبار ان الشمس من حيث
وضعه لها وان وضع لمعان اخر ايضا لوجود القرينة المعينة للمراد وعندهم
الظرف على كل منه احتمالي مرجع الضمير الذي ذكرهما الشمعلق بمردود
وسائغ متقدم الظرف مع كون الفاعل مضافا اليه وصلة لال للضرورة
كذا في الكبير لانهم اليا حتوف ايها اولا اوشدة البحث فلا ينافي قولهم سند
عندهم كذلك ان تدخل نقيع الفاء وثم الفا او بالعكس او بهم اثنا وكرلفا
والاحكام بالوقع على الاولين وبالنصب على الثالث اي الرسوم اعلام
يذلك الى ان في كلام مجازا وهو اما بمرتبة اذا يريد بالحد والرسوم للملازمة
التضاد او بمرتبتين ان اريد بالحد والتعاريف ثم اريد بالتعاريف الرسوم
للملازمة الخصوص والعموم وبعد اصح في الكبير قال وقرينة ذلك انه
لا يتوهم امكان دخولها في الحد لان الحكم ليس جزء من الماهية وفي الرسوم
يتوهم ذلك فلم يحتج عنه فيما الا ان الحكم على الشيء فرع عن تصوره فلو توقف
تصوره عليه لدار او سند اد اخل في قوله ولا يأبى يريد بالحد والرسوم فذكر بعده من
ذكر الخاص بعد العام اتماما به اه وقد دفع بعد الدور باوجه مايين بعيد
وغير بعيد وان اقول لا دور من اصله لان المحكوم عليه بالحكم المذكور في التعريف
ليس هو المعرف بل الماخوذ جنسا في التعريف الاتري ان المحكوم عليه بالوقوع في مثال
انتم هو الاسم لا الفاعل فالحكم بالوقوع انما يتوقف على تصور مطلق تصور الاسم لا على
تصور خصوص الفاعل حتى يلزم الدور وبه يجاب عند الامام ابن مالك الخ اي
بان يبتنى ان التعريف هو قوله الحال وصف فضلة منتهم في مال ومنتصب متقدم
من تاخير وكذا يقال ايضا في تعريف ابن اجروم الفاعل بانه الاسم الموفوع المذكور
قبله فعله وان كان صنيع الكل يوهم خلافه التي للتفهيم اقتصر عليها لانها التي
وقع فيها التفصيل فصنعت في الحد واجيزت في الرسم اما التي للشك او الابهام فممنوعة

مطلقا

الحمل منه قوله التقطن للاندراج الصغرى تحت الكبرى وقوله فرد من افراد
الكلمة متعلق في العبارة الاولى المضافات الاربع اي لاندراج افراد اصغر
الصغرى تحت مفهوم اوسط الكبرى ويقدر في العبارة الثانية المضافات الاخير
اي فرد من افراد مفهوم اوسط الكلية اي القضية الكلية التي هي الكبرى و
انما ذكر ما يوهمتها لارتباط بعضها ببعض واخاد تنها انه لابد من العلوم
الثلاثة كما اذا ادعيت لحرق ضبح بعد عاه بتطبيقه على مثال عاقد اي لابد
ليلزم اي من الحكم على الكلي الحكم على الفرد الذي هو بغلة المشار اليها وهو
تعليل لقوله تتقطن لكم وما ذكرها اني من اشتراط علم السائل في الحرية اي
ذي الحرية في ضمن العلم بان هذا الخ اي فالعلم بان هذا الترتيب منتج يكفي وقد
افاد كلام ابن التلمساني انه لابد من العلم بان هذا الترتيب منتج وان هذا العلم
يتضمن العلم بالاندراج وهذا العذر ليس في كلام ابن سينا عن ذلك
اي العلم بالاندراج وقوله عند ذكر المتقدمين اي استحضارهما وقوله على هذا
العلم اي العلم بان هذا الترتيب منتج وعبارته اي البيضاوي واقول الغرض من نقل
عبارتي شيخي الاول تاييد ما ذكره ابن التلمساني من تضمن العلم بان هذا الترتيب
منتج للعلم بالاندراج حيث لم يذكر البيضاوي مع ما اشترط العلم بالاندراج ينتفي
عنه باشتراط ملاحظة الترتيب الثاني الاشارة الى اشتراط امر اخر وهو ما
ملاحظة الهيئة العارضة للمقدمتين وبما قررناه في هذه القولة والتي قبلها
تبين خلل ما قيل هنا الا شبه اي بالصواب في نفس الامر فلا ينافي ان
هذا الا شبه صوابه في ظننا فلا اعتراض لا ابتداء في حصول النتيجة بما هو
مقتضى السياق قبل وقوله والهيئة اي الصورة الحاصلة من ترتيبهما الى
تقديم صغراهما على كبراهما ومن كون المكرر محمولا في الصغرى موضوعا في الكبرى
او لا فعطف الهيئة على الترتيب عطف كل على جزء وفي قوله العارضتين تغليب
المذكر على المونث اقول يرد عليه ان من الهيئة ما لا يتوقف على ملاحظة حصول
النتيجة بل حال انتاج القياس لها وخفاوه كذلك كون المكرر محمولا في الصغرى
موضوعا في الكبرى او بالعكس فلا يظهر اشتراط ملاحظة ذلك في نفس
حصولها الا ان يقال المراد حصولها على وجه مخصوص من حال انتاج القياس
لها وخفائه فتامل والا اي وان يلاحظا ما ذكر وقوله لما تساوت الخ اقول فيه
ان جواب ان الشرطية لا يصدر بالام وان هذا انتصار منه على بعض ما ترتب
على عدم ملاحظة الترتيبي على ان في ترتيب عدم تفاوت الاشكال

في جلا الانتاج وخفايه على عدم ملاحظة بعض الهيئة ككون المكرر
محمولا في الصغرى موضوعا في الكبرى وعكسه نوع والواضح ترتب عدم نفس
تفاوت الاشكال على اختلاف الهيئة وترتب عدم ظهور التفاوت على عدم
ملاحظة الهيئة فتامل المقام وعليه معطوف على قوله على هذا الجمل ما ذكره
ابن سينا الخ والضمير يرجع الى التاويل المتقدم بتقدير المضاف فيكون الشارح
ذكر هذا التاويل في ثلاث عبارات اعم من الصغرى اقول صريح كلام الشارح ان
التقدير اعم من افراد اصغر الصغرى مع ان الوجه هنا تقدير مفهوم بدل افراد
كما لا يخفى ان الاصغر اي افراد الاصغر ولو صرح به لكان احسن وذات حد اي
ومقدمة ذات حد كما مرت الاشارة اليه اي قبيل قول المص وما من المقدمات الخ
هي صغراهما قدر ضمير الفصل لتاكيد النسبة ولعله لم يفعل ذلك في نظيره بعد
تنبيها على انه غير ضروري لانها اطراف القضية لا يقال تسمية المكرر
وسطا ينافي تسمية حدا لانا نقول هو وسط بالنسبة لمجموع المقدمتين
وحد بالنسبة الى كل منهما على حدة على ان معنى كونه وسطا انه واسطة في
ربط احد الطرفين بالاخر فلا ينافي كونه حدا او طرفا ويصح العكس اي في
كل من الجملتين وفيه اشارة الى ان الاول احسن لان المبتدا عليه معرفة
دو اندراج في الاكبر اعترض بان هذا لا يتاتى في الضرب الذي منه سلب نحو
كل انسان حيوان ولا شيء من الحيوان بحجر فالحد الاكبر مسلوب عن الاصغر
فلا يتاتى اندراج الاصغر فيه اقول يدفع بان معنى اندراجه فيه في صورة السلب
انسحاب سلب الاكبر عليه سواء كان موضوعا اي في الصغرى فقط او فيهما
وقوله او محمولا اي في الصغرى فقط او فيهما وكذا يقال في قوله او مقدما او
تاليا فدخلت الاشكال الاربعة حمليها وشرطيها فصل
في ذكر الاشكال وشروطها وعدد ضروبها المنتجة وما يتعلق بذلك
اي من تعريف الشكل والضرب ومن قول المص وتتبع النتيجة الاخس من
تلك المقدمات الخ الفصل عند هولاء الناس اي المناطقة اما عند اللغويين
فهيئة الشيء مطلقا اي على هيئة اشار الى ان في كلام المص مجازا لغويا
ومجازا بالحذف باعتبار طرفي المطلوب اي باعتبار موقع طرفي المط مع
الحد الاوسط والباء للملابسة او المصاحبة من غير ان تعتبر الاسوار جمع
الاسوار مع ان القياس لا يشتمل الا على سور او سورين باعتبار ان الاسوار في حد
ذاتها اربعة سور الايجاب الكلي والجزئي وسور السلب الكلي والجزئي او اللام جنسية ومعنى قوله

من

من غير ان تعتبر الاسوار من غير اشتراط ان تعتبر الاسوار فالمعنى اشتراط اعتبارها
فيصدق باعتبارها وعدم اعتبارها كذا افاد سيدي سعيد قدوره واستبعده الشارح
في كبيره من عبارة المص لكنه اوجه وانسب بكون الضروب ضروبا للشكل اي انواعا
له بخلاف جعل عدم اعتبار الاسوار شرطا لاقتضائه تباين الضرب والشكل كليا
وسياتي مزيد لذلك فافهم اي وقت ذاك جعل اذ وقتية وجوز في كبيره ان تكون
تعليلية اي لان ذاك اي اعتبار الاسوار او تقتضي القياس باعتبار الاسوار فيكون
افراد اسم الاشارة لتاول مرجعه بالمذكور وعلى كلا احتمالي هذا الوجه لا بد
من تقدير مضاف في العبارة لان الضرب هيئة القياس باعتبار الاسوار فتقديره
على اولهما اذ مصحوب ذلك وهو الهيئة وعلى ثانيهما اذ هيئته ذاك اي لما
ذكر من الهيئة اقول فيه ان المص لم يذكر الهيئة ويجاب بانها لما كانت ملحوظة مقدرة
كانت في قوة المذكور المعتبر فيها الاسوار اقول لا حاجة اليه بعد قوله اذ ذاك
اي وقت اعتبار الاسوار يشار افاد في الكبير ان الاشارة عين الدلالة
من اطلاق الخاص وارادة العام اذ دلالة الضرب على الهيئة المذكورة ليست
دلالة اشارة وان اللام في له بمعنى على واعلم انها كما تسمى ضربا تسمى قرينة
لاعتبار قرينة التفهيم او عدمه فيها وهي السور باعتبار الاسوار اي واعتبار
طرفي المط مع الحد الاوسط كما في كبيره وانما ترك ذكره هنا لمشاركة الشكل للضرب
فيه مع تقدم ذكره في الشكل فالضرب المخصوص قيد بقوله المخصوص لانه اذا اعتبر
مطلق ضرب مع مطلق شكل كانا متساويين ما صدقا بمعنى ان كل ما يصلح ان يكون
ضربا يصلح لان يكون شكلا او بالعكس وقوله اخص من الشكل اي هو نوع
منه اشار بذلك الى وجه تسميته ضربا فهو كما يقال هذا على اربعة اضرب اي
انواع واقول ما ذكره من اخصية الضرب من الشكل ظاهر على ما قدمناه
عن سيدي سعيد قدوره من ان الملحوظ في الشكل عدم اشتراط اعتبار
الاسوار اما على ان الملحوظ فيه عدم اعتبارها فالاخصية باعتبار ان المواد
والامثلة التي تصلح بسبب اعتبار الاسوار لان يتحقق فيها الضرب
المخصوص اقل من المواد والامثلة التي تصلح بسبب عدم اعتبار الاسوار لان
يتحقق فيها الشكل مثلا المواد والامثلة التي يتحقق فيها خصوص الضرب
المذكور اعني المولف من موجبتين كليتين اذا اعتبرت الاسوار اقل من
المواد والامثلة التي يتحقق فيها الشكل الاول اذ لم تقبل الاسوار
لانه يتحقق في هذا الضرب وفي غيره وعند عدم اعتبارها فالخصوص

والعموم باعتبار الماصدق لا باعتبار المفهوم لتباينهما مفهوما على هذا
الوجه وان زعمه بعض فاعرفه وفي مختصر السنوسي وتسمى المقدمتان باعتبار
هيئة الوسط مع الاصغر والاكبر شكلا وباعتبارهما وكيفهما ضربا هم وفيما يلي
الاول اي اشكال اربعة فقط اشار بذلك الى ان فقط مقدمة من تلخيص
الحد الوسط اي لا يجب شيء آخر هما الكم والكيف اذ لا اعتبار له في انقسام القياس
الى الاشكال الاربعة فتحمل الحد الوسط اخذه من قوله ووضعه الواجب ضميره
الى الحد الوسط واي بالفا لانها في مثل هذا السياق تشعر بان ما بعدها تفصيل
لما قبلها والمراد تدعي الهمية فحذفها في كلام المصنف هنا مما مر حال كونه ثانيا
اي ثانيا في الاعتبار او المراد سميه ثانيا ولم يجعله منصوبا بنزع الخافض
لانه سما في المقدم والتالي في الشرطيات فالشكل الاول فيهما ان يكون
الحد الاوسط تاليا في الصغرى مقدما في الكبرى بخلاف ما كان هذا الشيء انسانا
كان حيوانا وكلما كان جسما وقس اليقينية هذا الترتيب المتقدم
في قوله هذا او قوله المتقدم اشار الى ان الالف الترتيب للعهد والجمع بينهما
للايضاح في التحمل اي الكمال والقوة بالشكل الكامل اي على الاطلاق
واما الشكل الثاني والثالث فتسميه للمطالب الاربعة سيأتي بيان ترتيبها
في الشرف على النظم الطبيعي اي الترتيب الجاري على مقتضى الطبيعة وعاقلته
النفس شرفه اي من الحد الوسط حتى يلزم الاظهر ان حتى تفريعية فالفعل
بعدها مرفوع وقوله للكبرى تعقيد وتحملة ليلزم الذي هو اشرف من المحمول قال
في اللبير ويعارض هذا ان المحمول محط الفايدة اهم واقول المعارضة لا تنافي المفضول
قد يختص بمزية لا يوجد في الفاضل اغايظ لاجله ايجابا وسلبا اي نفي وصفي تابع
منتوع والمتبوع للموضوع والموضوع محمول والتابع للمتبوع اشرف من اتباع في احتمل للمقدمتين اقول افعل
التفضيل هنا وفي قوله سلعا اشرف المقدمتين فيتنافيان شرعا في كلامهما تناقض وبيوه
عن الطبع جدا ولم اقف لهم على موجود في القرآن بخلاف الثلاثة فانها موجودة فيه بطريق الاشارة
اما الاول ففي قول الخليل ان الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب وفظم القياس انه
لا تقدر ان تأتي بالشمس من المغرب وكل من لا يقدر على ذلك ليس بربي واما الثاني ففي
قوله فلما افل قال لا احب الآفلين وفظم القياس هذا افل وهذا افل هو لا شيء من الالهة بدليل فيتج هذا ليس بالله
واما الخامس ففي رد الله على اليهود القائلين ما انزل الله على بشر من شيء بقوله قل من انزل الكتاب
الذي جاء به موسى وفظم القياس موسى جاء بشر موسى انزل عليه الكتاب فينتج بعض البشر انزل عليه الكتاب
هذه الوجوه الجزئية من الدلالة الكلية التي خالفهما اليهود واورد انه لم لا يحمل ان يكون مراد الخليل ان الله
يأتي بالشمس

يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب اشارة الى قياس من الرابع نظمه
كل من لا يقدر على ان يأتي بالشمس من المغرب ليس بربي وانت لا تقدر على ان
تأتي بالشمس من المغرب مع ان هذا الماخوذ يكون على ترتيب الماخوذ منه و
اجيب بان علة ذلك ان النتيجة تخرج حينئذ تركيبا غير عربي لانها تخرج في
ليس انت اوليس ربي انت فيلزم وقوع ضمير الرفع في محل نصب خبر ليس افاده
في الكبير اقول انما ادعيه المورد جواز كون الاية اشارة الى قياس من الرابع و
المناطقة لا يتعبدون بالالفاظ بل مطمح نظرهم المعاني فلا يلزم التغيير بالتصغير
لا في القياس ولا في النتيجة حتى يلزم ما ذكر بل يجوز التغيير بما يقوم
مقامه كالاسم العلم واسم الاشارة فالانصاف ان الاية تصلح للاشارة الى كل
من الاول والرابع فاعرفه ووجه برهان الدين في حواشي التنزيل بعد نظم
جد اباحتياجه الى مزيد عمل لانه يحتاج الى تغيير لان موضوع المطلوب محمول
في صغراه ومحموله موضوع في كبراه فيحتاج عند تركيب النتيجة الى جواز المحمول
موضوعا والموضوع محمولا بخلاف بقية الاشكال فان الاول وقع فيه موضوع المطلوب
موضوعا في الصغرى ومحموله محمولا في الكبرى فلا يحتاج الى تغيير اصلا والثاني وقع فيه
طرفا المطلوب موضوعين فيحتاج عند تركيب النتيجة الى تغيير واما وهو
جعل الطرف الاول موضوعا فحيث عدل عن هذا النظام اي تكرار الحد الاوسط كما
سيذكره الشريف بعد قال ابن يعقوب التنبيه على هذا مما يستغنى عنه لانه اذا لم يذكر
احد الحدود الثلاثة فمعلوم ان الانتاج بالضرورة اهـ على الوجه الاول اي الاشتمال
على الحد الوسط كما تقدم اي في قوله واحترز عن قضتي غير القياس فتامل
النظام فيه اظهار في محل الاضمار لاجل النظم واورد ان الشكل الاول والرابع
العمليين ليس فيهما ذكر لان المراد منه الموضوع الافراد ومن المحمول المفهوم
ولا يتكرر الوسط الا اذا كان المراد به في المقدمتين واحدا وان كان محمولا فيهما
كما في الثاني او موضوعا فيهما كما في الثالث واجيب بمنع ان الوسط لا يتكرر الا اذا كان
المراد به في المقدمتين واحدا لان المراد بتكرر الوسط اعتبار صدق مفهوم حد في
المقدمتين وان كان المراد به في الصغرى مفهومه من حيث صدقه على افراده الموضوع
كما هو شان كل محمول وفي الكبرى افراده اي افراد الوسط من حيث صدقه مفهوما عليها
كما هو شان كل موضوع وتقرير الجواب على هذا الوجه لا يرد عليه ما قيل هنا فتدبره
في ذكر شروط الاشكال حال في الكبرى لانتاج كل شكل شرطان اذ لم تعتبر فيه الجهة
فان اعتبرت فيه الجهة سميت تلك الاقيسة بالمختلطات والاختلاطات ولها شروط

اخر تطلب من المطولات وقد افردتها بمتون وشرحها اه فالمختلطات والاختلاطات
الاقيسة المركبة من الموجهات ان نرى اي نعلم بالبنا للمجهول فكلية مفعول ثان وكبراه نايب
فاعل وهو الذي كان مفعولا اولا او للفاعل فكبراه مفعول اول والفاعل ضمير المخاطب
اذ لو انتفى ايجاب الصغرى اي بان كانت سالبة صراحة بان كان هناك اداة نفي او ضمنا
كما اذا قيد الموضوع بوحده او نقط نحو الانسان وحده ضاحك وكل ضاحك حيوان
فالنتيجة وهي الانسان وحده حيوان كاذبة لان وحده في معنى لا شي من غير
الانسان بحيوان فهو قضية دخلت في قضية فالصغرى في قوة قضيتين الاولى
الانسان ضاحك والثانية لا شي من غير الانسان بضاحك وهذا النوع
من انواع الاغاليط يسمى بجمع المسائل وخرج بقولنا قيد الموضوع ما اذا قيد بذلك
المحمول فان القياس صحيح ونتيجته صحيحة نحو الانسان هو الضاحك وحده
وكل ضاحك وحده حيوان ينتج الانسان حيوان وحده ذكره شيخنا العدوي
واضطربت النتيجة اي اختلفت صدقا وكذبا فقد تصدق اي اتفاقا
بحسب القسمة الفعلية اي لا بحسب القسمة المنتجة باربعة البا للتصوير
واما المهملة الخ جواب عما يقال تقدم ان اقسام الحملية ثمانية فكان مقتضاه
ان يكون كل شكل اربعة وستين وحاصل الجواب ان اربعة منها لم تعتبر في العدد
وهي المهملة بقسميها والشخصية بقسميها لان الاولى في قوة الجزئية فهي مدرجة
فيها والثانية في حكم الكلية فهي مدرجة فيها نفي حكم الكلية تقدم وجه التعبير
في جانب المهملة بالقوة وفي جانب الشخصية بالحكم في جميع الاشكال مثالها في الشكل
الاول هذا زيد وزيد حيوان فهذا حيوان ومثالها في الثاني كل فرس صهال وزيد
ليس بصهال فلا شي من الفرس بزيد ومثالها في الثالث زيد حيوان وزيد
انسان فبعض الحيوان انسان ومثالها في الرابع زيد ناطق ولا شي من
الصاهل بزيد فلا شي من الناطق بصاهل استدلال على كونها الخ اي
والاستدلال يكفي فيه ثبوت المدعى في صورة واحدة في قوة الكلية الاولى
في حكم الكلية لما مر تنعكس بعكس النقيض اي الموافق بان تنعكس
زيد حيوان الى كل ما ليس بحيوان هو ليس بزيد او المخالف بان تنعكس ما ذكر لها
الى الى لا شي من غير الحيوان بزيد اذا كانت موجبة قيد به لان الشخصية السا
لبة لا تنعكس عكس نقيض الى كلية فليس زيد بحيوان لا يصدق عكسها
عكس نقيض موافق الى لا شي من غير الحيوان بغير زيد ولا عكس نقيض مخالف الى
كل غير الحيوان زيد لان السالبة الشخصية في حكم السالبة الكلية وتقدم انها لا تنعكس عكس نقيض

الا

الا الى جزئية سالبة في الموافق وموجبة في المخالف فبطل التوقف في وجه التقييد
بالايجاب كما ان الكلية تنعكس كذلك اي عكس نقيض الى كلية لم يخرج عن
موضوعهما فردما اي لوجود السور الكلي في الكلية وتشخص الموضوع وعدم
تعدده في الشخصية فتضرب الاربع الخ مرتبط سابقا واثنان في اثنين باربعة
اي فتضرب اقسام الصغرى الاربع الموجبات الكلية والجزئية والسالبتان
الكلية والجزئية في اقسام الكبرى الاربع كذلك في الكلية والجزئية المو
جبتين الصغريين لم تضرب حالة الكبرى في احوال الصغرى الاربع كما ضربت
حالتا الصغرى في احوال الكبرى الاربع لانه يلزم على ذلك تكرار اخذهما مع
السالبتين الصغريين لخروج ذلك بشرط ايجاب الصغرى ونظير ذلك يقال
فيما ياتي في بقية الاشكال هذا طريق الاسقاط اي اسقاط الضروب
العقيمة وقوله واما طريق التحصيل اي تحصيل الضروب المنتجة والفرق
بين الطريقين ان الاولى يتعرض فيها لبيان العقيمة صريحا ويؤخذ
منه المنتج بطريق المفهوم والثانية بالعكس وان الاولى بيان
المفهوم الشرط والثانية بيان لمنطوقه نحو كل وضوء عبادة ولا
شي من العبادة بمستغن عن النية عارضه الحنفي بان كل وضوء
نظافة ولا شي من النظافة بمفتقر الى النية ويضعفه ان المقصود
بالذات من الوضوء العبادة ولا بد من تقييد العبادة بالبدنية التي
ليست من قبيل التروك والا ورد على الكبرى نحو التوكل ونحو ازالة النجا
سة او يقال المثال لا يشترط صحته مذكور في المطولات قال في الكبير
وقدم الاول لجمعه الشرط من الكلية والايجاب وقدم الثاني على الثا
لث لان الكلي وان كان سلبا اشرف من الجزئي وان كان ايجابا والثالث
على الرابع لان الجزئي مع الايجاب اشرف من الجزئي مع السلب ان يختلفا بالبا
التحتية كما هو المحفوظ ولم يات بتا التانيث مع ان الفاعل ضمير متصل
لمونث لتاولهما بالقولين قاله في الكبير خبره قوله له شرط وقع
اي خبره شرط من هذا التركيب فالخبر مفرد وله حال مقدمة على
صاحبها لان نعت النكرة اذا تقدم عليها ينصبها لا ووقع صفة الشرط
لان الجمل بعد النكرات صفات وعايد المبتدا الاول الضمير قوله لم
يلزم توافق اي لتساوي الاصغر والاكبر اي عند ايجابهما ولا تباينهما اي
عند سلبهما في الكلام لف ونشر مرتب اي ومدار الانتاج على لزوم

التوافق حتى تكون النتيجة دايما موجبة او لزوم التباين حتى تكون دايما
سالبة وحيث لم يلزم التوافق عند ايجابهما ولا التباين عند سلبهما وجب
العدول الى اختلاف اعتبارهما اللازم له التباين ~~[illegible]~~
فتضطرب النتيجة اي تختلف بان تصدق تارة موجبة وتارة سالبة وهذا
يوجب تحير الذهن اما في الموجبتين اي اما اضطرابهما في الموجبتين وكذا
يقال في قوله واما في السالبتين كان الحق السلب اي الموافق للواقع وان
كان مقتضى القياس الايجاب لخلوه عن السلب كان الحق الايجاب اي الموافق
للواقع وان كان مقتضى الحال القياس السلب لم يلزم نفي الاكبر اي المبني
عليه انتاج هذا الشكل اذ هو مبني على نفي الاكبر عن الاصغر بواسطة نفي
اللازم الذي هو الوسط عن احد اللزومين الاصغر والاكبر واثباته للاخر
فيتنافيان فيه والتنافي في اللازم يقتضي التنافي في الملزوم الذي هو
المطلوب في الشكل الثاني مثلا اذا قلنا كل حمار ناهق ولا شيء من الانسان
بناهق ينتج لا شيء من الحمار بانسان لانا اثبتنا للحمار الناهقية و
نفيناها عن الانسان فيلزم ان يكون الانسان غير الحمار والا لما انتفى
اللازم عن احدهما وثبت للاخر حينئذ اي حين اذ كانت الكبرى
جزئية نفي مفهوم الاكبر اي الذي هو مبنى الانتاج كما مر كقولنا
كل انسان حيوان الخ فالمفهوم منه ان الانسان الذي هو الاصغر بيان
لبعض افراد الجسم الذي هو الاكبر وهو الذي لم تثبت له الحيوانية
اما الذي ثبتت له الحيوانية فلا ينافيه بل هو عينه وكقولنا لا شيء من
الانسان بفرس الخ هذا مثال لما اذا كانت الكبرى جزئية موجبة وما قبله
مثال لما اذا كانت جزئية سالبة والمفهوم من هذا المثال منافاة الا
نسان لبعض افراد الحيوان وهو الذي ثبتت له الفرسية اما البعض
الذي ثبتت له الناطقية فلا ينافي بل هو عينه الموجبتان مع المو
جبتين اي حاصل الموجبتين الكلية والجزئية الصغريين مع الموجبتين
الكلية والجزئية الكبريين وقوله باربعة خبر لمحذوف اي وذلك باربعة
وكذا يقال فيما بعد كبرى هو حال وكذا قوله صغريين فتلك اربع الخ
قال في الكبير ما ملخصه في الضروب المنتجة من الشكل الثاني والثالث
ثلاثة اقوال الاول احتياجهما للرد الى ضروب الشكل الاول المنتجة الثاني
احتياجهما له الثالث احتياج ضروب الثالث دون ضروب الثاني وهو
الحق

الحق لان حاصل الثاني الاستدلال بتنافي اللوازم على تنافي الملزومات فانا اذا قلنا
كل انسان حيوان ولا شيء من الحجر بحيوان تنافى لازمهما اذ لازم الانسان الحيوانية ولازم
الحجر نقيضها وهذان اللازمان لا يجتمعان قال يجتمع ملزوماهما وهما الانسان والحجر ولا يقدح
في الشكل الثاني بنا انتاجه على هذه المقدمة الخارجية وهي ان تنافي اللوازم دليل
تنافي الملزومات لفهم مقتضاها من مقدماته كما انه لا يقدح في الشكل الاول بنا
انتاجه على مقدمة خارجية وهي ان لازم اللازم لازم لفهمهما من مقدماته ضرورة و
اعلم ان رد ضروب الاشكال الثلاثة المنتجة الى ضروب الشكل الاول المنتجة انما هو
في الجملة لان من ضروبها ما لا يرتد الى ضروب الاول فبينوا انتاجه بطريق اخر كالخلف
فيرتد من ضروب الشكل الثاني الى الاول الثلاثة الاولى فالضرب الاول منه
يرتد بعكس الكبرى وهو في مثاله المذكور في الشرح لا شيء من الحيوان بحجر
والضرب الثاني يرتد بعكس الصغرى وجعلها كبرى ثم عكس النتيجة وعكس
الصغرى في مثاله هو عكس الكبرى في مثال الضرب الاول وقد عرفته وعكس النتيجة
لا شيء من الانسان بحجر والضرب الثالث يرتد بعكس الكبرى وهو في مثاله عكس
النتيجة في مثال الضرب الثاني وقد عرفته واما الضرب الرابع فلا يرتد الى الاول لا بعكس
ترتيب مقدمتيه لانه ينوب كون الكبرى كلية ولا بعكس صغراه لانها سالبة جزئية فلا
تنعكس ولا بعكس كبراه لانها انما تنعكس جزئية وهي لا تصلح كبرى للشكل
الاول فلذلك بينوا انتاجه بطريق اخر كالخلف وهو ان تجعل نقيض النتيجة
صغرى وتضمه الى كبرى القياس فينتظم منهما قياس على هيئة الشكل
الاول منتج لنقيض الصغرى وهو باطل لانها مسلمة فيكون ما ادى اليه
وهو صحة نقيض النتيجة باطلا فتكون النتيجة حقا وكيفية ذلك ان تقول اذا
صدق ليس بعض الحيوان بانسان وكل ناطق انسان صدقت النتيجة وهي
ليس الحيوان بناطق والا صدق نقيضها وهو كل حيوان ناطق فيضم صغرى لكبرى
القياس هكذا كل حيوان ناطق وكل ناطق انسان ينتج كل حيوان انسان وهو نقيض
الصغرى التي هي ليس بعض الحيوان بانسان ولا خلل الا من نقيض النتيجة فيكون
باطلا وتكون النتيجة حقا وسياتي بيان انتاج ضروب الثالث والرابع في محلهما شرطه
اشار الى ان الايجاب خبر مبتدا محذوف ومجموعهما خبر المبتدا الاول وقوله في صغراهما
في موضع الحال فلا ينتج هذا الشكل الا سالبة اي كلية في الضرب الاول والثاني او جزئية
في الثالث والرابع فينتج مطلبين من الاربعة ووجه ترتيب ضروبه ان الضربين الاولين
اشرف من الاخيرين مقدمات ونتيجة لان الكلية مطلقا اشرف من الجزئية كما مر وقدم الاول

على الثاني والثالث على الرابع لاشتمال صغراهما التي هي اولى المقدمتين على الايجاب
الذي هو اشرف من السلب وان ترى كلية احداهما المراد عدم جزئيتهما معا فيصدق
بان تكونا كليتين او احداهما كلية والاخرى جزئية كما سيتضح لك في بيان الضروب المنتجة
لم يلزم التقاء الاصغر بالاكبر اي اجتماعهما الذي هو مبنى انتاج هذا الشكل لان
حاصله الحكم بهما على شيء واحد فيلزم اجتماعهما لان ملزومهما واحد مثلا
اذا قلنا كل انسان حيوان وكل انسان بشر وهو المطلوب واذا قلنا كل انسان
حيوان ولا شيء من الانسان بحجر فقد اثبتنا للانسان الحيوانية ونفينا عنه
الحجرية فيلزم سلب الحجرية عن الحيوان والا لما صح نفي احدهما عن شيء واثبات
الاخر له فينتج بعض الحيوان ليس بحجر وهو المطلوب ومعنى لزوم الاجتماع في الاثبات
ان يكون الاكبر ثابتا للاصغر دائما كالضرب الاول من الستة المنتجة ومعنى لزوم
الاجتماع في النفي ان يكون الاكبر مسلوبا عن الاصغر دائما كالضرب الثاني منها
ومعنى عدم لزوم الاجتماع في النفي ان يكون الاكبر قد يثبت للاصغر
كما اذا قلت لا شيء الخ هذا مثال لما اذا كانت الصغرى فقط سالبة قال في الكبير
وكذا لو كانتا سالبتين معا نحو لا شيء من الانسان بفرس ولا شيء من الانسان
بصهال فالنتيجة كاذبة ولو قلنا بدل الكبرى ولا شيء من الانسان بحجر صدقت قوله
المحكوم عليه بالاصغر صفة لبعض فلا يلزم لذلك اي لاجل جواز المغايرة بين البعضين
نحو بعض الحيوان انسان الخ مثال لما اذا كانت موجبتين وكذا لو كانت الكبرى
سالبة كما لو بدلت الكبرى بقولك وبعض الحيوان ليس بناطق او ليس بفرس والحق
في الاول الايجاب وفي الثاني السلب قال في الكبير فالنتيجة صادقة اي
لانه اثبت ان البعض المحكوم عليه بالاصغر هو البعض المحكوم عليه
بالاكبر لكانت كاذبة اي لكون البعض المحكوم عليه بالاصغر غير البعض
المحكوم عليه بالاكبر فسقط بايجاب الخ الفاء تفريعية على اشتراط الشرطين السابقين
الاول من موجبتين كليتين ينتج موجبة جزئية انما لم ينتج هذا الضرب موجبة
كلية ولا الذي يليه سالبة جزئية لجواز الاصغر اعم من الاكبر نحو كل انسان جسم وكل انسان
ناطق او حيوان ونحو كل انسان حيوان ولا شيء من الانسان بفرس وانظر ما وجه تخصيص
الضرب الاول بالتصريح بانه ينتج جزئية مع ان جميع الضروب انما تنتج جزئية ولو قال
فتلك ستة لا تنتج الا جزئية الاول من موجبتين كليتين الخ لكان احسن واعلم ان ضروبه
الثلاثة الاول ترتد الى الشكل الاول بعكس الصغرى والرابع يرتد اليه بعكس الكبرى
وجعلها صغرى ثم عكس النتيجة والخامس يرتد اليه بعكس الصغرى والسادس لا يرتد اليه

فبينوا

كون

فبينوا انتاجه بطريق اخر كالخلف وهو هنا ان يجعل نقيض النتيجة كبرى وتضم اليه
صغرى القياس فينتظم منهما قياس من الشكل الاول منتج لنقيض الكبرى الصادقة
فيكون هو باطلا فتكون النتيجة حقا وكيفية ذلك ان تقول اذا صدق كل حيوان جسم وبعض
الحيوان ليس بفرس صدقت نتيجته وهي بعض الجسم ليس بفرس والا صدق نقيضها
وهو كل جسم فرس فيضم كبرى الى صغرى القياس هكذا كل حيوان جسم وكل جسم فرس ينتج
كل حيوان فرس وهو نقيض كبرى القياس الصادقة وهي بعض الحيوان ليس بفرس
ونقيض الصادقة كاذب ولا خلل الا من نقيض النتيجة فالنتيجة حق وقال بعض
الفضلاء توجيه لما صنعه ابن الحاجب ومن وافقه وقوله وكان من درج على الاول اعتبر
كلية المقدمتين اي والكلية ولو سالبة اشرف من الجزئية ولو موجبة توجيه لما صنعه
ابن سينا ومن وافقه الثالث من موجبتين والكبرى فقط كلية هذا هو الذي جعله
ابن الحاجب ثانيا الرابع من موجبتين والكبرى فقط جزئية جعل هذا رابعا ليس طريقته
الاتية في الرموز بل هو فيها خامس فجرى هنا على طريقة وهناك على طريقة عملا بالطريقتين
فبعض الغايب ليس هو يصح بيعه قدم ليس على الرابطة لتكون القضية سالبة
وانما لم يقل لا يصح بيعه لان الغايب في لا الداخلة على المحمول ان تكون جزئية فتكون
القضية معدولة موجبة والفرض انها سالبة وما ذكره الشارح من عدم صحة بيع
الغايب موافق لمذهب معاشر الشافعية اما مذهب الامام مالك رضي الله
عنه فالصحة بشروط مذكورة في كتبهم السادس من موجبة كلية فسالبة
جزئية الظاهر ان تعبيره هنا بالفاء وفي بقية المواضع بالواو تنتف فصاحب الشمسية
الخ قال القطب في شرحها وانما وضعت هذه الضروب في هذه المراتب لان الاول
اخص الضروب المنتجة للايجاب والثاني اخص الضروب المنتجة للسلب
والاخص اشرف وقدم الثالث والرابع على الاخيرين لاشتمالهما على كبرى
الشكل الاول اه ووجه تقديم الخامس على السادس على طريقة صاحب
الشمسية انه ينتج الايجاب والسادس ينتج السلب وعلى طريقة السنوسي
اشتمال الخامس على كبرى الشكل الاول كما علم على كبرى الشكل الاول اي
ما يصلح كبراه وهي السالبة الكلية ولم يقل وصغراه مع اشتماله عليها ايضا لان
الاشتمال على صغراه مشترك بين الضربين شرطه عدم جمع الخستين اشار الى ان
عدم جمع الخستين خبر مبتدا محذوف لولا تقديره لم يستقم الكلام ولو في
مقدمة واحدة اي سواء كان الجمع في مقدمتين كما في السالبتين والجزئيتين او في
مقدمة واحدة اي فقط كما في هذه اي الجزئية السالبة بان كانت احدى المقدمتين

جزئية سالبة والاخرى موجبة كلية ومثل الجزئية السالبة ما في قوتها وهي
المهملة السالبة كما في الكبير فالكاف تمثيلية فيشترط ان تكون الكبرى معها
سالبة كلية اقول لو قال بدل هذه العبارة والكبرى سالبة كلية لكان اخصر
وهو ظاهر واولى لان كون الكبرى سالبة كلية شطر من الصورة المذكورة لا
شرط يستبين قال في الكبير وقد استعمل بعض المولدين في الوجيز زيادة
حرف ساكن اخر الشطر الاول او اخر الشطر الثاني كما هنا وان كان العرو
ضيون لم يذكروه بل ظاهر كلامهم منعه وهل هذا يسمى تذييلا ممنوعا او
خارج من تعريف التذييل وعلى تسليم انه يسمى تذييلا فالتذييل
الجائز خاص بالكامل والبسيط وكان من استعمل ذلك لتسامح فيه شبه مستفعلن
اخر شطر الوجيز بمستفعلن مجزو البسيط وقد تقدم نظيره في قوله والكليات
خمسة دون انتقاص جنس وفصل عرض نوع وخاص وفي الخستين مع يستبين
سناد الحذر وهو اختلاف حركة ما قبل الردف بفتحة مع غيرها والردف حرف اللين
قبل الروي لكن هذا جائز للمولدين كما نص عليه شيخ الاسلام في شرح الجزرجية
بل نص على ان بقية انواع السناد والايطاء والتضمين جائزة لهم ايضا اه بحروفه
اقول قوله خاص بالكامل والبسيط اي بمجزوهما جرى منه على طريق الخليل المسقط
بحر المتدارك لا على طريقة الاخفش المثبت له على دخول التذييل في مجزوه ايضا
اي يظهر اشار الى ان السين والتاء زائدتان وتقرير ذلك انما قرر المقام على هذا
الوجه مع انه عقيم فاما في مقدمتين فيه ح ست صور السالبتان الكليتان
والجزئيتان المختلفتان وتحت اختلافهما صورتان والسالبتان صغريين مع الموجبة
الجزئية كبرى وقوله او في مقدمة واحدة وفيه ح صورتان الموجبة الكلية صغرى مع
السالبة الجزئية كبرى وعكسه الا اذا كانتا سالبتين اي كليتين او جزئيتين
او مختلفتين فهذه اربع وقوله او كانت الصغرى سالبة اي كلية او جزئية فهاتان
صورتان اخص الضروب اي اخص الضروب الاربعة المركبة من السالبتين وانما كان
المركب من سالبتين كليتين اخص الضروب لان السالبة الكلية اخص من
الجزئية اذ لا تصدق الا عند سلب المحمول عن جميع الافراد بخلاف الجزئية لانها تصدق
عند ذلك وعند السلب عن البعض فقط والمركب من الاخص اخص فهذا
الضرب اخص اقسام المركب من السالبتين الاربع لوجود الجزئية في باقيها متمحضة
او مع الكلية والاختلاف اي اختلاف النتيجة بصدقها تارة موجبة وتارة سالبة وقوله
موجود فيه اي واذا وجد الاختلاف في هذا الاخص وجد في غيره بالاولى اخص القرينتين

منهما اي

منهما اي اخص الضربين المركبين من السالبة بقسميها والجزئية الموجبة هو المركب من السالبة
الكلية والجزئية الموجبة لما عرفت فيما مر وهو قولنا لا شيء من الجماد الخ اقول لم يقل
وهو قولنا بعض الجماد ليس بمتحرك بالارادة كما قال في نظيره بعد مع انه مقتضى
كون النتيجة تتبع الاخس نظرا الى ان ذلك لا يعد نتيجة اصطلاحا سواء قرنها بالسور
الكلي او الجزئي فتامل بمتحرك بالارادة نكر متحرك مع تعريفه في القياس لانه لا يجب
موافقة النتيجة للقياس في التعريف والتنكير فهذه القرائن الاربع اي السالبتان
الكليتان والسالبة الكلية مع الجزئية الموجبة والسالبة الجزئية صغرى او كبرى مع
الكلية الموجبة مع القسم الاول هو ما اذا لم تكن الصغرى موجبة جزئية واذا لم
ينتج الاخص لم ينتج الاعم وهو الضروب الاربعة الباقية السالبتان الجزئيتان
والمختلفتان والسالبة الجزئية صغرى مع الجزئية الموجبة كبرى ووجه ما ذكره ان
النتيجة اذا لم تلزم الاخص لم تلزم الاعم لان القاعدة كما في شرح مختصر السنوسي
ان ما لا يلزم الاخص لا يلزم الاعم او موجبة بقسميها اي الكلية والجزئية
وكلاهما اي السالبة الجزئية والموجبة فلما علم فيما سبق اي في قوله وان كان
اجتماع الخستين في مقدمة واحدة كانت سالبة جزئية مع الموجبة الجزئية الخ
مع الموجبة الكلية التي هي اخص من الموجبة الجزئية انما كانت اخص منها لانها
لا تصدق الا عند ثبوت المحمول لجميع الافراد والجزئية تصدق عند ذلك وعند الثبوت
للبعض فقط اخص القرينتين منهما ومن الموجبة الجزئية اي اخص الضربين
المركبين من الموجبة بقسميها ومن الموجبة الجزئية وبالله التوفيق هذا اخر
كلام السنوسي مع غير الموجبة الكلية كبرى غيرها ثلاث السالبة بقسميها والمو
جبة الجزئية وباشتراط كون الكبرى الخ اي في القسم الثاني وكان الانسب التصريح
به لتتم المقابلة مع غير السالبة الكلية غيرها ثلاث الموجبة بقسميها والسالبة
الجزئية فهذه ثلاث اضرب منها واحد لم يجتمع فيه الخستان وهو الموجبة الجزئية
صغرى مع الموجبة الكلية كبرى ومقتضى كلام المص انه منتج وليس كذلك الى
الثمانية قبلها اي تضم الى الثمانية قبلها واما طريق التحصيل هذا طريق الاسقاط
واما الخ لمجموع المنتج اذا خمسة اعلم ان الثلاثة الاول منها ترتد الى الشكل الاول
بعكس الترتيب بان تجعل الصغرى كبرى والكبرى صغرى ثم عكس النتيجة والرابع
والخامس يرتدان اليه بعكس كل من المقدمتين ومن جعل الضروب المنتجة من الشكل
الرابع ثمانية يرد السادس الى الشكل الثاني بعكس الصغرى ويرد السابع الى الشكل
الثالث بعكس الكبرى ويرد الثامن الى الشكل الاول بعكس الترتيب ثم عكس النتيجة

THE UNIVERSITY OF MELBOURNE

Library Digitised Collections

Author/s:
Ibn Mlik, Muhammad ibn Abd Allhd. 1274.Alfyah; MalawAlfyat Ahmad1088-1181.

Title:
Hdh Sharh al-Allmah al-Malawi¯ ala matn al-sali¯m

Date:
1268 [1852?]

Persistent Link:
http://hdl.handle.net/11343/23246

File Description:
Part 2

هذا في الشمسية وشرحها الاول من كليتين موجبتين ينتج موجبة جزئية ولم
ينتج كلية مع كلية مقدمتيه لجواز كون الاصغر اعم من الاكبر في مثال الشكل ولفقد
شرط تخالف النتيجة وهو عموم وضع الاصغر في الضرب اوفي عكسها كما في الكبير
وقدم الضرب الاول للثلاثة من موجبتين كليتين والايجاب الكلي اشرف المطالب الاربع
ثم الثاني وان كان الثالث والرابع من كليتين والكلي اشرف وان كان سلبا من
الجزئي وان كان ايجابا بالمباشرة الاول في ايجاب المقدمتين وفي احكام الاختلاف
كما يعلم بمراجعتها احكامها ثم الثالث لارتداده الى الشكل الاول بعكس التنويب
كالاول ثم الرابع لكونه اخص من الخامس ثم السادس والسابع على الثلاثة لاشتمالهما
على الايجاب الكلي دونه وقدم السادس على السابع لارتداده الى الشكل الثاني دون
السابع كذا في القطب الثالث من كليتين والصغرى سالبة قال في الكبير وانما
انتج هذا الكلية لعدم جواز كون الاصغر فيه غير مباين للاكبر ولان الاصغر فيه علم
الوضع في العكس كما مر الرابع من كليتين لم انما لم ينتج كلية لجواز كون
الاصغر اعم من الاكبر كما في مثال الشكل وسلب الاعم عن جميع افراد الاخص كاذب حصر
وسوى الثلاثة من مقدمتين صغراهما الخاص اشار الشارح الى ان ضمير صغراهما في كلام
المصنف يرجع الى الحد من المفهوم من السياق الى ان ضروب الرابع المنتجة
ثمانية طريقة الاسقاط على هذا المذهب ان ايجاب المقدمتين مع كلية الصغرى
يسقط صور السالبتين الكليتين والجزئيتين والمختلفتين والموجبتين
المختلفة الجزئية صغرى مع الموجبة تقسيما كبرى واختلافهما بالكيف مع كلية
احدهما يسقط صورتين الجزئية الموجبة صغرى مع السالبة الجزئية كبرى
وعكسه وطريق التحصيل ان ايجاب المقدمتين مع كلية الصغرى يقتضي
ان ينتج الثاني لان الصغرى اذا كانت موجبة كلية فالكبرى اما موجبة كلية
او موجبة جزئية واختلافهما بالكيف مع كلية احدهما يقتضي انه ينتج ستة
لان الصغرى ان كانت موجبة كلية فالكبرى اما سالبة كلية او سالبة جزئية وان كانت
سالبة كلية فالكبرى اما موجبة كلية او موجبة جزئية وان كانت سالبة جزئية فالكبرى
موجبة كلية وان كانت موجبة جزئية فالكبرى سالبة كلية فالامر الثاني
هو اختلافهما في الكيف مع كلية احدهما شروط تطلب من المطولات
عبارته في الكبير لكن يشترط لانتاج هذه الاضرب الثلاثة زيادة على ما مر
ان تكون موجبة بما هو مذكور في المطولات وقد ذكرته في شرحي للمختصر
وبسطت فيه الكلام على ذلك اه وعبارة متن الشمسية وشرحها المعتبر
والمتعدد موت

والمتعدد موت حصروا الضروب المنتجة في الخمس الاول وذكروا ان الثلاثة الاخيرة
عقيمة لتخلف الاختلاف الموجب للعقم فيها اما في الضرب السادس فلصدق
نتيجة قولنا ليس بعض الحيوان بانسان وكل فرس حيوان وكذبها اذا قلنا
في الكبير وكل ناطق حيوان واما في السابع فلصدق نتيجة قولنا كل انسان
ناطق وبعض الفرس ليس بانسان وكذبها اذا قلنا في الكبير وبعض
الحيوان ليس بانسان واما في الثامن فلصدق نتيجة قولنا لاشئ من الانسان
بفرس وبعض الناطق انسان وكذبها اذا قلنا في الكبير وبعض الحيوان انسان
والجواب لنا الاختلاف في هذه الضروب انما يتم اذا كان القياس موكبا من
المقدمات البسيطة لكنا نشترط في انتاجها ان تكون السالبة المستعملة
فيها احدى الخاصتين فلا تتمحض تلك النقوض عليها الا ملخصا والمواد
بالخاصتين كما نقل عن تقويم الكم المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة نقول
الكم سماويا وبعض المستقيط ليس بنائم بجعل خاصة بان يراد ما دام
مستيقظا الادائما وكذا يفعل في السالبة الواقعة في السابع والثامن ويؤخذ
من عبارته في الكبير ومن عبارة متن الشمسية وشرحها انه اشترط شرط
واحد لاشروطا كما في عبارته بما فتامل وقد رمزنا الى ضروب كل شكل
اي جاريا على ضروب المنتجة من الرابع بثمانية رامز لكل ضرب بحرفين
اولهما الصوامت وثانيهما الكبرى لكنه اسقط من الاربعة ثم ضروب الشكل
الثالث استغناء بتتبعه لكل الشكل الاول لموافقتها الضروب الشكل الاول
فصار الباقي من اربعة واربعين حرفا رمزنا الاثنين وعشرين فرمامتة
وثلاثين حرفا اخر رمز ضروب الشكل الاول منها اللام منه لذ واخر رمز من
ضروب الثاني الكاف منه كلا واخر رمز ضروب الثالث السين منه سلما وما
بعد رمز لضروب الرابع وجميع ما رمزنا به دابر بنا اربعة احرف الكاف
واللام والباء والسين كرر كل كهف لخ كم جنرية للتكثير والكهف يطلق على
الغار في الجبل وعلى الملجا وهو المراد هنا وابر بكسر الباء الاحسان وقصرها
للضرورة وقوله لذ اي التجا اليه وقوله لكم له لاذ اي كم شخص لاذ اي
التجا اليه وكم الثانية تاكيد لكم الاولى ولف امر من لاقه اذا خالطه وقص
سما للضرورة وذكر ضمير ها في قوله مثلا للمذكر مدلولها اذ المراد بنا
بالسما الكهف المتقدم فهو من الاظهار في مقام الاضمار وغيره الذي هو
اعلى منه فيكون الاخبار على الاول للانتقال والترقي من التسمية بالكهف

الي تسميته بالسما الكامل وعلي الثاني للانتقال والترقي من الالتجا الي
الكهف الي الالتجا الي السما الكامل وقوله كالشكل الاول خبر مبتدا محذوف كما
سيشير اليه الشم وهمزة الاول حذفت بعد نقل حركتها الي اللام وقوله كوي سلما
اي كوي بنار محبة سلما من العشق وسلم كفرح اما صفة مشبهة او صيغة
مبالغة والبدير تصغير البدر واللام في للوداد لتقوية العامل الذي ضعف
بالتاخر وهو كلا وقوله كلا اي حفظ من الكلا بالهمز وهو الحفظ لكنه ابدل همزته
الفا وقوله لليل ان جعل متعلقا بلاح اي ظهر واللام بمعني في وان جعل متعلقا
بمحذوف صفة لبدر فلا وقوله سام الانسب هنا ان يكون بمعني كلف يقال سام
فلان الامر اي كلفه اياه وضميره يرجع الي البدر اي كلف هذا البدر الناس بجرح
عصص محبتهم له وقوله كلما نصب علي التمييز بفتح الكاف وكسر اللام اسم
جنس جمعي لكلمة كنبق ونبقة وبدله بضم تفتح جمع كلم بفتح فسكون اي جرح لا يساعده
كتب اللغة ولا قواعد العربية وجملة سرت صفة لكلما وله حال من الضمير في سرت
او اللام بمعني من والباقي بضروب سببية متعلق بسرت والمعني كم سرت كلماته
في قلوب المحبين بسبب ضروب شكله اي انواع شكله الحسن ولم تجعل صفة ثانية
لكلما كما قيل لانه يلزم عليه الفصل بين العامل والمعمول باجنبي وقوله فاكتملا
عطف علي سرت اي فكمل حكمه وتم امره ولا يخفي ما في قوله بضروب الشكل من التورية
وما في قوله فاكتملا من حسن الختم حيث اتي بما يشعر بتمام مقصوده هذا ما ظهر
لي في بيان المعني الغزلي لهذه الابيات مختزلا اي مقتطعة وتعبيره هنا بمختزلة
وفيما قبل بمقتطعة وفيما بعد بماخوذة تفنن وكذا الباقي اي يدل علي ضروب
الثالث فراغ عدة ضروب الثاني وعلي اول ضروب الرابع فراغ عدة ضروب الثا
لث والكلام مع من يعرف عدة ضروب كل شكل فلا يقال هذا لا يتيسر لمن لا يعرف
عدة ضروب كل شكل ويدل علي اول الرابع ايضا اي كما يدل عليه عدة فراغ ضروب
الثالث فايضا مقدمة علي محلها وهذا طريق صاحب الشمسية ومن حذ
حذوه اسم الاشارة يرجع الي كون الضروب اثنين وعشرين بجعل ضروب
الرابع المنتجة ثمانية والي جعل المركب من الموجبة الكلية والموجبة الجزئية
خامس ضروب الثالث فان غيرهم كصاحب الكشف والسنوسي جعلوه رابعا
وما جعله صاحب الشمسية ومن وافقه رابعا جعلوه خامسا كما مر بيانه
فمنتج لاول الفا للسببية اي يكون ما تقدم من الاشتراط سببا لكون المنتج ما
يذكره قاله في الكبير لشكل اول اللام بمعني من للترتيب الذكري قال
في الكبير

في الكبير او للترتيب في الشرف فان الشكلين الاولين اشرف فمنتجه ستة
اشار الي ان ستة خبر لمبتدا محذوف ظرف للانتاج اي المدلول عليه بقوله قد انتجا
والظرف علي هذا لغو وقوله وظرف ايضا للشكل وهو علي هذا مستقر حال من فاعل
انتج وقوله من ظرفية العام في الخاص راجع للاحتمال الثاني فقط بدليل التعليل
اي الخسيس اشار الي ان افعل التفضيل ليس علي بابه وذكر باعتبار تاويل المقدمة
بالقول والا كان القياس الخسا ويمكن ان يكون التذكير لوقوع الاخس علي الكم والكيف
ويكون في قوله من تلك حذف والتقدير من كم وكيف تلك المقدمات وما الطف ما قيل
ان الزمان لتابع ارذله تبع النتيجة للاخس الارذل فان كان في كل منهما خسة
اي من جنسين جنس الكم وجنس الكيف فان كانت احدي المقدمتين موجبة
جزئية والاخري سالبة كلية لا من جنس واحد بان تكون سالبتين او جزئيتين لان ذلك
لا يكون في الضروب المنتجة التي الكلام فيها واذا كانت المقدمتان موجبتين
اي كليتين او احداهما كلية والاخري جزئية وهذا القسم زايد علي شم البيت اذ ليس
في هذا القسم تبعية في الخسة لكن ذكره تتميما للاقسام ومقابلة لقوله فان
كان في كل منهما خسة والا فسالبة اي والا تكونا موجبتين بل احداهما فقط
فالنتيجة سالبة وان كانت احداهما جزئية اي سالبة او موجبة وان كانتا كليتين
مقابل قوله وان كانت احداهما جزئية الا ان كان الاصغر مسورا بالسور الكلي
بان كان السور الكلي داخلا عليه متصلا به في الصغري كما في الضربين الاولين
من الشكل الاول والثاني او في عكسها كما في الضرب الثالث من الشكل الرابع كما سيذكره
الشم هذا ويشترط ايضا الكلية بالنتيجة علي مذهب المتاخرين من كون المنتج من
الرابع ثمانية اضرب ان تكون الكبري كلية تحرزا عن الضرب الثامن منه فان الاصغر
فيه مسور بالسور الكلي في عكس صغراه ومع ذلك لا ينتج الا جزئية سالبة افاده
في الكبير فالاكتفا باشتراط كون الاصغر مسورا بالسور الكلي انما هو علي
مذهب الاقدمين ولو عكست قضية اي قضية الاصغر في الشكل الثالث اي
القضية المشتملة عليه المسورة بالسور الكلي انعكست كلية جزئية مثل كل
حيوان جسم وكل حيوان نامي من الضرب الاول من الشكل الثالث ونتيجته
جزئية وهي بعض الجسم نامي لان الاصغر فيه وهو الجسم محمول في الصغري
ولو عكست هذه الصغري انعكست جزئية الي بعض الجسم حيوان لان عكس
الموجبة الكلية موجبة جزئية لانها اي قضية الاصغر لا تكون الا موجبة اي
وعكس الموجبة جزئية ولو كانت كلية لان صغراه كلية سالبة كلية تنعكس كنفسها

اي فيصير الاصغر في عكسها موضوعا داخلا عليه السور متصلا به مثلا لاشئ
من العبادة بمستفاد عنه النية وكل وضوء عبادة من الضرب الثالث وهو ينتج كلية
وهي لاشئ من المستغنى عنه النية بوضوء لان الاصغر وهو المستغنى عنه النية وانما
يكتب مسورا في الصغرى مسورا في عكسها لانها تنعكس كلية الى لاشئ من المستغنى
عنه النية بعبادة ويرد على الشكل ان الثامن كالثالث لان صغراه سالبة كلية ينعكس
كنفسها مع انه لا ينتج الا جزئية الا ان يكون كلامه على مذهب الاقدمين من ان
ضرب الرابع خمسة قالا مر فيهما ظاهر وهو ان القرينين الاولين من كل منهما
ينتج كلية لعموم وضع الاصغر في الصغرى بالفعل فتلخص ان المنتج للكلية خمسة
اضرب وبهذا الاشكال لخ تصريح بما علم من قوله واختص بالحملية لان
الجنس اذا اختص بشئ اختصت به انواعه بالحملي قال في الكبير لعله بالحملية
واللام للجنس ولعل تنا ولها اي القضية بالقوة اه والى تفسير الحملي
بالحملية اشار بما يفهم قوله من القضايا واقول ويحتمل ان المراد بالقياس الحملي
بل هذا احسن لعدم احواجه الى التاويل ومثل ما قيل في قوله بالحملي يقال في قوله
بالشرطي وليس بالشرطي نصريح بما علم مما قبله ماذكر فيه اشارة الى الجواب
عن الاعتراض على المص بتذكير الضمير مع رجوعه الى الموتث وتقدم الكلام في ذلك
اي على حكم المص باختصاص الاشكال بالحملي من انه تبع في ذلك ابن الحاجب وانه
يتذرع عنهما بانهما لم يعتبرا الاقتران الى من الشرطيان لعدم تعرض الاقدمين له وللتلازم
جدواه اي لبعضها اقول دفع بجعل في تعميم اللام ما توهم الطرفية من ان المحذوف
بعض اجزاء المقدمة لا يقال الابهام موجود على معنى اللام ايضا اذ بعض المقدمات
يصدق بجزء من اجزاء المقدمة الواحدة لانا نقول المراد ببعض المقدمات احدهما
وكلاهما يقتضي ان حذفهما محلها لا يجوز ظاهر ان محله اذا كان المقام مقام استدلال
او النتيجة اي اوهما معا باذ حذف الصغرى مع النتيجة او الكبرى مع النتيجة
فصور الحذف خمس مائة الصورتان وحذف كل واحدة وسيذكره هذه الثلاثة الشم
والذي في كلام المص ليست مائة جمع لجواز حذف البعض مع النتيجة كما عرفت ولا مانعة
خلو لجواز ان لا يقع حذف لشئ مما ذكر وقد تقدم نقل السعد عن الاشارات انه ليس
كل ما التمل فيه ميزاد وان الانفصال يجب ان يكون احدى المنفصلات الثلاث
نحو العالم اما ان يعبد الله او لا يعبد الله او يتفع الناس لعلم اي لاجل العلم بالمحذوف او عند
العلم به واعلم انه اذا انتفى العلم بالمحذوف لا يجوز الحذف وهو كذلك وكالاتي في جواز
الحذف الاستثنائي وما حذف منه الاستثنائية والنتيجة كقوله تعالى لو كان فيهما
الهة

الا الله لفسدتا التقدير لكنهما لم تفسدا فلم يكن فيهما الهة غير الله هذا الجدا قول
هي النتيجة وكان المناسب تاخيرها لان تقديمها يوهم امتناع اعادتها وعوديتها ان غرض التمثيل
لحذف الصغرى فقط بدليل تمثيله بعد الحذف النتيجة وكذا يقال في مثال الحذف الكبرى
هذا ارهان لم هذا انياسي طبي وما قبله شرعي محبسه النبي اي يمنعه من طلبه
للخروج المدمان قال في كبرى المعلومة من السياق ان ولا حاجة اليه لتعدد ما طرأ
في قوله من تلك المقدمات وفي قوله لبعض المقدمات ان لم تكن ضرورية اي لا مسلمة
اخذ اما ياي الحي ذي ضرورة اي اما ي قولك ذي ضرورة اي ضروري وقال في الكبير
الي قضايا ذات ضرورة اي اذا كانت المقدمات او احدهما غير ضرورية ولا مسلمة
افتقرت الي اخس بقياس وهكذا الي ان تنتهي الي ما مقدماته ضرورتيان او
مسلمتان لما سنه دوري لخ تعليل للمفهوم من قوله وتنتهي الي ضرورة اي ولا يجوز
ان لا تنتهي اليهما لما لخ توقف الشئ على ما يتوقف هو عليه اقول الصلة او
الصفة جارية على ما هي له لعود الضمير على ما فلا حاجة الي ابراز الضمير بل ينبغي
حذفه لابهامه عوده على الشئ فاحفظه ولا تتطول للكلام فاسد قيل هنا وتوقف
كل منهما على الاخر تارة يكون بغير واسطة وتارة يكون بواسطة وبحسب الاول
والثاني مضمرا والمراد التوقف المقتضي سبق الموقوف عليه فلا ينتقض بالجوهر
والعرض لان توقف كل منهما على الاخر معي لا سبقي والدور المعي ليس محالا وهو
ترتب الطاهر ان تعبيره في جانب الدور بالتوقف وفي جانب التسلسل بالترتب
تفنن الذي يهواي ما لزم وفيه اشارة الي ان مذهبي في كلام المص بيانية على
تقدير متعلق بلزم نلزم الاول لخ بيان ذلك انه لو لم تنته المقدمات او بعضها
الي ما ذكر لزم توقف العلم بها على غيرها وكذا الحال في ذلك الغير وهكذا فان عدنا الي
بعض الاوائل لزم الدور وان ذهبنا الي غاية لزوم التسلسل فلزوم الدور في الحالة الاولى
ولزوم التسلسل في الحالة الثانية توقف الاول اي القياس الاول فان التنتهي لخ
مفهوم قوله وتنتهي لخ لكان جايز الوجود دليل الملازمة ان الشئ موجود وكل شئ
موجود اما واجب الوجود او جايزه واما الاستحالة فمنتفية لان الفرض انه موجود
اذ لو كان جايز الوجود لخ دليل للاستثنائية وهكذا الادلة الاتية كل دليل
منهما دليل للاستثنائية التي في الدليل قبله لفسدتا السموات والارض
فر السعد الشاهد بالخروج من النظام المشاهد وبعضهم بعدم وجودهما
من اهله وبعضهم بعدم امداد الحوادث بما هو قوام وجود بما من الاكوان والا
لوان والاعراض ولو بما لم تعد اضروري بالمشاهدة اقول الضروري بالمشاهدة

كونهما لم تفسد بالفعل واللازم باطل على تعدد الاله جواز فسادهما لا فسادهما بالفعل
لجواز اصطلاح الالهين كما قالوا وعدم جواز فسادهما غير ضروري بالمشاهدة فلم
تفته هذه الاله الى الضروري ويمكن الجواب بالتزام ان اللازم الفساد بالفعل بناء على
ما ذهب اليه السعد وجماعة من ان الاية خطابية لا برهانية بمعنى ان الملازمة
عادية لا عقلية لان العادة جارية بوجود التمانع والتغالب عند تعدد الحاكم على
ما اشير اليه بقوله تعالى ولعلا بعضهم على بعض فتامل وكل من فيه تغليب
العقلا على غيرهم وكذا اذا قلت لم هذا مثال من الاقترانيات وما قبله مثال من
الاستثنائيات مقدم كان الوجود طاريا اي والطرو عين المطلوب وهو الحدوث ومؤخر
يستدل على الثانية منهما اي من هاتين المقدمتين وهي كل متغير حادث من
القياس الاول هو العالم صفاته حادثة وكل من صفاته حادثة فهو حادث لا يعرى
اي لا يخلو يقال عرى يعرو ويرمي يرمي اي خلا وعرا يعرو كسما يسمو اي عرض
وحدث في القياس الاستثنائي وتسمى كبرى لانها اكبر من
الاستثنائية اذ الفاظها على نحو نصف الفاظ شرطيتها وايضا لو اعتبرتهما
بالترتيب الاقتراني لوجدتهما على هيئة الشكل الاول المركب من حملية صغرى
وشرطية كبرى مثلا اذا قلنا كلما كان هذا انسان فهو حيوان لكنه انسان
وجدته هو عين قولك هذا انسان وكلما كان انسان فهو حيوان ونتيجته
هي عين نتيجته ولا يختلفان الا في تقديم الصغرى في اللفظ وتاخيرها
وكذا اذا قلنا في هذا المثال لكنه ليس بحيوان يكون عين قولك هذا ليس
هو بحيوان وكلما كان انسان فهو حيوان وهذا من الشكل الثاني وينتج
هذا ليس بانسان وهي نتيجة الاستثنائي ولم يختلفا ايضا الا بالتقديم
والتاخير قاله في الكبير على وضع اي اثبات وقوله احد طرفيها اي
الشرطية وطرفاها مقدمها وتاليها وقوله او رفعه او نفيه وقوله ينتج اي
الوضع او الرفع لاشتماله على القضية الاستثنائية وان شئت قلت لاشتما
له على اداة الاستثنا وهي لكن اي على اداة الاستدراك الشبيه بالاستثنا
في احداثه فيما قبله شيئا لم يوجد فيه كما في شم ابن يعقوب مبسوطا على ما
ذكر في الشرطية فيضعه او يرفعه اي على مقدم الشرطية فيضعه وعلى تاليها
فيرفعه والتعليل الاول يرجع الى هذا زاد في الكبير وانما يتغايران بالا
عتبار اذ اداة الاستثنا اي النحوي سميت بذلك لرجوع المتكلم اليها الى الكلام
السابق فيخرج بها ما لولاها لدخل في الكلام السابق اه وحاصله ان الرجوع

الى كل

الى كل من التعليلين متحقق لكنه معتبر اولا في التعليل الثاني والمعتبر اولا في
التعليل الاول نفس القضية المرجوع بها التي هي الاستثنائية يعرف بالشرطي
اي فله اسمان قال في الكبير خص بذلك اما بناء على ما مر من ان الاقتراني
لا يتركب من الشرطيات او للزوم الشرطية له بخلاف الاقتراني فانه على القول
بانه يتركب من الشرطيات وهو المعتمد لا يلزم فيه ذلك لانه يتركب من محض
الحمليات ايضا وهو الاكثر اه اي نقيضها دفع بذلك اعتراضا على المص
بان تكون النتيجة بصورتها الخ تصوير للدلالة على ذلك بالفعل بين به ان المراد با
لدلالة على ذلك الاشتمال عليه لا ما يتبادر منها وهو الافادة حتى يراد ان الاقترا
ني يفيد ايضا النتيجة بالفعل او نقيضها كذلك اي او يكون نقيضها بصورته
مذكورا فيه بان تكون النتيجة متفرقة الاجزاء الخ تصوير للدلالة بالقوة المنفية
مثال الاول اي الدلالة على النتيجة بالفعل ولم يمثل للثاني الذي هو الد
لالة على نقيضها بالفعل اكتفاء بما سياتي ولم يكتف به في الاول ليتضح الاعترا
ض الاتي فاندفع ما قيل هنا واعترض اي على كون النتيجة مذكورة فيه بالفعل
كما هو ظاهر صنيعه هنا وصريح كلامه في الكبير او على قوله دل على النتيجة او ضدها
يشبه فيكون في قول الش بان النتيجة اكتفا اي او ضدها كما قيل والجواب ان المعنى
اي معنى كون النتيجة مذكورة فيه بالفعل وقوله ان صورتها اي ومادتها وقوله وان
كانت المغايرة بين النتيجة والتالي حاصلة في الحقيقة باعتبار المغير وقوله لان
النهار موجود اي لان هذا القول عند كونه نتيجة الخ وقوله قضية اي مستقلة هذا
وقد اورد الش في كبره الاعتراض المجاب عنه هذا الجواب بما لفظه واعترض على
الاول يعني كون النتيجة مذكورة فيه بالفعل بانه يقتضي عدم مغايرة النتيجة
للقياس وهو مناف لما اقتضاه تعريف القياس من وجود المغايرة لقوله فيه
مستلزما بالذات قولا اخر اه وعدل عنه هنا الى الاعتراض المذكور لعدم قوة ما ذكره
في الكبير اذ المراد بالمغايرة كما مر ان لا تكون النتيجة عين احدى المقدمتين
وهي فيما نحن فيه جزء احدهما لا عين احدهما وذكر اي الشرطي وقوله باللفظ
الاحسن بالقول انتج وضع ذاك الخ انما انتج وضع المقدم وضع التالي لان
المقدم ملزوم للتالي وثبوت الملزوم يقتضي ثبوت اللازم وانما انتج رفع التالي
رفع المقدم لاستلزام انتفا اللازم انتفا الملزوم وضع التالي اي وضع مثل
التالي لما تقدم ان النتيجة غير التالي ولا يلزم انتاج اي فالضمير عايد على الا
نتاج المفهوم من انتج في عكسهما اي عكس وضع المقدم ورفع التالي اي مقابل كل

منهما فكس وضع المقدم اي مقابله رفع المقدم وعكس رفع التالي اي مقابله وضع
التالي اي منه قال في الكبير وجائية على معناها من التوقيتية لجعل بحر وراما خوفا
مجازا من انه قد يكون لحم اي دون ان المقدم ملزوم والتالي لازم فيلزم من ثبوت
الملزوم ثبوت اللازم لازمه ولا يلزم من نفيه شيء ويلزم من نفي اللازم نفي ملزومه
ولا يلزم من ثبوته شيء اهم منه المقدمات كما في المثال المتقدم قال في الكبير
واما اذا كان التالي مساويا للمقدم نحو كلما كان هذا انسانا كان ناطقا فلستلزم نفي
المقدم نفي التالي واثبات التالي اثبات المقدم ليس بالنظر الى صورة القياس
بل الى مادته المخصوصة والمعتبر هو الاول الا ترى انهم لا يقولون ان الموجبة الكلية
تنعكس كنفسها مع تحقق صحة ذلك فيها اذا كان المحمول مساويا للموضوع
اهم وشرط انتاج لح كان الاسب لها خيره الى آخر الباب لتعلقه بالمتصلة والمنفصلة
ان تكون موجبة فلا تنتج السالبة متصلة كانت او منفصلة وقوله لزومية
ابو في المتصلة وكان عليه ان يقوله او عنادية اي في المنفصلة كما في الكبير لقوله
بعد او كون وضع اللزوم او العناد لح فلا تنتج الاتفاقية متصلة كانت او منفصلة
وقوله وان تكون كلية فلا تنتج المحرية متصلة كانت او منفصلة على تفصيل سيشير
اليه اي موضع يصلح لاكلية لقول السوسي في الاستدلال على وجوده تعالى لانه لو لم
يكن لم يحدث شيء لانها وان كانت مهملة لوجود علامة الاهمال وهي اطلاق لو لكنها
في حيز صالح للكلية بان يقال كلما لم يكن له محدث لزم ان يكون احد الامرين
نحو قوله او كون وضع اللزوم لم عطف على ان تكون كلية وبيينة تاكيد لوضع يعني
انه يقوم مقام كلية الشرطية ان تكون مخصوصة وضع اللزوم او العناد فيها اي حالة
بعينه وضع الاستثنا اي وضع ذات الاستثنا وهي الاستثنائية فلا يصح كون
القضية منه كلية لان المخصوصة في حكم الكلية ح كالمخصوصة المهملة في قولك ان زيدا
زيد الان فهو مكرم لكنه قد لا يكرم الان فانه ينتج زيد مكرم الان والمخصوصة الجزئية في قولك
قد يكون ذا اجالسني زيد عند الزوال حدثته لكنه مجالسني عند الزوال فانه
ينتج اني احدثه عند الزوال وكذا يقال في المنفصلة نحو اما ان يكون هذا الجسم وهو
حي عالما او جاهلا لكنه وهو حي ليس بجاهل وقيل اذا كانت وضع اللزوم او العناد والا
والاستثنائية واحدا اما اذا كانت الاستثنائية عامة يشمل وقت الاتصال او
الانفصال لدخول الوقت في دلالة العموم نحو قد يكون اذا جالسني زيد عند
الزوال حدثته لكن مجالسني جميع النهار فانه ينتج اني حدثته عند الزوال افاده في
الكبير وافاد فيه ايضا ان للزوم التالي تاني لامتناع الاول لا امتناع

الثاني

للعامل

الثاني بمعنى ان امتناع الثاني علة لامتناع الاول من غير التفات الى ان علة انتفا
الجزائي الخارج ما هي وتاني لامتناع الثاني لامتناع الاول بمعنى ان امتناع الاول
علة في الخارج لامتناع الثاني وعلى الاول قوله تعالى لو كان فيهما الهة الا الله
لفسدتا نحو سوق ليستدل بامتناع الفساد على امتناع تعدد الالهة على الثاني
قوله تعالى ولو شاء لهداكم اجمعين نحو لا فادة علة انتفا هداية الجميع في الخارج انتفا
تعلق المشية بها ومر على هذا اقتصر علما العربية لانهم لا يستعملون تاني في القياسات
لتحصيل العلم بالنتايج وان اعترض عليهم ابن الحاجب وعلى الاول المناطقة لانهم
انما يستعملون تاني في القياسات كذلك وان يكن الشرطي بمعنى الشرطية وذكورها
وكذا يقال فيما ياتي فان كانت حقيقية اخذه من قولهم حم بمعدود اكر في الاخص والحا
صل ان للحقيقة اربع نتايج وكلها منه مانعة الجمع ومانعة الخلو فتحققتين اي احد
طرفيها اطلاق ذا على احد الطرفين لا بعينه مجاز من اطلاق اسم الخاص على العام اذ هو
موضوع لكل جزئي يصلح منه جزئيات المشار اليه افاده في الكبير ينتج رفع ذاك
لامتناع اجتماعهما والعكس قال في الكبير اي اللزومي وهو نايب وضع بالوضع
اي والرفع بالرفع كذا الابط الاطلاق المبني المستعمل فيه اسم الاشارة في النظر
الاول والنظر الثاني ينتج وضع الاخر لامتناع ارتفاعهما معا لانها الخصم في
احد طرفيه كما مر تفصيلي تقدمنا في تحيث القضايا واثانية نتايج الثانية كما مر
بيانه عين النتيجة اي فيلزم الاستدلال على الشيء بنفسه في الكبير اقول ان اراد
العينية لفظا فغير مسلم على اطلاقه لانا اذا استثنينا الطرف الايجابي انتج
نفي الطرف السلبي مثلا اذا قلنا اما ان يكون الموجود قديما او غير قديم لكنه
قديم ينتج انه ليس غير قديم فالنتيجة غير الاستثنائية لفظا وان اراد العينية
معنى فالامر كذلك في المركب من الشيء والمساوي لنقيضه وجوابه بان مختار
الشق الاول وتقول بكفي في انفا المركب من الشيء ونقيضه كون الاستثنائية
عين النتيجة فيما اذا استثنينا الطرف السلبي كان قلنا في المثال المذكور
لكنه غير قديم فانه ينتج انه غير قديم لانهم لا يعتبرون الا ما اطردت فايدته
ثم الترتيب الذكري او للترتيب في الشرف لان الحقيقة اشرف من غيرها
قاله في الكبير دون عكس خبر مبتدا محذوف اي هذا الحكم وهو انتاج
وضع احد الطرفين رفع الاخر ثابت دون عكس له وهو انتاج رفع احدهما وضع
الاخر فليس بثابت قاله شيخنا الدسوقي فهو اي مانع الرفع اي فحكمه
عكس والحكم علما حذف المضاف وانفصل الضمير وقام مقامه ويشترط في مانعة

الخلو هنا ان تتركب من سالبتين كما في مثال الشرا ومن موجبة وسالبة نحو دائما اما
اما ان يكون زيد في البحر او لا يغرق لكنه ليس في البحر ينتج انه لا يغرق او لكنه يغرق
ينتج انه في البحر فان تركب من موجبتين نحو العالم اما عرض او اما حادث لم ينتج
شيا فلو قلت لكنه غير عرض لم ينتج انه حادث لان غير العرض اعم من الحادث
او لكنه ليس بحادث لم ينتج عرض اذ لا لزوم بين نفي الحدوث والعرضية بل بينهما
التباين لامتناع الخلو علة لقوله ينتج وضع الاخر وقوله واحتمال اجتماعهما
علة لقوله دون العكس ففيه لف ونشر مرتب في لواحق القياس
جمع لاحق اي ما يلحق بالقياس البسيط في الاستدلال وهو اربعة القياس
المركب وقياس الخلف والاستقرا والتمثيل وسياتي في كلامه ما عدى قياس
الخلف فالاضافة في لواحق القياس جنسية لا استقرائية اما في هو في اصله
اثبات المطلوب بابطال نقيضه وسمي قياس الخلف لانه يودي الى الخلف اي
المحال على تقدير عدم حقيقة المطلوب وقيل لان المطلوب ياتي من خلفه الذي
هو نقيضه ويتركب من قياسين احدهما اقتراني والاخر استثنائي تلخيصها
لو لم يتحقق المطلوب لتحقق نقيضه ولو تحقق نقيضه لتحقق محال ينتج لو لم
يتحقق المطلوب لتحقق محال لكن المحال ليس بمتحقق فالمطلوب متحقق
مثلا نقول لو لم يتحقق انتفا وجوب الزكاة على الصبي لتحقق وجوبها عليه
ولو تحقق وجوبها عليه لتحقق وجوب الصلاة عليه الذي هو محال فنجعل هذه
النتيجة احدى مقدمتي الاستثنائي والمقدمة الثانية قولك وهو المطلوب وانما
كان القياس المركب وقياس الخلف ملحقين بالقياس البسيط لانهما لما كانا
في الظاهر مخالفين للقياس البسيط جعلا ملحقين به وان كانا في الحقيقة
يرجعان اليه وقد عرفت لخ لعله دخول على المقول اشار به الى ان التركيب
اللازم له هو التركيب من مقدمتين اي من القياس اي من مطلق القياس
ما يدعونه اي القياس الذي يدعونه مركبا اي القياس يدعونه وتسميته
قياسا ظاهرة في فصول النتائج اما موصولها فهو اقيسة بسيطة مع كل منها
نتيجة لكن لما كان الموصل للمطلوب هو مجموعها سمي المجموع قياسا مركبا
من حيث ايصاله الى المطلوب في الحقيقة وان كان بحسب الظاهر قياسا واحدا
لكن هذا انما يتاتى في مفصول النتائج اما موصولها فهو في الحقيقة وفي الظا
اقيسة فلواسطة قوله في الحقيقة لناسب القسمين فركبنه جواب الشرط
الذي بعده على مذهب اللوفيين وبعض البصريين ودليل الجواب على مذهب

جمهور

جمهور البصريين اي فاعلم كيفية تركيبه التي اثبتها لك لان المترتب على ارادة
علم المركب علم الكيفية لا ايجادها الذي هو من اول قوله فركبنه قاله ابن يعقوب ثم
قال وانما يحتاج الى ذلك المتركب ان كان الخصم بعد تسليمه النتيجة الاولى لا تقوم عليه
الحجة ولا يحصل مقصود المستدل من اقامة الحجة عليه باثبات المدعى فيوتى بالكلام
على وجه التدريج حتى ينتهي الى المقصود اه اي اجعلها يعني انه ضمن اقلب
معنى اجعل كما في الكبير نتيجة فاعل يلزم ولم يونث الفعل لان الفاعل مجازي
التانيث وتقوى بالفصل الذي لو وجد مع حقيقي التانيث لسوغ ترك ينتج
بالجزم في جواب الامر الى هلم جرا ادخل الى علم هلم مع انها اسم فعل وهو لا يد
خل عليه عامل واعتذر الشارح في كبيره عنه بانه كانه استعمل هلم في غير ما وضعت له
اي اطلقها على الاستمرار اه وسيشير اليه هنا بقوله فيما ياتي فكانه قيل هنا انتهى
الى استمرار لخ وفيه ما فيه وقال ابن يعقوب واهل هلم ان تستعمل لطلب الاقبال
ثم استعيرت لطلب الاستمرار فكانه يقول هنا يستمر التركيب هكذا استمرار
او عبر عن هذا الاستمرار بالجر اي الانجرار لان الامر المنجر مستمر والى في كلامه
اما مقدرة الدخول على امر محذوف موصوف بقوله محذوف اي الى حصول امر يقال
فيه يستمر التركيب استمرار هكذا الى حصوله وهو مقصود المستدل او مقدرة
الدخول على محذوف بلا قول يكون وصفا له ويكون هلم للاخبار فكانه يقول
الى نهاية يستمر التركيب استمرارا الى حصولها ولا يخلو كل من تكلف الا ملخصا
ومعناه اي معنى هذا التركيب برمته فسيروا ماخوذ من هلم وتمهلوا
لخ ماخوذ من جرا كذا نقل عن تقرير الشارح فيما دوم عليه اي في استمرار
ما دوم عليه اي في الاستمرار على الشيء الذي دوم عليه كالعبادة مثلا والتمهل
فيه اما بطريق النقل او بطريق التجوز لعلاقة المشابهة بين السير والاستمرار
في اشتمال كل على طلب المقصود او على ازمنة متوالية ثم صار حقيقة عرفية
اي جروا جرا يحتمل ان يكون اشارة الى ان عامل المصدر محذوف
ومحل امتناع حذف العامل المصدر المؤكد اذا لم يقم المصدر مقام العامل
ويحتمل ان يكون اشارة الى ان هلم على هذا بمعنى جروا تامل او على الحال
اي المؤسسة او المؤكدة باعتبار اختلاف المقصود بهلم وقوله او على التمييز
انما يظهر اذا اريد بهلم معنى تمهلوا مثلا اما اذا اريد معنى سيروا فلا وقال
القاضي زكريا لما كان ما نقله الشيخ السنوسي مجملا لم يبين فيه معنى كل من
اللفظتين على حدتها وليس فيه من الفائدة ما في عبارة القاضي زكريا نقل عبا

القاضي زكريا المشتملة على بيان معنى كل على حدته وعلى زيادة الفائدة
في انه اي تعلم جرا ان هلم اي في هذا التركيب فلا ينافي انها تاتي في غيره لطلب
المجيء الحسي كما في قوله تعالى هلم الينا وبمعنى احضروا كما في قوله تعالى هلم
شهداءكم واضافة معنى الى ما بعده للبيان ولا بمعنى الطلب اقول اسلفنا
عن ابن يعقوب صحة بقائها على افادة طلب الاستمرار لانتقال المنفي طلب المجيء
الحسي فقط كما قيل لانا نقول قوله بعد بل بمعنى الاستمرار على الشيء وبمعنى الخبر
ينافيه فافهم حقيقة اقول يحتمل رجوعه الى كل من المجيء الحسي والطلب
ويحتمل رجوعه للطلب فقط وعلى كل فهو محتاج اليه بل بمعنى الاستمرار على الشيء
راجع لقوله ولا بمعنى الطلب المجيء الحسي وقوله وبمعنى الخبر اي الاخبار بهذا
الاستمرار راجع لقوله ولا بمعنى الطلب والاضراب انتقالي باعتبار النفي ابطالي باعتبار
المنفي وعبر عنه بالطلب اي بصيغة الطلب وقوله كما في قوله اي تعبيرا كالتعبير
عن الاخبار بصيغة الطلب في الايتين المذكورتين يبقى مصدرا اي موكدا لعامله
وهو هلم الذي بمعنى استمر وقوله حال موكدة اي لعاملها كما عرفت بل التعميم
اي تعميم الشيء اي الاستمرار عليه بدليل ما سبق في كلامه وما ياتي فيه وبذلك
يعرف ما في كلام بعض هنا كما في السحب الخ المشبه لا يعطي حكم المشبه به من كل
وجه فلا ينافي ان التعميم المفسر به الخ بمعنى الاستمرار والتعميم المفسر به
السحب باق على ظاهره من الشمول اسنة الى الخ مقتضاه ان الى في كلام المص
باقية على ظاهرها من الانتهاء وقال في الكبير انها بمعنى مع اي واقلب نتيجة
به مقدمة مع الاستمرار على ذلك استمرارا الى ان يحصل المطلوب اه استمرارا
او مستمرا الاول على كونه جرا مصدرا والثاني على كونه حالا ولم يبين المعنى على احتمال
كونه تمييزا اشارة اليه بعده فقل كل انسان الخ معطوف على انته القياس المركب اشار
الى ان الذي صفة لمحذوف اي الذي لا تطوى الخ تفسير لقوله الذي حوى الخ بل تذكر
بالفعل فيه مرتين الخ اقول الذي افاده ابن يعقوب انها تذكر بالفعل مرة واحدة نتيجة
حيث قال مثال هذا التركيب اي تركيب الاقيسة قياسا واحدا ان يكون المطلوب مثلا
العالم لا بد له من خالق فنقول العالم ملازم للصفات الحادثة وكل ملازم
للحادث حادث فالعالم حادث وكل حادث ممكن فالعالم ممكن وكل ممكن يحتاج
الى خالق فالعالم يحتاج الى خالق وهو المطلوب ويسمى هذا موصول النتائج
لذكرها ولو اسقطتها للعلم وقلت العالم ملازم للحوادث وكل ملازم للحوادث
حادث وكل حادث ممكن وكل ممكن يحتاج الى خالق انتج النتيجة الاولى بعينها ويسمى

هذا مفصول

هذا مفصول النتائج لانها لم تذكر متصلة بالنتائج اه والانصاف ان هذا الوجه وانسب
بجعل متصل النتائج قياسا واحدا بحسب الظاهر فافهم والذي حوى مبتدا اي
خبره جملة يكون متصل النتائج والرابط الضمير في يكون او خبر مبتدا محذوف
اي هو الذي على هذا يكون ضمير يكون راجعا الى ما في قول المص ما يدعونه مركبا
والضمير المقدر مبتدا يرجع الى مفصل النتائج فتكون جملة المبتدا المقدر وهو
الخبر المذكور وهو الذي حوى مسبوقة لبيان متصل النتائج الواقع خبر يكون وهل
تسمى هذه الجملة اعتراضية لوقوعها بين يكون وخبرها او لا تسمى لتقدم الخبر عن
محله فحرره يعود على الذي اي الواقع صفة لمحذوف وقوله او على القياس اي الذي هو
الموصوف المحذوف والمال واحد غير انه اعتبر في الاول الصفة لذكرها وفي الثاني الموصوف
لانه المتبوع ولا يخفى ان الوجهين انما يظهران على ان الذي مبتدا اما على انه خبر لمبتدا
محذوف فلا ويمكن ان يحمل القياس في عبارته على القياس المدلول عليه بما في قول
المص سابقا ما يدعونه مركبا فيكون في كلامه لف ونشر مرتب ويوافق ما قررنا
سابقا في مرجع ضمير يكون لا على الاحتمال الثاني لا على القياس المذكور في الترجمة
لان المراد به القياس البسيط ومتصل النتائج ومفصولها قسمان من المركب
كما هو ظاهر او مفصولها او للتقسيم فهي بمعنى الواو معطوف على متصل
النتائج هذا انما يصح على ان الذي خبر مبتدا محذوف اما على انه مبتدا فلا بما يلزم
عليه من الفساد لان ضمير يكون عليه يرجع الى الذي حوى النتائج فيكون
المعنى يكون الذي حوى النتائج متصل النتائج او مفصولها وهو باطل لان
الذي حوى النتائج لا يكون مفصولها وان يجري على كلي استدل اي بحكم جزئي اي
جزئيات على حكم كلي والمراد بالجزئي هنا وفيما ياتي الجزئي الاضافي سواء كان حقيقيا او لا
كذا في الكبير ونوقش بان الظاهر انه هنا يتعين حمله على الحقيقي لان المتبع انما هو
الجزئيات الحقيقية بحذف بالكلي اي لالتقاء الساكنين وقوله بعد تخفيفها اي لاجل
النظم فذا اي الاستدلال المذكور المفهوم من استدل فالاستقراء على كلامه الاستدلال
بحكم الجزئي على حكم الكلي وفسر ايضا بالحكم على الكلي بما وجد في اكثر جزئياته وكلا التفسيرين
ضعيف لما سياتي اي عقل مسمى بالاستقراء اشار الى ان الجار والمجرور متعلق بمحذوف
ويصح ان يكون متعلقا بعقل على تضمينه معنى عرف والصحيح وجه صحة اشتماله
له على المعنى اللغوي مع زيادة قاموس شان المعاني الاصطلاحية ولموافقته كلام ابي نصر
الفارابي وغيره عن تصفح اي تتبع وهو الاستقراء التام ويسمى بالمقسم واما
اكثرها كذا في جمع الجوامع ايضا قال في الايات البينات يلزم خروج ما يكون بنصف الجزئيات

وقف لله تعالى

فاقل فلا يكون استقرا على هذا الكلام وح يشكل الامر بمسايل استند فيها الفقها الى الاستقرا
مع انه لم يقع فيها استدلال بجميع الجزئيات ولا باكثرها كما في كون اقل سن الحيض تسع سنين
واقله يوم وليلة واكثره خمسة عشر يوما وغالبه ست او سبع فانهم صرحوا بان مستند الشافعي
في جميع ذلك الاستقرا ومعلوم ان الشافعي لم يستقر حال جميع نسا العالم في زمانه ولا حال اكثرهن
بل ولا حال نصفهن ولا ما يقرب منه فضلا عن نسا العالم على الاطلاق للقطع بعدم استقرايه
حال جميع نسا الاعصار المتقدمة من لدن وجد الانسان والمتاخرة عنه الى قيام الساعة فالوجه
ترك التقييد بالاكثر في الناقص وان قيد به كثير من المناطقة بل يقيد بالبعض كما وقع في
عبارة غير واحد كالامام في المحصول وتبعه الاسنوي وينبغي ضبط البعض بما يحصل معه ظن
عموم الحكم اه وهو ايضا لخ اي كما يسمى بالاستقرا الغير التام يسمى ايضا بالاستقرا المشهور
وله اسم ثالث الاستقرا الناقص فله اسما ثلاثة صرح بذلك في الكبير كما اذا استقرات في بعض
النسخ استقريت بقلب الهمزة الفا للتخفيف ثم قلب الالف بالاتصال ما يضمر المخاطب وقوله
الحيوانات اي اكثرها فحكمت على كل حيوان اي من تمساح وغيره لظنك ان بقية الحيوانات
التي لم تستقرها تحرك ايضا فكها الاسفل عند المضغ هذا هو الحال عند الحكم الاستقرائي ثم
تبين لنا بعد حكمك بعد ذلك لما اطلعنا على التمساح انه لا يحرك فكه الاسفل عند المضغ
وليس المراد ان القياس كان يعلم حين ذكر القياس ان التمساح لا يحرك بل حين قاس غلب
على ظنه من تتبع اكثر جزئيات الحيوان ان البقية كذلك فهو حكم مستند فيه الى الظن افاده
شيخنا العدوي قليل المرارة المرارة جلدة لطيفة لازقة بالكبد هي ظرف للمرة بكسر
الميم والانسب بالقلة ان يراد بالمرارة لما فيها نافع يفيد اليقين لانها القياس المنطقي
المقسم اما ماش او غير ماش الخ انما اراد بالماشي ما لا يطير عادة وبغير الماشي ما يطير
عادة وعكسه لا بد من تقدير مضافين اي مجموع مقدمتي عكسه لان العكس الذي
هو الاستدلال ليس هو القياس المنطقي اذ هو قول مولف والاستدلال مصدر كذا في
الكبير والمخالفة بينهما اي بين الاستقرا والقياس المنطقي وفيه اشارة الى
ان العكس في كلامه بالمعنى اللغوي وهو المخالف لان في القياس اسم ان ضمير
الشان وقوله بحكم على جزئيات كلي اقول هذا لا يشمل نحو زيد انسان وكل انسان حيوان
لان الحكم انما هو على جزئي واحد لوجود المحكوم به في كليه الا ان تجعل اضافة جزئيات
الى كل للجنس فتصدق بالجزئي الواحد وسطا بين جزئيه بهمزة مكسورة فيا مشددة
حمل اي قيس كما في الكبير فذاك اي الحمل المفهوم من حمل كحمل النبيذ الخ اي
في قولنا النبيذ كالخمر بجامع الاسكار فهو حرام جعل مفعوله الاول جعل نايب الفاعل
ومفعوله الثاني محذوف اي جعل من الادلة او جعل مسمى بالتمثيل والاصوب

انما كان

انما كان اصوب لاشتماله على المعنى اللغوي وزيادة في معنى مشترك بينهما هذا هو
الجامع فمدخول في هنا غير مدخولها في قوله سابقا حمل في حكم المعلل صفة بانية للحكم
فيتركب من اربعة حدود الخ تسميته هذه الاركان الاربعة حدودا والمشبه اصغر والحكم
اكبر والجامع اوسط اصطلاح المناطقة واصطلاح الفقها تسمية الاصغر فرعا والمشبه
به اصطلاحا والاكبر حكما اي محكوما به والاوسط جامعا وعلة والمتكلمون يسمون
التمثيل استدلالا بالشاهد على الغايب ويسمون المشبه غايبا والمشبه به شاهدا
كذا في الكبير ولم يذكر فيه ان المشبه به يقال له اصل في اصطلاح المناطقة فان كان
الواقع ان تسميته اصطلاح لهم كما يتبادر من عبارته هنا فالامر ظاهر والا كانت تسميته
اصلا في قوله واصل شبه به جريا على اصطلاح الفقها بعد جريه في تسمية بقية الاركان
على الاصطلاح المناطقة ولا يفيد القطع الخ قال في الكبير الاصل ولا يفيد قياس
الاستقرا وقياس التمثيل القطع بنتيجتهما فحذف المضاف واظهر في محل الاضمار
اذ الدليل هنا هو الاستقرا والتمثيل اذ المراد جنس الدليل ويصح ان يكون بمعنى المدلول فلا يقرر
لفظ النتيجة ولا يكون هناك اظهار في محل الاضمار اه واشار في الصغير والكبير الى ان قوله
والتمثيل معطوف على الاستقرا بملاحظة مضاف حذف لدلالة المضاف الاول عليه وبه
يندفع الاعتراض بان لكل من الاستقرا والتمثيل قياسا مستقلا ومقتضى عبارته انه
لمجموعهما قياس واحد ويجاب ايضا بجعل الاضافة للجنس وعلى هذا لا حاجة الى
تقدير قياس في المعطوف قياس الاستقرا وقياس التمثيل اي اذا اراد الاستقرا او التمثيل
الى صورة قياسين كان قلت في الاستقرا كل فرس حيوان فرس وبغل وحمار وهكذا الى ان
بلغت الاكثر وكل فرس وبغل وحمار وهكذا يحرك فكه الاسفل عند المضغ والخلل فيه من
الصغرى وكان قلت في التمثيل النبيذ مسكر وكل مسكر حرام والخلل فيه من الكبرى عند من
لا يسلمها لما تقدم من انه ربما يكون فرد لم تستقر به على خلاف ما حكمت به فهذا
تعليل لعدم افادة قياس الاستقرا القطعي بالنتيجة وقوله اذ ليس يلزم الخ علة لعدم
افادة قياس التمثيل ذلك فلا حذف في كلامه لعلة الاول ولا قصور اقسام الحجة قال
في الكبير لما فرغ من تقسيم القياس باعتبار الصورة الى اقتراني واستثنائي والاقتراني الى الاشياء
الاربعة على ما سبق شرع في تقسيمه باعتبار المادة الى نقلي وعقلي وتقسيم العقلي الى الصناعات
الخمس والحجة ماخوذة من حج خصمه اي غلبه لان المتمسك بها يغلب خصمه اه وحجة
مبتدا والمسوغ للابتدا بها قصد الجنس والتفصيل مغلقة منسوبة الى التعليل
لاستنادها اليه وان كان العقل هو المدرك لها ونسبت الى النقل ليتميز ما يتوقف على النقل
عن غيره وهي ما كان من الكتاب والسنة والاجماع الواو بمعنى او وزاد في كبيره وما استنبط

منهما اه واسقطه هنا لان المراد ما كان من صريحها او المستنبط منها ثم المراد ايضا ما
كان بجميع مقدماته او باحداها من الكليات لما سننقله عن الشارح في كبيره من ان احدى
مقدماته نقلية والاخرى عقلية نقلي لان المتركب من المتوقف على النقل وغير المتوقف
متوقف عقلية منسوبة الى العقل لان العقل لا يتوقف في اثباتها على نقل فان قلت سيجعل
البرهان من اقسام العقلية مع انه قد يتركب من مقدمتين كلتاهما نقلية او احداهما مثال
الاول اذا تواتر ان زيدا زنى فقلت زيد زنى وكل من زنى يحد ومثال الثاني نبينا صلى الله عليه
وسلم ادعى النبوة واظهر المعجزة وكل من هو كذلك فهو نبي فالاولى من هاتين المقدمتين
نقلية بالتواتر قلت لا يلزم من جعل البرهان من اقسام العقلية انه لا يكون الا عقليا لان
المراد ان العقلية تكون برهانا وغيره ولا يلزم منه حصر البرهان في العقلية بل قد يكون نقليا
وهذا كما تقسم الانسان الى ابيض وغيره فلا يقتضي ذلك ان الابيض لا يكون غير انسان واعلم ان
البرهان الذي كلتا مقدمتيه او احداهما نقلية نظرية اريد الاستدلال عليها لا بد من انتهاء
مقدمتيه او مقدمته النقلية الى عقلية لان العقلية اصل للنقلية مثلا قولنا في القياس
السابق وكل من زنى يحد اريد الاستدلال عليها بخبر الصادق اي القرآن او الحديث ثم يستدل
على صدق ما اتى به الرسول صلى الله عليه وسلم بالمعجزة وهي تتوقف على اثبات
الوجود له تعالى والقدم والبقاء والمخالفة للحوادث والقيام بالنفس والوحدانية والقدرة
والارادة والعلم والحياة بالادلة العقلية كما هو مبسوط في محله هذا كله على تسليم ان البرهان
لا يختص عند المناطقة بما مقدمتاه عقليتان وقد يقال باختصاصه عندهم بذلك لانهم
انما يبحثون عن العقليات ولا يلزم منه انتفاء اليقين عن النقلية انما اللازم ان لا يسمى
برهانا اصطلاحا وقد اطال في بيان ذلك في الكبير وجه الحصر لخ هذا الوجه جعلي قصد
به التقريب الى الافهام لا عقلي اذ لو كان عقليا لكانت الاقسام تسعة لان التصديق
اما جازم او غير جازم وكل منهما اما ان تعتبر حقيقة او لا فهذه اربعة وكل منهما اما
حق في الواقع او لا فهذه ثمانية يضم اليها التخييل المقابل للتصديق فتكون الاقسام
تسعة كالتخييل الكاف استقصائية فالمفيد للتصديق الجازم الحق اقول
كان عليه ان يقول الجازم المعتبر حقيقة الحق في الواقع وكذا كان عليه ان يريد المعتبر
حقيقة في الجازم غير الحق والتصديق الجازم غير الحق السفسطة وجه افادتها
الجزم مع كون مقدماتها كاذبة ان المستدل بها يظهر انها حقة فهي بهذا الاعتبار
تفيد تصديقا جازما غير مطابق وقول سيدي سعيد انها لا تفيد يقينا ولا ظنا
وانما تحصل منها الشكوك والشبه الكاذبة انما هو اذا نظر الى الواقع فلا ينافي ما قاله
الشارح ومثل ذلك يقال في الجدل ونحوه اذا كانت المقدمات كاذبة في الواقع افاده في الكبير

قوله

والذي لا يعتبر لخ الاحسن عطفه على غير الحق اي وللتصديق الجازم الذي لا يعتبر فيه لخ
بل عموم الاعتراف اقول الظاهر انه يكفي اعتراف الخصم فكانه ينبغي حذف لفظة عموم الا
ان يراد به عموم اعتراف الخصم لجميع المقدمات فتامل وهو والسفسطة داخلان
في المغالطة اقول ينافيه ما سياتي له من جعل المغالطة اسما لاحد انواع السفسطة و
المشاغبة اسما لنوع اخر منها والذي يدفع هذه المنافاة ما يوخذ من متفرق كلامه
في الشرحين وهو ان المغالطة تستعمل بمعنيين معنى خاص ومعنى عام فالمعنى العام
ما الف من مقدمات غير حقة في الواقع فان اعترف بها الخصم كانت جدلا والا فالسفسطة
والمعنى الخاص ما كان من السفسطة مولفا من مقدمات تشبه الحق وليست
به فتحمل المغالطة في قوله هنا وهو والسفسطة داخلان في المغالطة على المغالطة بالمعنى
الاعم وتحمل قوله في احدى صور السفسطة وتسمى مغالطة على المغالطة بالمعنى الخاص
بل للمغالطة استعمال ثالث يوخذ من قوله في الكبير ولم يذكر المص المشاغبة والمغالطة
لان مقدماتهما هي مقدمات السفسطة وانما تختلف الثلاثة بالاعتبار فباعتبار
ان مستعملها يقابل بها صاحب البرهان ويوهم الناس الحكمة تسمى سفسطة وبا
عتبار انه يقابل بها من ينصب نفسه للجدال وخداع اهل الحق والتشويش
عليهم تسمى مشاغبة وان لم يعتبر المستدل شيئا من ذلك فهو مغالط لنفسه اه
مع بعض ايضاح من ابن يعقوب ويوخذ منه ان ما ياتي من تسمية احد انواع
السفسطة مشاغبة على احدى استعمالين فيها فلا تغفل اولها اي
في الذكر اما ترتيبها بحسب القوة فسياتي قياس مولف من مقدمات لخ قال في
الكبير لا يشترط في تسمية القياس خطابة ان يكون كل من مقدمتيه غير يقيني بل
يكفي ان تكون احداهما ظنية ومقبولة وان كانت الاخرى يقينية وذلك لانه يغلب
الخسيس على غيره حتى ان المركب من اليقيني والظني ظني ولذلك نظائر كثيرة فقوله
هنا مقبولة او مظنونة اي كلا او بعضا وظاهر كلامه ان الخطابة لا تكون الا قياسا والحق
انها قد تكون قياسا وقد تكون استقراء وقد تكون تمثيلا وقد تكون على صورة قياس
غير يقيني الانتاج كالموجبتين من الشكل الثاني بشرط ان يظن الانتاج ولا ينافي ما
مر من دخول الخطابة في تعريف القياس مع خروج الاستقراء والتمثيل منه لان المراد
ان بعض افراد الخطابة داخل فيه قاله في الكبير او من مقدمات مظنونة اي وان كان
مستعملها يوردها بصورة الجزم ثم ان اريد بالمقبولة فيما سبق ما يشمل المظنونة والمظنونة
اعتقادا جازما كان بين المعطوف والمعطوف عليه العموم والخصوص من وجه وان
اريد بها المظنونة فقط كان بينهما العموم والخصوص مطلقا وان اريد بها المعتقدة اعتقادا جازما

كان بينهما التباين معتقد فيهما اعتقادا راجحا صفة كاشفة نحو كل حايط الخ الامثلة
الثلاثة للنوع الثاني ومثال الاول ظاهر والتمثيل ان كان للخطابة المركبة من المقدما المظنونة
كان في كلامه حذف بعض المقدما وان كان للمقدما المظنونة فلا حذف وكذا يقال في نظايره
بسار العدو اي يعلمه بالسوء والشر في بلاد الاسلام والغرض منها اي الغرض الا
صلي والا فقد تستعمل لتخيلي المدعى دعوى تزعيب الناس فيها بنفعهم اي ترغيبهم فيها
بغير بهم في كلامه اكتفا من مقدماتها تنبسط منها اي من جميعها او بعضها النفس انبساطا
مسلمة او غير مسلمة صادقة او كاذبة كذا في الكبير نحو الخمر عبارة في الكبير فمثال
مفيد البسط والترغيب قول من يريد الترغيب في شرب الخمرة هذه خمرة وكل خمرة ياقوتة
سيالة فان النفس الخبيثة ترغب بسبب ذكر شيا ما نحو العسل مرة مهوعة فهذا
يقوله من يريد قبض النفس وتنفيرها عن عسل النحل والمرة بكسر الميم وتشديد الرا
ما قوا المرارة من الصفرا وضبطه بعض الشيوخ بالدال المشددة وهي ما يجتمع في الجوف
من القيح ونحو الورد الخ مهوعة بفتح الواو والشدة اي مقياة اي هي في النحل وضبطها
بالكسر وهو ايضا صحيح ونحو الورد الخ هذا يريده من يقول قبض النفس وتنفيرها عن
الورد والمراد بالورد احد انواعه وهو الاحمر لانه الذي يشبه الصرم المذكور وبانم اي واقف
منتصب او بان رتهو على الاول صفة لبقل وعلى الثاني صفة لصرم ويزيد اي الانشا
بان يكون اي يسمى ان يكون على وزن والذي يظهر لي ان المراد بالوزن ما بين البحور
المعروفة وغيرها فالرجل وذو ويتبت وما على الوزن قول الشاعر عذ بالخيول والذبال متنها
بالدين كما اهل النبي سلموا فالوزن يحصل ان بيت عواصفها روح الثمار ونحو الشيح والرتم
من مقدمات يقينية اي جميعها وقوله لانتاج اليقين عامة للتأليف لا للاحتراز
كما سياتي وهو مؤلف من مقدمات مشهورة في ظاهر صنيع المصنف ان الخطابة مغايرة
للجدل خلافا لمن توهم منه وقد يقال ان المقدمات المقبولة يجوز ان تكون مشهورة
والمقدمات المظنونة يجوز ان تكون مسلمة فيحصل الاجتماع الا ان يقال ان قيد
الحيثية مراعى في كل منهما والخطابة مؤلفة من مقدمات مقبولة او مظنونة من حيث
هي مقبولة او مظنونة فالجدل مؤلف من مقدمات مشهورة ومسلمة مشهورة
من حيث هي مشهورة او مسلمة كذا في التذهيب مشهورة او مسلمة اي جميعها
او بعضها كما في الكبير وفيه ان المشهورة ما تطابق اراء الكل او الجل او الاكثر
الاحسان الى الاباء والفقرا واداء الكل كوحدة الاله او اراء طائفة مخصوصة
كاستحالة التسلسل والمسلمة ما يسلمه الخصم وبقبله او ما يلزمه تسليمه
وقبوله لكونه مستدلا عليه في علم اخر وفي مقام اخر او وما يلزم الخصم تسليمه

وقبوله

وقبوله لكونه مستدلا عليه في علم اخر هو عين ما اتفقت عليه اراء طايفة اخرى
مخصوصة فيكون بين المشهورة والمسلمة عموم وخصوص من وجه فان
قيس المسلمة بما يسلمه المتباحثان فقط او الخصم فقط كان بينهما التغاير
وتختلف اي المقدمات المشهورة اي تختلف شهرتها فربما كانت مشهورة في زمان
دون زمان ومكان دون مكان وعند قوم دون قوم فقوله وغيرها اي كالاولية
قال في الكبير والمراد انه قضايا الجدل توجد من حيث انها مشهورة او مسلمة من
غير اعتبار كونها يقينية وان كانت في الواقع يقينية بل اولية فهو اعم من البرهان
بحسب المادة وكما يكون قياسا يكون استقراء وتمثيلا فهو اعم من صوره ايضا ولانها
ما مر من دخول الجدل كسفية الخمسة في تعريف القياس لان الداخل في تعريف بعض
صور الجدل الخ بسبب تصرف او مسلمة عند الناس معطوف على مشهورة
وقد علمت مما نقلناه سابقا عن الشم الكبير ان المسلمة عند الناس داخلة
في المشهورة سواء اريد جميع الناس او طائفة منهم فكان الاحسن حذفها
او عند الخصم من اقول الاولين كما يوخذ من شرحه الكبير ان يقول او عند الخصم
نحو هذا ظلم الخ فيه الامثلة الثلاثة على اللف والنشر المرتب قال في الكبير
والجدل حسن ان المقصد به حسنا كان يظهر بذلك مضلي الناس في العقايد
الدينية او غيرها فيجب على من اتفق هذا الباب ان يظهر للناس سقوطه عنها
ان لم يكف في القطر من يحسن غيره وكفاية ان كان الخ ملخصا وخامسها اقول
يلزم عليه حذف التنوين في كلام المصنف فكان الاولى ان يقول وخامس لها او
خامس ايا ما اي مصورا بنفسه خمسة كما في الكبير سفسطة قال في الكبير
ماخوذة من سوف وهي الحكمة واسطا وهو التليس ومعناها الحكمة المموهة
وهمية اي كلها او بعضها ومعنى قبوله وهميته ان الوهم حاكم بها في غير المحسوسات
وانما قلنا في غير المحسوسات لان احكام الوهم في المحسوسات حقة يعتد بها العقل
بخلافها في المعقولات الصرفة كادبة الخ او شبهة بالحق الخ ان عطف هذا
وما بعده على وهمية كاذبة من عطف الخاص على العام وقوله بالحق اي بما اعتبر
حقيقته من غير اعتبار كونه مشهورا اولي وقوله فيما بعد بالمشهورة اي بما
اعتبرت شهرته من غير اعتبار كونه حقا اولا هذا توسع في فهذا القياس
يشبه القياس الذي استعمل فيه المرسل بمعناه الحقيقي وافاد سبحانه اللاوجه
ان المراد بكون المقدمات تشبه الحق ان هذا قول بعضها يشبهه وزيد الصورة
المنقوشة المعبر عنها بالفرس في قولنا هذا فرس وانما المراد ان اللفظ

المذكور شبيه بالمقدمة الحق او شبيهة بالمشهورة المراد انها ليست مشهورة بحيث
يعترف بها الناس لكنها تشبه المشهورة لانه يقع صحتها في وهم كثير من الناس
ممن ليس لهم علم قاله شيخنا العدوي الخبط من بأصرة ويحتمل قراءته بالتشديد
والخبط في الاصل السير على غير هدى شبه به التعلم على غير هدى مشاغبة المشاغبة
والشغب بالاسكان تهييج الخصام والشر ومن قبيل المشاغبة الجمع
المغالطة الخارجية من قبيل المشاغبة لظهور معنى المشاغبة لغة في المغالطة الخارجية
وقال في الكبير المغالطة الخارجية من المغالطة اللغوية لا الاصطلاحية ولا تنافي تحملا
بخفي فتامل ما يسمى المغالطة الخارجية سميت بذلك لكونها بامر اجنبي عن
المبحث المتكلم فيه سواء وقعت قبل البحث او في اثنائه او بعده يغيظ بفتح
الياء من غاظه يغيظه وهو حرام اي لغير ضرورة كما يؤخذ مما بعده ونحوه كالرافضي
والمغربي والمعتمد من ذلك ما وقع للقاضي الباقلاني في حين اقبل لمجلس المناظرة
وفيه ابن المعلم احد رؤساء الرافضة فالتفت الى اصحابه وقال قد حاكم الشيطان
فسمع القاضي ذلك من بعد فلما جلس اقبل على ابن المعلم واصحابه وقال لهم قال الله
تعالى الم تر انا ارسلنا الشياطين على الكافرين تؤزهم ازا ومن ذلك ما وقع له انه اشتد
الكلام بينهما يوما فرماه ابن المعلم بكيس فيه اباقلا اعده له يعرض له بما نسب اليه
ليخجله فجمعه القاضي بيده الى كمه ورماه بسوطه فعجب الناس لفطنته واعداده
للامور اشباهها قبل وقتها ومن ذلك ما وقع له في مجلس عضد الدولة حين ناظر
الاحدب ورؤساء معتزلة بغداد وعدد اكثر من معتزلة البصرة فقال الاحدب لبعض
تلامذته سلوه هل لله ان يكلف العبد ما لا يطيقه وغرضه ان يقبح مذهب اهل السنة
في تجويزهم التكليف بما لا يطاق بل قال بعضهم انه واقع في العقائد كتكليف مذنب
اتاه ملك الموت من البلد الذي لا يكاد يوجد فيه الا بالنظر والمعرفة فقال القاضي
ان اردت بالتكليف القول المجرد فقد وجد ذلك قال الله تعالى كونوا حجارة او حديدا
الاية ونحو لا تعتذروا اليوم تكون كذلك وقال ايتوني يا سما هؤلاء ان كنتم صادقين فطالبهم
بما لا يعلمون وقال يوم يكشف عن ساق ويدعون الى السجود فلا يستطيعون
وان اراد بالتكليف الذي تعرفه وهو طلب ما يصعب فعله وتركه فالكلام متناقض
وسؤال فاسد لانك قلت تكليف واتبعته بفعل اقتضى فعل ما فيه مشقة على المكلف
وما لا يطاق لا يفعل لا بمشقة ولا بغيرها فسكت القايل واخذ الاحدب في الكلام
فقال ايها الرجل سئلت عن كلام مفهوم فطرحته في الاخبيالات وليس ذلك بجواب
وحواله اذا سئلت ان تعود فعد فقال القاضي فاقضي كلامه اذا هو يوقر ايها الشيخ

وقلت

وقلت ياسيدنا انت تاتي برجلك في الملاما طرحت السؤال في اعتماد من الاحتمالات
الاوقد بينت الوجوه المحتملة فان كان مرادك في المسئلة كلام فاتنا به والا فكلم وغيرها
فاعاد الكلام الاول فقال الملدا ايها الشيخ قد بين وجوه الاحتمال وليسه لكن ان تعانه
ولان تعالطه وما جمعتكم الا لفايدة لا للمهارة ولا لما يليق بالعلماء ومن ذلك ما وقع
لشيخنا مع بعض المدرسين وكان اصله من اليهود حيث لحق معه شيخنا فقال له
المدرس ما هذا العلم الذي تقرأه علم الاصول معرضا شيخنا انه لا يفرق بين علم
الاصول وبين الخبز للغيظ فقال له شيخنا لم يلبث علي بالتوراة معرضا به انه كان
اصله يهوديا ومن ذلك ما وقع له مع بعض من جاء يساله في درسه منتقدا حين تكلم
شيخنا على تعريف الليل والنهار فقال له ذلك البعض وكان اعور هل يجوز ان يجمع الدبين
الليل والنهار فقال له شيخنا قد جمع الله بينهما في وجهك فضحك الحاضرون واتخم
من الكبير مع بعض تعرف من وهم او شبه اي بالحق او المشهور وهو حق في بعض
النسخ او شبهه بالاضافة الى الضمير وهو تحريف فاحش احلها اي اقواها البرهان
لانه يفيد القطع بخلاف غيره فالجدل اي لانه تركب من مقدمات قريبة من اليقين
وهي المشهورات والمسلمات فالخطابة اي لانها تفيد الظن بخلاف الشعر والسفسطة
فالشعر اي لانفعال النفس به كانفعالها باليقين والظن ما الف عطف بيان
على البرهان او خبر مبتدا محذوف قال بعض المحققين وهذا ترتيبه بالرسم لان القياس
صورة البرهان والمقدمات اليقينية مادته اليقين والمستفاد غايته والاول داخلات
والثالث خارج والتعريف المركب من الداخل والخارج رسم ليتعلق به قوله فخرج اي
اي للاحتراز عن شيء وغيرهما من الشعر والسفسطة غاية اي للتاليف اي لا
للاحتراز اعتقاد جازم قال في الكبير فخرج بالاعتقاد الشك والوهم والجازم
الظن ان قلنا انه يسمى اعتقادا والا فهو خارج من الاعتقاد فلا حاجة الى التقييد
بجازم وبالمطابق الجهل المركب وبلا يقبل التغير اعتقاد المقلد المصيب لانه يقبل
التغير بالتشكيك واعترض بان اليقين من النظريات قد يذهل الذهن عن بعض
مباديه فيشك فيه بل ربما يخالفه اجيب بان اليقين ما دام دليله الصحيح حاضرا
في الذهن يمتنع فيه الشك بخلاف المقلد فانه يمكن زواله وان كان مستنده الذي هو المقلد
بفتح اللام موجودا بالتشكيك او ملخصا والبرهان قسمان قال في الكبير الوسطى
البرهان لابد ان يكون علة لحصول التصديق بالحكم المطلوب ذهنا والا لم يكن البرهان برهانا
عليه ثم لا يخلو اما ان يكون علة لحصول التصديق الا وسط مع ذلك علة لثبوت الحكم في الخارج
ايضا ويسمى برهانا لميا او ان قال والا ان لا يكون كذلك ويسمى انيا ثم قال والحاصل
انه متى استدل بالعلة على المعلول والموثر على الاثر كان البرهان لميا ومتى استدل بالمعلول

على العلة والاثر على المؤثر فالبرهان انيا اهم لمي بشديد اليم وان كان المسوق اليه لم يتحقيقا
عد لان القاعدة العربية انك اذا نسبت الى الثنائي تضاعف اثنانيته منه في الذهن والخارج مثلا
بثبوت منتفت الاخلاط او الطبايع الاربع الموجودة فيه وفي كل انا السواد والصفرا
والبلغم والدم فبرهان الشخص قد يطلب عليه احدها فينسب اليها المراد والحواس بتفقها
تغيرها وخروجها عن الاستقامة فيها اي في الذهن والخارج اما كون التفت علة في الذهن
فلاعتباره اولا واعتبار الثبوت المذكور اخرا لانه لامعنى لكون العلة ذهنية الا ان العقل
يقدر بها سابقة على معلولها واما كونه علة في الخارج فلتسبب الحي عليه اذ وجد خارجا
كما هو مشاهد اذ يجاب بالسواد بلم اقول لا يظهر تعليل افادة اللمية بكونه يجاب به
السواد بلم بل النظم العكس وهو تعليل كونه يجاب به السواد بلم بافادته اللمية فكان
عليه ان يقول لانه يجاب به السواد بلم لافادته اللمية وعبارته في الكبير حيث اتى عبارته
هنا ونصها ويسمى برهانا لميا منسوبا للم اذ يجاب به السواد بلم كان كذا وانما قلت
لافادته اللمية اي العلة للعلم اه فالحكم علة لثبوت تفتت الاخلاط في الذهن اي
لاعتبار العقل اياها اولا والتفتت اخرا لافي الخارج لان الامر فيه بالعكس اذ
الحكم هو تفتت الاخلاط في مثال الاتي وقوله اي بثبوته اي في الخارج وان قال في كبيره
في العقل وتبعه بعض من كتب لما الاخفى على متأمل وقوله حوت لميته اي علته
في الخارج التي هي المعتبرة فاندفع ما يقال انه يفيد العلة في الذهن فلا يسمى لميا
عن قوليم اي ما حوذ من توليم ووجه المناسبة ان تقييد ثبوت الحكم من
اوليات قال شيخنا العدوي بضم الهمزة وسكون الواو جمع اولي كما ضبطه بعض
المحققين اه وانول الظاهر انه ماجرى على الالسنة من فتح الهمزة ونشديد الواو صحيح
انهم بالنسبة الى الاول لحكم العقل بها من اول وهلة لعدم توقفها على سبب يقتضي
النظر فيه بل تعد الضبط مستفيض في المتن لانه الموافق للوزن والمراد بالخ دفع
بهذا المراد ما يرد على ظاهر المتن من التصور لاقتضائه وجوب ترك البرهان
من الشهورية الستة الاتية مع انه قد يركب من قضيتين وان كان يجب انتهاؤها
الى ضروريتين وحاصل الدفع انه ليس المراد انه يجب تركب البرهان من تلك الستة بل المراد
انه يجب تركبه منها او مما ينتهي اليها ان المقدمات اليقينية اقول الاتسب
بحمله من اوليات فلا بد لا من مقدمات في ان يقول والمراد ان البرهان يتركب اما
في لان تعبير بعضهم ان من في قوله من اوليات تبعيضية من الستة اقول الاتسب
حذف النا لان المعدود مؤنث واذا كان حذف المعدود يوقع حذفها تبويتا
او منتهية اليها معطوف على متعلق من الستة المحذوف ووجه
الغلط اي الحصر من الحس اي الظاهر والباطن يوجد في بعض النسخ من
الحس

من الحس اي المجرد وليس لهذا التفتكير معنى بخلاف سياتي فهي
الاولية ان الضمير يرجع الى الاول المذكر مراعاة للخبر وكذا يقال في نظايره الاتية
منهي فضايا في اقول الغرض لهذا القسم يوجد ان الانواع المحصورة فيها سبعة
والفرض توجيه الحصر المذكور كما درج عليه المعم وبحاذاة الاولى يزاد الغرض له في بيان
وجه الحصر فبالسابقة منها اي ادلتها معها اي ادلتها مصاحبة لها في الذهن
لا تنفك عنها ان كان للحس النظم اي منسوبا للحس النظم وليس المراد بالحس
النظم خصوص الابصار وقوله فالمحسوسات اي فالاول الذي فيه الاحساس
للحس الظاهر المحسوسات وقوله او الباطن اي او منسوبا للحس الباطن وقوله
فالوجدانيات واعلم ان ايضاح المقام يحتاج الى الكلام على الحواس الباطنة فنقول
قال ابن يعقوب في شرحه على التلخيص ما نصه اعلم ان القوى الباطنة المدركة اربعة
القوة الحافظة والقوة الوهمية وقوة الحس المشترك والقوة المفكرة فاما القوة العاقلة
فزعموا انها قايمة بالنفس او بالقلب وزعموا ان المدركات المجردة عن عوارض المادة
المعروضة للصور والابعاد كالطول والعرض والتركيب لانها مجردة ولا يقوم بها
الا المجرد وزعموا ان لها خزانة هي العقل الفياض الذي هو ذلك النفس ولها الوهمية هي
القوة المدركة للمعاني الجزيية الموجودة في المحسوسات بشرط ان تكون تلك المدركات الخ بيان
لاشتمالي اي مدركا من طرق الحواس وذلك كادراك الصداقة او العداوة في زيد مثلا
وكادراك الشاة معنى هو الانذار في الذيب مثلا ولهذا يقال ان البهايم لها وهم تدرك
ان لها حسا وتحكم تلك القوة باحكام كاذبة ثم تلك القوة اسمها الوهمية قايمة بالوسط
التجويف الاخير من الدماغ وذلك ان للدماغ تجاويف اي بطونا واحدا في مقدم
الدماغ واخر في مقدمه واخر في وسطه فزعموا ان الوهم قايم باول التجويف الاخير
وله خزانة تسمى الذاكرة والحافظة قايمة بموخر تجويف الوهم واما الحس المشترك
وهو الذي تتادى اليه الصور المحسوسة الجزيية من الحواس الظاهرة بقوة قايمة
باول التجويف الاول من الدماغ وتحكم بين تلك الصور المادية اليها الحاكم بان هذا الاصفر
هو نفس هذا الحلو مثلا ويقوم بالصور ما يمكن ادراكه ببعض الحواس الظاهرة
ولو كان مسموعا ويقوم بالمعاني الجزيية المدركة للوهم ما لا يمكن احد اكذ بها وخزانته
الخيال وهو قوة قايمة باخر تجويف الحس المشترك تبقى فيه تلك الصور بعد غيبتها
عن الحس المشترك واما المفكرة فهي قوة تتصرف في الصور الخيالية وفي المعاني الجزيية
الوهمية ولهي داعما لا تسكن فيقظة ولا منام واذا احكمت بين تلك الصور وتلك المعاني
فاذا كان حكمها بواسطة العقل ان كان بواسطة احد اولوازمه كالحيز كان قياسيا كالحكم

بان راس الحمار ثابت على حبته الانسان والعكس ولا ينتظم قس فحمايل تتصرف فيها النفس
كيف اتفق وهي انما تسمى متكررة في الحقيقة ان تعرف بواسطة العقل وحده او مع الوهم
وان تصرف بواسطة الوهم وحده او الخيال وحده او بما خصت باسم المتخيلة
والموهمة ولم يذكروا المتاخر انه بل خرائنها خزائن القوى الاخر وقد صرح بعضهم حذاق
المحققين بان النفس هي المدركة بواسطة هذه القوى وان نسبة الادراك اليها كنسبة
القطع الى السكين هي بيد صاحبها وهذا الحكم عند الحكماء واما اهل السنة فيجوزون هذا
التفصيل والعقد على وجه العادة والحمل من الله تعالى ويجوز عندهم ان يكون المدرك
قوة واحدة وتسمى بهذه الاسماء باعتبار تعلقها بقبل المدركات وحكمها بقبل الاحكام
الاولى في كلام من اعتبار المدركة تارة والخزانة اخرى اشارة الى جواز الاعتبارين فافهم
وهو المتواترات اي المتن تتفق الكل في نقله الحس حس السمع المتواترات او غيره
بالرفع معطوف على حس السمع او بالجر معطوف على السمع ودين متوقف على الحدس
اقول توهم عبارة ان الحدسيات لا تتوقف على تكرر مع ان الحدسيات كالمجربات في تلك
المشاهدة ومقارنة قياس حتى كما صرح به للرازي وسيأتي ايضاحه فيجب ان
يحمل قول على تكرر اي تنتظ اي من غير حدوث في تظهر للتماثلة وليس بداحضا
عقليا اذ لو كان حصل عقليا لزادت الاقسام باعتبار ان الشيء الذي يتوقف عليه
بعد الاحساس لا يحصر عقلا في التكرر والحدس وباعتبار غيرذلك ايضا بل
للضبط اي بل الاحساس لا يحصر عقلا في التكرر والحدس وبما عتبار غيرهما ايضا
هو جعلي لاجل الضبط وسهولة الحفظ قال الاولياذ ما يحكم به اي اقر الدون تفاوتا ما وبها
عبر الكل في كثيرة في الانواع الستة وجعل ما واقفه على جمع لتبين سبب قوله الاولان
بمجرد تصور طرفيه اي وان كان تصور طرفيه او احدهما كسبيا قال في التبيين وقد
يتوقف العقل في الحكم الاولي بعد تصور الاطراف اما لتصاعف القرينة كالقضايا
والبله واما لتدنس النظرة بالعقايد المضادة للاوليات كما يكون لبعض العوام
والجهال اه والكل اعظم من الجزء اي جزء ذلك الكل فلا يناقض ان هذا الجزء قد يكون اعظم
من كل غير كله يعني باطنية قال في الكبير واما التي يحكم بها العقل بواسطة الحواس
الظاهرة كالحكم بان الشمس مضيئة فهي المحسوسات وهي اساسية في كلام الكل
اه مع بعض حذف وتسمية هذه مشاهدات والتي بالحواس الظاهرة محسوسات
هو اصطلاح المصنف وابن الحاجب ومن وافقهما والا فقد تقدم ان كلا يسمى باسم الاخر
كان لنا جوعا وعطشا الاخر بكسر همزة ان على معنى كهذه القضية ولا حاجة الى ان الجاب
خلافه لاجل ارجاع عبارته هنا الى عبارته في الكبير التي نصها كالحكم بان لنا جوعا وعطشا

اذ لهذا

اذ هذا امر لازم قال شيخنا العدوي واختلف في الجوع فقيل هو نزاع المعدة عما به قوامه
وقيل الالم الذي ينال الحيوان من خلو المعدة عن الطعام فهو على الثاني وجدي وعلى
الاول عدمي وهي ما يحتاج في عبارته في الكبير وهي قضايا يحكم بها العقل
بمشاهدات متكررة منيدة لليقين بواسطة قياس خفي وهو ان الفرع المتكرر
على امر واحد لا بد له من سبب وان لم يعرف ماهية ذلك السبب وكلما وجد السبب
علم وجود المسبب قطعا امر قد تحقق كقولنا السمونيا تسهل الصفرا وكبقية
الطبيا وقد تقدم تعظيم العامة بان الخمر مسكر والسمونيا كما في القاموس نبات تستخرج
من تجاويفه شيء يطبخ ويجفف ويسمى باسم نباته ومنافعه للمعدة والاحشاء اكثر
من جميع المسهلات ويصلح بالاشيا القطرة كالفلفل والزنجبيل والانيسون مقدار
ستة شعيرات منه الى عشرة شعيرة يسهل المرة الصفرا وتميز المجربات عن الاستقرا
بانها لا تفارق هذا القياس بخلاف الاستقرا هو شيء عن اليوسي تفسير السبب بالعلة
فعلما يقال لا يلزم من وجود السبب وجود المسبب لامكان وجود مانع او تخلف شرط
وفي السياج السمونيا بفتح السين والنون والمد محرفة قيل يونانية وتحمل سرياني اه
مرة بعد اخرى لو قال تكرر بعيد البقين لكان ظاهرا بواسطة السماع ويشترط
استناد المجربة الى الحس اي حس كان من الحواس الظاهرة فخرج المستند الى الدليل
العقلي كالاخبار عن حدوث العالم واذا كان لمعلوم طبيعتان فاكثر فلا بد في كل طبقة
من امة وعلمهم تواطيهم على الكذب ومن كون اخبار الطبقة المذكورة الاخيرة عن حس
والجميع انه لا يفيد عدد مخصوص بل المدار على كون المخبرين بمبلغ تواطوا على الكذب
ويختلف ذلك باختلاف الوقايع والمجربة قال في الكبير والعلم الحاصل من امور متكررة
والحدس الاتي لا يكون جبة على الغير لجواز ان لا يحصل له مثل ما حصل لكل وظهرت المعجزة
اسم فاعل من الاعجاز وهو اثبات العجز الذي هو ضد القدرة بجوزه الى اظهار المعجز
تراه يجيز الشيء اذا هو سبب عادة في اظهاره وانما للعقل من الوصفية الى الاسم كما في
حسنة وسيئة وتبعل للمبالغة وهي الامر الخارق للعادة المقرون بالتحدي الدال على صدق
من ظهرت على يديه والتحدي دعوى النبوة ولو بلسان الحال لان يقال لهذا الغير تخرج كثير
معجزاته صلى الله عليه وسلم اذ لم يقترن اكثرها بدعوى النبوة بلسان المقال وحدسيات
بفتح الدال للضرورة تحدس اي بواسطة حدس منيد للعلم القوة وبقيد
منيد للعلم خرج الحدس الذي لا يفيد العلم لعدم قوته قوة منيد العلم منح المبادي
والمطالب اي حصولها وحضورها في الذهن دفعة واحدة اي مرة واحدة فيه بفتح
الدال والمراد بالمبادي الادلة وبالمطالب النتائج وانما كان ذلك دفعة واحدة لان

لوكان هناك انتقاد من المبادي الي المطالب لكان هناك فكر فيكون الحدسيات من النظريات والفرض انها من الضروريات وعدها شارح البصد من الطبيعيات ومثلها هنا امور من انه نور القمر مستفاد من نور الشمس وهو المتجه الذي مدح عليه كثير من العلماء لانه يحتمل عقلا ان يكون نور القمر من شيء اخر وكذا الاقرب الي الشمس وامثاله حيث لا نعلم انه يتيقن اذ ذلك الوساوس من ذلك لاحتمال غيره وعد بعضهم المجربات ايضا من الظنيات قال السيد وبعض الشارحين بان المجربات والحدسيات والمتواترات يقينيات جعلها نظريات لملاحظة قياس خفي في كل منهما والحق ان المقبول راجع الي تفسير الضروري والنظري بما يقتضيه اخراج المجربات والمتواترات من الضروريات وجعلها واسطة من الضروريات والنظريات وهو اي تفسير الحدس المذكور بين قول المحققين الظفر اي بحصول المطالب وقوله في الذهن متعلق بمحصول المطالب المقدر وكذا قوله مع الحدود والوسطي والمراد بالحدود الوسطي الادلة لانها واسطة في حصول المطالب وبتقدير هذا التعريف على هذا الوجه يتضح كل الاتضاح توجه التعريف الاول معني هذا التعريف كقولنا نور القمر تقدم الكلام مبسوطا علي هذه القضية لاختلاف تشكلاته النورية هذا هو الحد الوسط وفرق بينهما لما كان بين الحدسيات والمجربات مشاركة في التكرر ومغايرة القياس الخفي احتيج للفرق بينهما بانها اي الحدسيات واقعة بغير اختيار من الحادس بخلاف المجربات فانها واقعة باختياره وفعله وفرق ايضا بان السبب في المجربات معلوم السببية غير معلوم الماهية وفي الحدسيات معلوم بالوجه كما ذكره في الكبير والمحسوسات سيذكر بعد لكن لان الحاكم بها مركب من الحس والعقل لا العقل فقط كما هو ظاهر ولا الحس فقط لان المحسوس جزئي وهي احكام كلية واعترض علي التعبير بالمحسوسات بانه انما يناسب الحس بذلك وبذا فقياس اسم مفعول منحت واما حس الثلاثي فله معان اخر لا تناسب هنا وهي قتل ومسح واتضح وتجاب بانه قد يتوسع في مثل ذلك وهذا الحواس الخمس تتميد بالادراك اولا يرد في ادراكها من التعقل بالبال ويرد للاول ان البهائم تدرك بحواسها ولا عقل لها ويرد للثاني ان الانسان اذا نام والتصمت عيناه لا يدرك شيأ وذهب قوم الي ان الحس لا يفيد يقينا الغلط في امور وانظرية دليلهم والرد عليهم في الكبير بواسطة الحس الظاهر اي البصر او بمزيد ولذا مثل بما لين اي اللين يالف الخ ودفع بهذا ما يرد علي قوله فتلك جملة البقية بانها ان اليقينيات قد تكون مكتسبة بالبرهان فكيف حصرها في الستة ولم يذكر لهم التضايف الخ وبمع عدة كثيرة ايضا في الضروريات

الضروريات بسبب وسط حاصر متعلق بقولنا والوسط ما يعبر الخ سمي وسطا لانه واسطة في العلم بالمطلوب كما مر بقولنا لانه الخ اي او ما في معناه وكان الخ لم يجزم لعدم الدليل لا ينفي عن الخيال تفسير لقوله ضروريا وعليه يكون اي الاوليات ما لا يتوقف الخ اي تفسير بذلك لم يذكر ما اي القضايا التي تقياسا تها معها فما ضمير لا حرف تنبيه داخل علي هذا لانها في الاصل كسبي اي فلم يبد بها المعم اعتبارا باصلها لكنها الخ توجيه لعد شيء ايا ما في الضروريا فعدها تفريع علي قوله صارت اي ايضا ضرورية وغيره كل ما الخ عطف علي قوله ولم يذكرها المعم او استيناف وعد المحسوسات الخ اي عد هذه الانواع علي الحادستة في الربط يعني الارتباط وقوله بين الدليل والنتيجة اي بين العلم او الظن بالدليل والعلم او الظن بالنتيجة كما سيأتي وفي دلالة الخ في كلام المعم تجوز وحذف فالاول التجوز بالدلالة علي الارتباط والسياق الشم بقوله بين وفي الارتباط الخ والثاني حذف العلم او الظن قبل المقدمات وقبل النتيجة واحتيج اي ما ذكر ليوافق كلام المعم الواقع فان الخلاف انما هو في الارتباط بين العلمين او الظنين اذ لا خلاف في الدلالة ولا في الارتباط بين نفس المقدمات ونفس النتيجة كما وضح في الكبير فيما العلم راجع للعلم وقوله او الظن راجع للظن خلاف اي مع اتفاق جميع الطوائف علي استلزام العلم بالمقدمات الموتبة الترتيب الخاص المصونة الشروط للعلم بالنتيجة افاده في الكبير وانزل في حواشي الناصر اللقاني علي شرح جمع الجوامع ان هناك قرائن احصول العلم عقب النظر فليحرر فلما كان للاستدلال ارتباط بالمدلول لعله يعني ان اطلاق الدلالة علي الارتباط امجاز مرسل من اطلاق اسم السبب علي المسبب ولذا اي لكونه اطلق الدلالة علي الارتباط اعتبر ثانيا معني الارتباط فقال عقلي ولم يقل عقلية وقوله اعتبر ثانيا اي بعد اعتبار لفظ الدلالة والتعبير اولا والاضافة في معني الارتباط للبيان اي بعد الارتباط عقلي اي فعقلي خبر مبتدا محذوف والعلم او الظن بالنتيجة علي هذا القول وبه يعبده يخلق الله تعالي وعلي الاخرين لا كاستحرقه بلا تعليل ولا توليد فالوليفا يرهذا القول قول الثلاسفة وقول المعتزلة الاتيين اذ الفلاسفة القائلون بانه واجب لا يتخلف وان انه فعلي وقول المعتزلة القائلين بالتوليد يلزم انه عقلي وان كانوا هم يدعون انه عادي وذلك لان مذهبهم ماخوذ من مذهب الثلاسفة في الطبايع والطبيعة تستلزم مطبوعها عند وجود الشرط وانتفاء المانع فالم في الكبير فلا يمكن تخلف العلم او الظن ثم اعترض بانه فعل الفاعر المختار الذي ان شاء فعل وان شاء ترك فكيف يكون واجبا واجيب بان عدم انفكاك اللازم عن الملزوم لا ينافي جواز تخلفه ان الفاعل المختار

ان شاء خلف الملزوم وخلف اللازم وان شاء تركهما معا الا ان يخلف الملزوم ولا يخلف
اللازم وهكذا كل متلازمين عقلا كالجواهر والاعراض المتلازمين ولو توجه هذا
الاعتراض لم يثبت لازم عقلي في الكائنات وحاصله ان ترك اللازم مع خلف الملزوم
محال لا تتعلق به القدرة فلا يلزم نفي الاختيار قاله في الكبير عند عدم اضداد النظر
العامة اي للنظر وغيره كما في الكبير بان تكون اضدادا للنظر وغيره والظرف متعلق
بلا يمكن واقول كان الانسب ان يقول عند اضداد علم النتيجة او ظنها العامة
لان القصد اشتراط انتفاء مانع علم النتيجة او ظنها عند علم المقدمات او ظنها
بالبال اي في الذهن متعلق بيخطر وما في معناها كالجنون والاغما وما يقابلها
معطوف على اضداد النظر العامة اي وعند عدم ما يقابلها من الاضداد الخاصة
اي بالنظر كما في الكبير ومن بيانية وقوله كالعلم به اي بالمنظور فيه وقوله اي المركب اما
الجهل البسيط فيجامع النظر بل هو شرط فيه كما في بعض الحواشي من التوقف في التقييد
بالمركب لا وجه له قال في الكبير وكالظن والشك والوهم فان قيل العلم يضاد غير النظر
فانه يضاد الجهل فكيف يكون من الاضداد الخاصة بالنظر فالجواب ان الحكم على العلم والجهل المركب
والظن والشك والوهم بانها تضاد النظر لا غيره لا ينافي انها متضادة فيما بينها وبيان كون
العلم يضاد النظر ان العالم لو نظر لكان نظره تحصيلا للحاصل قالوا ونظر العالم في الدليل
انما هو لاختبار دلالته لا للاستدلال به او انه تعذر زوال العلم الاول ووجه كون الجهل
المركب يضاد النظر ان صاحبه لو نظر للزم تحصيل الحاصل ايضا لانه يستدل على معتقده
ومعتقده حاصل عنده نعم ان كان النظر لاجل اختبار معتقده يستمر عليه او يرجع عنه
لم يكن مضادا للنظر بل يجامعه ووجه كون الظن والشك والوهم تضاده ان المستدل متى
نظر في طرف لم يخطر بباله الطرف الاخر وهل عدم الخطور للطرف الثاني الموجب
للتنافي عقلي او عادي فيه تردد للمتكلمين فبان بهذا ان الانسان حال النظر خالي الذهن
عما سوى المنظور فيه ام اقول الجواب الدافع للايراد ان يقال ان الحكم على الخمسة بانها تضاد
النظر لا غيره باعتبار جملتها لا كل واحد منها فلا ينافي ان كل واحد منها ايضا يضاد غير
النظر فافهم او عادي او لتنويع الخلاف بلا تولد قاله ليغاير هذا القول قول
المعتزلة فانهم يزعمون انه عادي كما هو معلوم عندهم في بحث التولدات وان كان يلزمهم
انه عقلي كما مر ولم يقل هنا ولا تعليل لعدم القائل بان الارتباط عادي بالتعليل حتى
يحترز عنه كما في بعض الحواشي من التوقف في عدم قوله هنا ذلك غير ظاهر فيمكن
تخلفه اي العلم او الظن لان من الشروط اي شروط القياس المنتج التفطن للاندراج
اي وهو هنا مفقود فتخلف العلم او الظن بالنتيجة لفقد القياس والكلام انما هو
في القياس

هنا وجه اخر يعني ان كلام المص يصح تفسيره بوجه اخر فعليك باستخراجه وليس
المراد ان هذا الوجه الاخر ذكره في الشرح الكبير اذ ليس فيه الا الوجه الذي هنا على
ما رايت من نسخه سمعنا بها اي بهذه الابحاث قال فيه تنبيه قد علمت من تقرير
هذا التعريف على هذا الوجه انه يوخذ منه اشتراط الاتحاد في الامور الثمانية
المعبر عنها بالوحدات لان قوله وصدق واحد امر ففي عبارة عن كونه مطردا ولا
يكون امرا مطردا الا عند الاتحاد فيها وان اريد بالقضيتين في التعريف القضيتان
المتحدتان في النسبة علم منه اشتراط تلك الوحدات ايضا وهي وحدة الموضوع فلا تنا
قض بين زيد قائم عمرو ليس بقائم والمحمول فلا تناقض بين زيد قائم زيد ليس
بكاتب والزمان فلا تناقض بين زيد صائم اي اليوم زيد ليس بصائم اي امس
والمكان فلا تناقض بين زيد جالس اي في المسجد زيد ليس بجالس اي في السوق
والاضافة فلا تناقض بين زيد اب اي لعمرو زيد ليس باب اي لبكر والشرط فلا تناقض
بين الزكاة واجبة في مال الصبي اي اذا بلغ نصابا الزكاة ليست بواجبة فيه اي اذا لم
يبلغ نصابا والقوة والفعل فلا تناقض بين الخمر في الدن بفتح الدال مسكر
اي بالقوة الخمر في الدن ليس بمسكر اي الفعل والجزء والكل فلا تناقض بين الزنجي
اسود اي جلده الزنجي ليس باسود اي كله ورده كثير من المحققين الى وحدتين
وحدة الموضوع ووحدة المحمول واكتفى بعضهم بوحدة النسبة الحكمية ونقل عن الفارابي
واعلم انه لا تنحصر الوجوه التي تختلف بها القضايا اختلافا يخرجها عن التناقض
في هذه الموجهات الثمانية اذ تختلف بالحال والمفعول ونحوهما مما اشرنا اليه سابقا
اه ملخصا قال بعض من حشى الكافي فان قيل قد صرحوا بان قولنا زيد
انسان مناقض لقولنا زيد ليس بشر وقولنا الانسان ناطق مناقض
لقولنا البشر ليس ناطق مع فقدان الشرطين وهما وحدة الموضوع ووحدة
المحمول قلنا المراد من الاتفاق في الوحدات اعم من ان يكون بحسب اللفظ
والمعنى او بحسب المعنى فقط الاتفاق هاهنا وان لم يكن بحسب اللفظ فهو
بحسب المعنى اه فان تكن الفا اما تفريعية على التعريف لتضمنه جميع ما سيذكره
او فصيحة اي اذا اردت تفصيل التناقض فنقول ان كان لخ اي نقيضها اي نا
قضها بدليل قوله على ان ولو عبر به لكان اظهر في افادة كون المصدر بمعنى
اسم الفاعل وهو الاشهر اي كون المصدر في هذا المقام اولى بقيد خصوصه فيه
بمعنى اسم المفعول اشهر من كونه بمعنى اسم الفاعل واقول يمنع الاشهرية كلا الاحتمالين على
محال تامل بحسب الكيف ظرف لغو متعلق بنقض حاصل اقول انما يظهر تقدير حاصل

على غير احتمال بقاء المصدر على معناه اما عليه فالتقدير مصور وعند غيره نقيض المهملة
لخ هو الصحيح لانها في قوة الجزئية فكما ان نقيض الجزئية كلية مخالفة لها في الكيف نقيض
المهملة كلية مخالفة لها في الكيف وما قررنا به المتن لخ يعني قوله بحسب الكيف حاصل
بان تبدله هو الذي يدل عليه كلام المص في شرحه حيث قال فتناقضهما بحسب الكيف
بان تبدل اه وحذف الجار اقول انما يحتاج الى حذفه على غير احتمال بقاء المصدر على معناه
اما عليه فلا عن التناقض بحسب الجهة كالتناقض بحسب الضرورة والامكان الخاص
والمقصود هو البدل اي فلا يقال لا معنى لكون النقض حاصلا بالكيف كما نقول تنظير
قصد به ايضاح كون المقص هو البدل لان الشيء يتضح بنظيره صددت بكسر الدال اي
منعت وقوله ام عمرو اي يا ام عمرو وقوله مجراها اي محل جريانها او محل اجرائها فهو على الاول
بفتح الميم وعلى الثاني بضمها واليمين خبر باعتبار البدل اي كونه خبرا انما هو باعتبار ان
مجراها بدل من الاسم والبدل هو المص وذلك لان معمولي كان اصلهما المبتدا والخبر ولا يصح
ان يكون اليمين خبرا عن الكاس لانهما متباينان والخبر عن المبتدا في المعنى فصحة الجزئية
باعتبار ابدال مجراها من الكاس المقتضي طرح المبدل منه وقصد البدل ولا شك ان البدل
الذي هو مجراها عن الخبر الذي هو اليمين لان اليمين عين محل جريان الكاس واجرائها
فاذا عرفت هذا لخ اشار الى ان الفا فصيحة في جواب شرط مقدر واقول انما يصح كون
قوله فان يكن لخ جوابا لقوله اذا عرفت هذا بتقدير اي اذا عرفت هذا فاقول ان يكن
لخ او فقد عرفت انه ان يكن لخ على انه لا داعي الى كون الفا في كلام المص فصيحة
في جواب شرط مقدر كما اشار اليه لصحة جعلها عاطفة عطف مفصل على مجمل
وصحة جعلها تفريعية فافهم فنقيضها سالبة جزئية اورد عليه ان موضوع الكلية
غير موضوع الجزئية لان موضوع الكلية جميع الافراد وموضوع الجزئية بعضها والبعض
غير الكل وشرط التناقض الاتحاد في الموضوع والجواب انه لما كان البعض الذي ورد
عليه السلب في الجزئية واردا عليه الايجاب في الكلية لدخوله في موضوع الكلية كانتا متحدتين
موضوعا بهذا الاعتبار غاية ما في الباب ان موضوع الكلية قد اشتمل على شيء اخر وهو
البعض الاخر وبالعكس يعني ان السالبة الجزئية نقيضها موجبة كلية فالمراد بالعكس
هنا عكس القاعدة المذكورة اعني قول المص فان تكن موجبة لخ اي ففي كلام المص اكتفا وقوله
اي السالبة الجزئية وقوله في المثال المذكور اي كل انسان حيوان وفي الكلام حذف مضافين
اي في مقام نقض المثال المذكور اي السالبة الجزئية التي تذكر في مقام نقض المثال
لخ او في بمعنى الى متعلقة بحال محذوفة اي وهي منسوبة الى المثال لخ وقوله ثابتا وبالعكس
يعني ان ليس بعض الانسان بحيوان نقيضه كل انسان حيوان فالمراد بالعكس هنا عكس

ما دل عليه

ما دل عليه كلامه ان كل انسان حيوان ليس نقيض الانسان بحيوان كما يدل على ذلك عبارته في الكبير
حيث قال عقب قول المص نقيضها سالبة جزئية وبالعكس فنقيض المثال المذكور ليس بعض
الانسان بحيوان وبالعكس اه ولو عبر بها في هذا الشرح الصغير لكان احسن ومثل جميع ما ذكر يقال
فيما ياتي هذا ما ظهر لي في تقرير هذه العبارة فاحفظه اذ لو كانتا كليتين اي وانما
وجب الاختلاف في المسورتين المتناقضتين في القضايا الاربع المحصورات لانهما لو كانتا
كليتين لخ فهو علة لمحذوف ثم رايته في الكبير قال واشترط الاختلاف في الكم لانهما لخ وهو
بمعنى ما قلنا بان يكون موضوعهما اعم من محمولهما نحو كل حيوان انسان ولا شيء من
الحيوان بانسان بان يكون موضوعهما كذلك اي اعم من محمولهما نحو بعض الحيوان انسان
بعض الحيوان ليس بانسان والنقيضان لا يكذبان لخ من تمام التعليل وفي بعض
النسخ لخ على هذا البعض لا يكون في هذا البيت كبير فائدة لعلمه مما قبله ويكون ساكتا
عن نقيض السالبة الكلية واجر جميع ما ذكر اي من كيفية التناقض وشروطه
في الشرطية لكن يقال بدل وحدة الموضوع ووحدة المحمول وحدة المقدم ووحدة
التالي قال في الكبير فنقيض الشرطية شرطية توافقها في الجنس اي الاتصال والانفصال
وفي النوع اي اللزوم والاتفاق وتخالفها في كيفها او كمها وان كانت مخصوصة
كانت مخصوصة تخالفها في كيفها اه ملخصا كلما كان هذا انسانا لخ هذا من امثلة
التناقض بين المتصلتين اللزوميتين فالاولى موجبة كلية والثانية سالبة جزئية
ومثال التناقض بين المتصلتين الاتفاقيتين كلما كان الانسان ناطقا كان
الحمار ناهقا ليس كلما كان الانسان ناطقا كان الحمار ناهقا ومثال المنفصلتين دائما اما
ان يكون العدد زوجا او فردا ليس دائما اما ان يكون العدد زوجا او فردا فصل في تعريف
واحكام العكس والقلب عطف تفسير والقلب جعل السابق لاحقا واللاحق
سابقا قال في الكبير فهو في اللغة حقيقة في المصدر فان اطلق على المعكوس اليه
فمجاز مرسل وجعلت اعلاها اسفلها اي واسفلها اعلاها على القضية لخ ظاهر
كلام الشارح اطلاقه على كل من المعنيين حقيقة اصطلاحية وهو ما في مختصر
السنوسي وشرحه فان جعله في المتن والشرح مشتركا عرفيا بينهما قال الشيخ يس
وفي المطالع خلافه اه ولعل ما في المطالع ما صرح به بعضهم من انه في المعنى المصدري
حقيقة وفي القضية مجاز موافق بالرفع صفة عكس وكذا مخالف وسيذكر الشارح
اخر الفصل وجه التسمية بالموافق والمخالف وعكس مستو ويقال له عكس
مستقيم لاستوائه طرفيه واستقامتهما لسلامة كل منهما من التبديل بالنقيض
وهو اي العكس المستوي على انه مصدر اما على انه بمعنى القضية فيعرف المستوي

بانه قضية تركيبت بتبديل ظرفي قضية اخرى قلب جزئي القضية وذلك في الشرطية بان
تجعل المقدم تاليا والتالي مقدما وفي الحملية بان يراد من الموضوع المفهوم وتجعل
محمولا ومن المحمول الذات ويجعل موضوعا فالمراد الجزان بحسب الظ اي ما في العنوان
والذكر لا ما اريد منهما لان المراد بالموضوع الذات وبالمفهوم ولا يمكن جعل الذات محمولا
والمفهوم موضوعا فلا يصح التبديل قاله الصفوي في شرح الغرة كذا في يس
اي الموضوع والمحمول ان قيل لا يتاتى تصيير المحمول موضوعا في نحو زيد قام فانه اذا
ابدل لم يكن الفعل موضوعا والجواب انه يجعل في محل الفعل ما يصح ان يكون موضوعا
كبعض القايم او بعض من قام زيد فيكون المحكوم عليه ذلك البعض والمحكوم به
مفهوم زيد بعد ان كان الامر بالعكس ويرتكب هذا الجعل في عكس نحو قام زيد فيقال
بعض القايم او بعض من قام زيد فزيد كان موضوعا موخرا في اللفظ ثم جعل محمولا وان لم
يحصل تقديم ولا تاخير في هذا العكس فان المدار في مثل ذلك على نية المتكلم بان ينوي
ان ما كان موضوعا يجعله محمولا وبالعكس والمفهوم من قوله قلب جزئي القضية ان
ان يجعل التالي بكماله اولا فخرج تبديل قولك الوتد في الحايط الى قولك الحايط في الوتد
فليس عكسا اذ الحايط ليس هو في الاصل كل المحمول بل المحمول الاستقرار في الحايط فعكسه
بعض المستقر في الحايط وتد في الحملية مثالها فيما قولنا في عكس كل انسان حيوان بعض
الحيوان انسان في الشرطية مثاله فيما قولنا في عكس كلما كان الشيء انسانا كان حيوانا
قد يكون اذا كان الشيء حيوانا كان انسانا فخرج قلب جزئي غير القضية هذا خارج باضا
فة الجزئين الى القضية وعكس النقيض الموافق وعكس النقيض المخالف خرجا
باضافة القلب الى جزئيها كالمركب الاضافي نحو ضارب غلام فعكسه الى غلام
ضارب لا يسمى عكسا عكس النقيض الموافق كقولنا في عكس ما ذكر لا شيء مما ليس
بحيوان بانسان لانها لا ترتيب طبيعيا بين جزئيها لان قولك العدد اما زوج او فرد
معناه الحكم بالعناد بين الزوج والفرد وهذا المعنى حاصل قدم الزوج او الفرد
خلافا لما افاده القطب من ان المفهوم عند تقديم الزوج الحكم عليه بمعاندته
للفرد وعند تقديم الفرد الحكم عليه بمعاندته للزوج والمفهومان متغايران
فيكون للمنفصلة ايضا عكس مغاير لما في المفهوم الا انه لما لم يكن فيه فايدة
لم يعتبروه ويجاب لخ ولك ان تقول ايضا استغنى المص عن التقييد هنا بقوله الاتي
والعكس في مزيد بالطبع لخ قوله لان قوله قلب لخ وذلك لان التعبير بالقلب يقتضي
ان كلا من الجزئين نقل عن مكانه الاصلي ورتبته القطبية والا اي والا يكن له
موضع طبيعي لم يكن عكسا كان الاولى ان يقول لم يكن قلبا لانه المعبر به في التعريف

ولان في قوله

ولان في قوله والا لم يكن عكسا شائبة مصادرة ان بتشديد البا مبنيا للمفعول
ان بدى بيا تحتية وللفاعل ان بدئ بتا فوقية لا يخفى فيهما لان العكس الاصطلاحي
بالمعنى المصدري انما هو التبديل لا الحاصل به وهو التبدل كما يقتضيه التحقيق وليس
المراد لخ جواب ايراد على المص هو ان تعريفه لا يشمل عكس القضايا الكاذبة مع انها تنعكس
بحيث لو فرض لخ فالمراد بالصدق ما يعم الصدق الفرضي ولذا عبر بعضهم بالتصديق
فيه ان التصديق نسبة المخاطب الى الصدق وهو ليس شرطا في تحقق العكس الا
ان يقال مراده بالتصديق تسليم الصدق كقولنا في عكس كل انسان حيوان اقول
اراد العكس اللغوي فلا ينافي قوله بعد ذلك فلا يسمى هذا عكسا اذ لا يلزم من
كذب الملزوم اي الاخص كذب اللازم اي الاعم من الملزوم اي والعكس لازم اعم من
المعكوس فلا يلزم من كذب المعكوس كذب العكس قوله لاخراج العلة للمنفي وهو نقل
اذا جعلت عكسا اي لغويا وكذا ما ياتي لو عكستها كلية بان قلت كل حيوان
انسان وكذا اي مثل كل انسان ناطق في اخراج عكسهما بقيد على وجه اللزوم
تباينا كليا اما التباين الجزئي كالعموم والخصوص المطلق بين الانسان والحيوان
فلا يتفق الصدق معه في نحو بعض الحيوان ليس بانسان فانك لو عكستها الى بعض
الانسان ليس بحيوان كان كاذبا والجواب عن المص اي في تركه لقيد على وجه اللزوم ولو قال تعليلا
للنفي المتقدم لان قوله مع بقا الصدق ينبي عنه واسقط قوله والجواب لخ لكان اخصر
وعكس الكلية مبتدا خبره لا يلزم معه الصدق اي لتخلفه في عكس كل انسان حيوان
الى كل حيوان انسان وكذا عكس الجزئية السالبة اي لا يلزم معه الصدق لتخلفه في
في عكس بعض الحيوان ليس بانسان الى بعض الانسان ليس بحيوان مع ان لخ
ترق في الجواب بالنسبة الى بعض ما اخرج بالقيد الذي تركه المص الا كم الموجب اقول
زاد الش لفظ كم ليكون الاستثنا استثنا من القريب اليه الذي هو الكم وان كان
يصح على بعد وتكلف كونه استثنا من القضية وكانه قال الا الموجبة الكلية فان
عكسها قلب جزئيها مع بقا الصدق والكيفية فقط لا يقال يلزم على زيادة لفظ
كم تغيير اعراب المتن لانا نقول التغيير هنا غير ظاهر فلا يضر لان البا على كل حال مفتوحة
فتحة بينة على جر بالغة من ينتظر فانهم قال في الكبير لا يقال التعريف للماهية
لا للافراد فلا يدخل فيه استثنا لانا نقول ذلك من تدقيقات الحكما والمناطقة والمص
لم يعتن بذلك قصدا للتقريب والتسهيل على المبتدي او نقول ليس هذا تعريفا بل ضابطا
كما يشعر به كلام المص في شرحه اه وينافي الجواب الاخير تصريح الش هنا في غير موضع بانه
تعريف فلا ينفي اي الكم بل تبدل كليتها اي الموجبة فعوضوها الموجبة في بعض

نسخ المتن فعوضها الموجبة بفتح العين وسكون الواو واثبات الفا في الموجبة
وكذا ما في قوتها اي ما في حكمها من حيث وقوعها في كبرى الشكل الاول والثاني كالكلية
على ما مر بيانه وسياتي ايضا ولو عبر الش بالحكم بدل القوة لكان اظهر لان المتبادر منه كونها
في قوتها انها تؤول بها وترجع اليها وليس كذلك ثم وجه شبهها بالكلية انها تنعكس
جزئية ان كان محمولها كليا فعكس زيد حيوان بعض الحيوان زيد وليس المراد التشبيه
في الاستثنا لان الشخصية لا كم لها حتى تستثنى قوله والا فكنفسها اي شخصية فعكس
هذا زيد زيد هذا ولهذا القيد يعني الاستثنا لا قوله والكم لانه ذكره غيره با
لمستوي البا للتصوير جزئية موجبة محله في الشخصية ان كان محمولها كليا ولا فعكسها
شخصية كما مر فان قلت لو كانت الموجبة الجزئية تنعكس الى مثلها لصح عكس بعض
الانسان زيد الى بعض زيد الانسان مع انه لا ينعكس اليه لكذبه وصدق الاصل قلت
ليس المراد بزيد فيما ذكر معناه الجزئي لان الجزئي لا يقع محمولا على ما فيه من الخلاف المتقدم
بل معنى كلي وهو المسمى بزيد فمعنى العكس بعض المسمى بزيد انسان وهو صادق المراد
ايضا عكسه بعض الحيوان انسان افرد الضمير مع رجوعه الى القضايا الثلاث
قبله لتاولها بالمذكور او المراد عكس كل منها ويصح عكس المهملة في قوة الاستد
راك على قوله عكس كل واحدة منها بالمستوي جزئية موجبة وكل ذلك داخل
في تعريف المص اقول اسم الاشارة يرجع الى ما ذكر من عكوس الموجبات الاربع في الجملة
وانما قلنا في الجملة لان المفهوم من المتن في الشخصية والمهملة انهما ينعكسان
كانفسهما واما كون الشخصية تنعكس جزئية اذا كان محمولها كليا وكون المهملة
تنعكس جزئية فلم يفهما منه وبهذا يندفع ما اعترض به هنا فينعكسان كانفسهما
محل في الشخصية اذا كان محمولها جزئيا كما في المثال الاول الاتي للشخصية والا انعكست
كلية كما في المثال الثاني الاتي لها المستوي اخذه من ال التي للعهد الذكري
لغير ما وجد به ذكر الضمير مراعاة للفظ ما وانثه بعد ذلك في قوله ومثلها مراعاة لمعناها
اذ هي واقعة على القضية لا عكس لها لزوما اقول يتبادر من العبارة ان النفي
منصب على القيد فيوهم انه قد يكون ان لها عكس اصطلاحي ومما يقوي الايهام
قوله بعد وقيدنا بقولنا لزوما لانه قد يصدق عكسها في بعض المواد وهو خلاف ما
قومه من انه لا بد في العكس اصطلاحا من الاطراد في جميع المواد ويمكن ان يقال
تسميته ما لم يطرد عكسا باعتبار الصورة فتامل يكون الموضوع فيها كحيوان
وقوله من المحمول كانسان وقوله سلب الاخص هو انسان في المثال وقوله عن بعض
افراد الاعم هو حيوان لصدق نقيضه اي ويلزم من صدق النقيض كذب الاصل

قوله

في بعض المواد اي الامثلة وهو ما اذا كان بين الموضوع والمحمول تباين كل او
عموم وخصوص من وجه وقد مثل الش للاول ومثال الثاني بعض الحيوان ليس بابيض
فانه صادق مع صدق عكسه وهو بعض الابيض ليس بحيوان اي التي اجتمع
لخ اشار الى ان الضمير عايد الى ما باعتبار المعنى في عدم لزوم العكس فيه اشارة
الى انه قد يتفق صدق عكس السالبة المهملة كعكس الانسان ليس بحجر الى الحجر
ليس بانسان وخرج بالمستوي عكس النقيض اي بقسميه فانه يلزم ما وجد
فيه اجتماع الخستين وهي السالبة الجزئية مثال المرافق من عكس نقيضها عكس
بعض الحيوان ليس بانسان الى بعض غير الانسان ليس غير حيوان والمخالف منهما
عكسها الى بعض غير الانسان حيوان ومثل ما وجد فيه اجتماع الخستين المهملة
والعكس الاصطلاحي مطلقا اي باقسامه الثلاثة وان كان المص بصدد المستوي كذا في الكبير
والعكس في مرتب لخ تصريح بما علم من التعبير بالقلب فيما مر كما اسلفه الش بحيث لو
ازيل اي اقتضا ملتبسا بحيث لو ازيل تغير المعنى وهذا القدر موجود في الحملية والشرطية
المتصلة لتوقف المحمول على الموضوع والتالي على المقدم وعدم توقف الموضوع او المقدم
على المحمول او التالي اقول هذا انما يظهر في المتصلة اذا كان المقدم سببا والتالي مسببا
لا فيما اذا كان المقدم مسببا عن التالي نحو كلما كان النهار موجودا كانت الشمس طالعة لان
الامر فيه بالعكس اي ان الاول متوقف على الثاني والثاني ليس متوقفا على الاول ولا
فيما اذا كانا مسببين عن سبب اخر نحو كلما كان النهار موجودا فالعالم مضيء لتوقف كل منهما
على شيء اخر وهو طلوع الشمس وعدم توقف الثاني على الاول فالتفسير الاول هو الذي ينبغي
فتامل وجميع ما تقدم لخ في قوة التعليل لادخال الشرطية المتصلة في المرتب بالطبع
كلما كانت الشمس لخ مثال لعكس المتصلة الموجبة الكلية ومثال عكس المتصلة السالبة الكلية
ان تعكس ليس البتة اذا كان النهار موجودا كان الليل موجودا الى ليس البتة اذا كان الليل
موجودا كان النهار موجودا واما المهملة والسالبة الجزئية من المتصلات فلا عكس لهما
وليس العكس في مرتب بالوضع تقدم الخلاف في ذلك بل الترتيب الذكري لخ اقول الا
حسن والاخصر ان يقول بل هو ذكري موكول لخ اذ المعنى وهو المنافاة بين الزوجية والفردية
بدل او لم يبدل بناهما للفاعل والضمير للمتكلم او للمفعول والضمير للترتيب واما
عكس النقيض لخ مقابل التقييد بالمستوي في اول الفصل مع بقا الصدق خرج به ما لا يبقى
معه الصدق كقولنا في عكس لا شيء من الانسان بحجر لا شيء من غير الحجر بغير انسان فان الاصل
صادق والعكس كاذب وقوله على وجه اللزوم يخرج به ما يبقى معه الصدق لا على وجه اللزوم
بل اتفاقا كقولنا في عكس لا شيء من الفرد بزوج لا شيء من غير الزوج بغير فرد لاتفاق

الصدق من جهة ان الفرد والزوج كالنقيضين بدليل تخلفه في المثال الاول فان العكس فيه
كاذب وبهذا يعلم ان السالبة الكلية في عكس النقيض الموافق وكذا المخالف انما تنعكس
جزئية قاله في الكبير ويوخذ منه ان قوله على وجه اللزوم يرجع الى بقا الصدق فقط قوله
نحو كل انسان حيوان الخ تمثيل للاصل والعكس بحذف العاطف لجوازه اختيارا على ما صرح به
غير واحد وكذا يقال في نظيره الاتي وهذا في الحمليات ومثاله في الشرطيات قولنا في عكس كلما
كان الشي حيوانا كان جسما كلما لم يكن جسما لم يكن حيوانا مع بقا الصدق خرج به
ما لا يبقى معه الصدق كقولنا في عكس لا شي من الانسان بحجر كلما ليس بحجر انسان فان
الاصل صادق والعكس كاذب وقوله على وجه اللزوم خرج به ما بقي معه الصدق لا على
وجه اللزوم بل اتفاقا كقولنا في عكس لا شي من الفرد بزوج كلما ليس بزوج فرد لاتفاق
صدقه من جهة كون الفرد والزوج كالنقيضين بدليل تخلفه في المثال الاول نحو كل انسان
حيوان الخ هذا في الحمليات ومثاله في الشرطيات قولنا في عكس كلما كان الشي فرسا كان جسما
ليس البتة اذا كان الشي غير جسم كان فرسا لتخالف طرفيه اي موضوعه ومحموله او مقدمه
وتاليه ايجابا وسلبا وسمي الذي قبله موافقا لتوافقهما لا يقال لا يلزم اتفاقهما في الموافق
كما في عكس كل انسان هو لا جماد الى كل جماد هو لا انسان ولا اختلافهما في المخالف كما في عكس
ما ذكر الى لا شي من الجماد بانسان لانا نقول المذكوران ليسا من العكس الاصطلاحي لان
صدقهما ليس باطراد بل هو اتفاقي اتفق من مباينة الجماد للانسان مباينة كلية
فلا يقدح عدم اللزوم في التعليل لان التعليل للاصطلاحي هذا ما ظهر لي ثم
رايت في الكبير ما نصه سمي الموافق موافقا لموافقته لاصله في الكيفية والمخالف
مخالفا لمخالفته اصله فيها اه وهو تعليل اخر ويمكن على بعد رد ما هنا اليه بان
يراد بطرفي العكس القضية المبدلة والمبدل بها لا الموضوع والمحمول او المقدم
والتالي ويراد بالعكس العكس بالمعنى المصدري وتفصيل هذين العكسين احكام
مذكور في المطولات حاصله كما افاده في الكبير ان السالبة الكلية تنعكس بالموافق
الى سالبة جزئية فعكس لا شي من الانسان بحجر بالموافق بعض غير الحجر ليس
بغير انسان وبالمخالف الى موجبة جزئية فعكس القضية بالمخالف بعض غير
الحجر انسان والموجبة الكلية تنعكس بالموافق الى موجبة كلية فعكس كل انسان
حيوان بالموافق كل لا حيوان هو لا انسان وبالمخالف الى سالبة كلية فعكس القضية
المذكورة بالمخالف لا شي من لا حيوان بانسان والسالبة الجزئية تنعكس بالموافق
الى سالبة جزئية فعكس بعض الحيوان ليس بانسان بالموافق بعض غير الانسان
ليس بغير حيوان وبالمخالف الى موجبة جزئية فعكس القضية المذكورة بالمخالف
بعض

بعض غير الانسان حيوان والموجبة الجزئية لا تنعكس عكس نقيض بقسميه اذ يصدق
بعض الحيوان هو غير انسان ولا يصدق عكسها بالموافق الى بعض الانسان هو
غير حيوان ولا عكسها بالمخالف الى بعض الانسان ليس هو بحيوان وبالجملة فحكم
عكس النقيض عكس حكم المستوي فما يعطي للموجبات في المستوي يعطي للسوالب
الموافقة لها في الكم في عكس النقيض بقسميه وما يعطي للسوالب في المستوي يعطي للمو
جبات الموافقة لها في الكم في عكس النقيض بقسميه اسنى المطالب واعلى المقاصد
اي مطالب الفن ومقاصده وهي التعريفات والاقيسة فالجمع لما فوق الواحد او باعتبار
الافراد وعطف اعلى المقاصد على اسنى المطالب عطف تفسير وهي الحجج الضمير
لمقاصد التصديقات ويقال لها القياس الاولى الاقيسة كما عبر به في الكبير

باب في القياس

ومن غيره يعني التعريف قال في الكبير وبالجملة فهذا الباب
يبحث فيه عن كيفية استنتاج الاحكام العقلية والشرعية واما التصورات التي هي
معرفة الماهيات بالكنه كما في الحدود او بالوجه كما في الرسوم فانما جيء بها لاجل هذا
المقصد لان كل تصديق لا بد فيه من تصور فتقديم التصورات عليه من تقديم
الوسايل على المقاصد اه بتصرف لاشتماله على النسبة اي تعلقه بها ووقوعه عليها
لانها المصدق بها وليس المراد باشتماله عليها انها داخلة فيه وجزء منه لانها ليست
جزءا منه لا على القول الصحيح بساطته ولا على القول بتركبه من تصور الموضوع
وتصور المحمول وتصور النسبة وادراك وقوعها او لا وقوعها اللهم الا ان يقدر مضاف
اي لاشتماله على تصور النسبة تقدير شي كالقماش على مثال اخر بالاضافة اي مثال
شي اخر كالذراع اي معرفة قدر شي بمثال شي اخر فعلى بمعنى بالالة ويدل عليه قول
الشارح في كبيره كتقدير الثوب بالالة الحسية مثال لما في الذهن الذي هو الذراع الكلي
مثلا اذ الكم لا وجود له الا في الذهن على التحقيق اه وهو يدل ايضا على ان المراد بالشي
الاخر المقدار الكمي الموجود في الذهن فتسميته شيا باعتبار اللغة لا اصطلاح المتكلمين
ان القياس قال في الكبير لما كان المعنى الاتي للقياس مخالفا للمعنى اللغوي و
للمعنى الاصولي كان المخاطب اما مترددا او منزلا منزلة المتردد لان المقام مقام ان يتردد
في ان القياس هنا هل هو بالمعنى اللغوي او الاصولي او غيرهما فحسن التاكيد بان فان
قلت ان لتقوية الحكم وما هنا تصور قلنا التصور هو التعريف المحمول على القياس
واما اسناد التعريف الى القياس فحكم اه قول ملفوظ اي من حيث دلالته على المعنى
لا من حيث انه ملفوظ اذ هو من هذه الحيثية لا يستلزم شيا وهذا التقسيم لا يجري
في القول الاخر اللازم الاتي في قوله مستلزما بالذات قولا اخر اذ المراد به المعقول قطعا

اذ المقدمات لا يستلزم شيا من المقدمات وانما يستلزم شيا يتعقل سوا عبر عنه بعبارة ام
لا الا ان يقال اللازم الالفاظ من حيث دلالتها على المعاني افاده في الكبير اي مركب
بصورة البا للملابسة وقوله مخصوصة بان تكون مشتملة على الحد الوسط مستوفية لساير
الشروط الاتية في الاشكال المركب الذي ليس بقضية كغلام زيد كعكسها المستوي
كاستلزام كل انسان حيوان بعض الحيوان انسان وقوله او عكس نقيضها اي الموافق
كاستلزام ما ذكر كل ما ليس بحيوان هو ليس بانسان او المخالف كاستلزام ما ذكر لا شي
لا شي مما ليس بحيوان بانسان واو في كلام الشارح مانعة خلو فتجوز الجمع وادخلت
الكاف استلزام نحو كل انسان حيوان بعض الانسان حيوان والمركبة اي القضية
المركبة في المعنى من قضيتين كمثال الشارح فانه مركب في المعنى من مطلقتين عامتين
اولاهما موجبة هي زيد قايم بالفعل ثانيتهما سالبة هي مفهوم اللادوام تقديرها
ليس زيد قايما بالفعل فالمثال المذكور من الوجودية اللادايمة غاية الامر انه اكتفى
عن التصريح بجهة الموجبة لفهمها من اللادوام فتامل قال في الكبير واورد دخول
الشرطية لتركبها من قضيتين واجيب بانها حال التركيب ليست قضيتين والمراد
ان القياس مولف من قضيتين فاكثر دفع لما يتوهم من التعبير بالجمع اي فالجمع هنا
مراد به اثنتان فاكثر النباش اي للقبور لاخذ الكفان الموتى او ما هو اعم من ذلك
والاول يعني المولف من قضيتين فقط يسمى بسيطا اي لانه قياس واحد غير
مركب في المعنى من اقيسة متعددة بخلاف الثاني وليس ذكر لخ هذا دفع لاعتراض
سيدي سعيد قدوره على المص بتكرار ما هنا مع ما ياتي واعترض بانه كان الاولى
تاخير دفع هذا الاعتراض الى ما سياتي لانه الذي يتوهم عنده التكرار واقول الذي
دعاه الى ذكره هنا ايراد سيدي سعيد هذا الاعتراض هنا فيما سياتي اي في قول
المص فركبه ان تردان تقله لخ والحق لخ اعترض بان هذا التعبير يقتضي ان بعضهم
يخالف في رجوعه في المعنى الى اقيسة بسيطة والظ انه ليس كذلك واقول عبارته في
الكبير ومن راى ان القياس المركب ليس قياسا واحدا بل هو في التحقيق قياسان
او اكثر اقتصر على ذكر القضيتين او التصديقين وعلى هذا فيجاب عمن ذكر الجمع كالمص
بانه اطلق الجمع واراد المثنى وكثيرا ما يستعمل ذلك او انه نظر الى صورة القياس المركب
ولا شك ان فيه قضايا اه وهي ايضا تقتضي ذلك وعبارة سيدي سعيد قدوره و
الصحيح عند المحققين ان القياس المركب يرجع للبسيط ايضا تقتضي ذلك
وتسليم مقتضى هذه العبارات اولى من رده بمجرد الظن راجع الى اقيسة
بسيطة في الحقيقة فالقياس المركب المتقدم مركب من قياسين في الحقيقة

الاول

الاول النباش اخذ للمال خفية وكل اخذ للمال خفية سارق والثاني النباش سارق وكل
سارق تقطع يده فنتيجة القياس الاول هي صغرى القياس الثاني حال من ضمير
صور لا يقال استلزامه بالذات قولا اخر عقب التصوير لا مقارن له لانا نقول على تسليم
ذلك مقارنة كل شي بحسبه اخرج الاستقرا اي الناقص المفيد للظن وانما لم يقيد
به لانه المتعارف المفهوم عند اطلاق لفظ الاستقرا كما في شرح السعد الشمسية وهو
تتبع اكثر الجزئيات توصلا الى الحكم على كليها بحكمها كتتبع اكثر جزئيات الحيوان توصلا الى الحكم
على الحيوان بانه يحرك فكه الاسفل عند المضغ لا جميعها لان التمساح انما يحرك فكه
الاعلى اما الاستقرا التام وهو تتبع جميع الجزئيات لكونها مضبوطة توصلا الى الحكم
على كليها بحكمها كتتبع جزئيات العنصر من النار والهوا والما والتراب توصلا الى الحكم
على العنصر بانه متحيز فهو يفيد اليقين واعلم ان مقتضى ما ذكرنا تتبع خروج نصف
الجزئيات فاقل عن الاستقرا وعليه يشكل استاد الفقها في مسايل الى الاستقرا مع انه لم يقع
فيها تتبع لجميع الجزئيات ولا اكثرها كما في كون اقل سن الحيض تسع سنين وكون
اقله يوما وليلة واكثره خمسة عشر يوما وغالبه ستا او سبعا فانهم صرحوا بان
مستند الشافعي في جميع ذلك هو الاستقرا ومعلوم ان الشافعي لم يستقري جميع نسا
العالم في زمانه ولا اكثرهن بل ولا نصفهن ولا ما يقرب منه فضلا عن نسا العالم
في جميع الازمنة فالوجه ترك التقييد بالاكثر في الناقص وان قيد به كثير من
المناطقة بل يقيد بالبعض كما في محصول الامام وتبعه الاشعري وينبغي ضبط
البعض بما يحصل معه ظن الحكم قاله العلامة ابن القاسم في اياته والتمثيل هو
تشبيه كلي جزئي باخر في جامع بينهما توصلا الى الحكم على المشبه بحكم المشبه به كقولنا
النبيذ مسكر كالخمر فيكون حراما قال قلا احمد محل خروج الاستقرا والتمثيل بقيد الاستلزام
اذا اريد باستلزام القول الاخر استلزام العلم اليقيني به اما اذا اريد ما يعلم الظن
فلا يخرجان عن التعريف بهذا القيد والضروب العقيمة هي الفاسدة من جهة
الصورة لانها لا تستلزم القول الاخر كقولنا لا شي من الانسان بفرس وكل فرس
جسم وسميت بالعقيمة لعدم انتاجها شبيها لها بالمراة التي لا تلد اما القياس
الفاسد من جهة المادة فقط فسياتي انه داخل لانه بحيث لو سلم لزمته النتيجة
التي لا يقطع بصدق لازمها اقول هذا صريح في انها تستلزم قولا اخر الا انه غير مقطوع بصدقه
بل تارة يكذب وتارة يصدق لخصوص المادة لا شي من الانسان بفرس وكل فرس
صهال وهذا ينافي اخراجه الضروب العقيمة بقيد مستلزما والذي يظهر لي انها لا
تستلزم قولا اخر اصلا حتى يصدق او يكذب وان ما يتصيد منها الذي يصدق

وقد يكذب ليس نتيجة لازمة لها بل على صورة النتيجة اللازمة فتكون الضروب العقيمة
كلها خارجة بهذا القيد فاحفظه لامكان تخلف مدلولها عنها علة لاخرج والضميران
يرجعان الى الامور الثلاثة المذكورة هذا هو الاحسن بحث ذكرته في الشرح حاصله
انه ان اريد بالاستقرا القضية الاستقرائية نحو الانسان والفرس والبغل والحمار ونحوها
تحرك فكها الاسفل عند المضغ وبالتمثيل القضية التمثيلية نحو النبيذ كالخمر في الاسكار
فهما خارجان بقوله صور من قضايا وان اريد بالاستقرا المركب من مقدمتين فاكثر
ناشية عن تصفح الجزئيات نحو الانسان يحرك فكه الاسفل عند المضغ والفرس كذلك
وهكذا واريد بالتمثيل قضيتان دالتان على التشبيه جزئي بجزئي بان يكون قولنا
في الاسكار خبر مبتدا محذوف والاصل النبيذ كالخمر وذلك في الاسكار فلا نسلم
خروجهما بسبب كونهما كليتين والا لزم خروج الخطابة والشعر والجدل والسفسطة
لكونها ظنيات والجواب باختيار الشق الثاني ومنع لزوم ما ذكر بانه افرق بين
الاستقرا والتمثيل وبين ما ذكر وهو ان الظني في الاستقرا والتمثيل انما هو
ارتباط الحكم بهما واما مقدمات الاستقرا فيقينية مشاهدة اذ تحرك الانسان
فكه الاسفل عند المضغ مشاهد وكذلك الفرس والبغل ونحوهما والظني انما هو
ارتباط الحكم على الكلي بهذا التحريك بما ذكر والتمثيل ايضا مقدمتاه يقينيتان
اذ كون النبيذ يشبه الخمر في وجه مقطوع وكون وجه الشبه الاسكار مقطوع به
والظني انما هو ارتباط حرمة النبيذ بما ذكر بخلاف الخطابة والشعر والجدل والسفسطة
فانها بالعكس اي ان الظني مقدماتها واما ارتباط الحكم بها ان سلمت فيقيني فالخلل
انما هو في مادتها لا في صورتها والخلل في الاستقرا والتمثيل في صورتهما لا في مادتهما
وهم انما اعتبروا في مقدمات القياس ان تكون بحيث لو سلمت اي سلم صدقها
لزم عنها قول اخر اي لصحة صورتها فقوله مستلزما اي لو سلمت قضاياه فيدخل
في القياس القياس الكاذب المقدمات الصحيح الصورة دون القياس الفاسد
الصورة الصحيح المقدمات وتسميته قياسا على سبيل التجوز ولبعض في اخراج
الاستقرا والتمثيل بقيد مستلزما بحث اخر سياتي دفعه اخرج الضروب
العقيمة الخ اقول كلامه هنا وفيما مر صريح في ان الضروب العقيمة قسمان غير
مقطوع بصدق لازمها ومقطوع بصدق لازمها مع ان الضروب العقيمة التي هي
انواع تحت كل نوع منها افراد وامثلة دائما غير مقطوع بصدق لازمها وان كانت
افرادها وامثلتها منها كاذب اللازم ومنها صادقة ويمكن انه اراد بالضروب
العقيمة افرادها وامثلتها من اطلاق الكلي وارادة الجزئي ثم هذا ايضا صريح في ان
الضروب

الضروب العقيمة تستلزم قولا اخر وقد اعلمناك بما فيه في المادة اتفاقا اي بدليل كذب
ان ابدلت الكبرى بقولنا وكل فرس حيوان واخرج نحو قياس المساواة لبعض في
اخراجه بقيد بالذات بحث سياتي دفعه وهو اي قياس المساواة ما يتركب
من قضيتين الخ هذا التفريع يشمل ما عبر فيه بالمساواة كالمثال الاول او غيرها كالمباينة
كالمثال الثاني والنصفية كالمثال الثالث والملزومية كالشمس ملزومة للنهار و
النهار ملزوم للضو فتكون اضافته الى المساواة باعتبار بعض الامثلة وقوة كلام
الشيخ في شرح مختصره تعطي ان قياس المساواة ما عبر فيه بمادة المساواة وكذا قوة
عبارة الشرح في كبيره والمراد بنحو قياس المساواة على الاول ما يتوقف على مقدمة
اجنبية وليس فيه ضابط قياس المساواة كقولنا جزء الجوهر يوجب ارتفاعه
ارتفاع الجوهر وكل ما ليس بجوهر لا يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر فان هذا
يستلزم ان جزء الجوهر جوهر لكن بواسطة مقدمة هي عكس نقيض المقدمة
الثانية وهي كل ما يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر فهو جوهر بناء على طريقة غير
السنوسي وبيان ذلك كما افاده في الكبير ان السنوسي قال المراد بالمقدمة الاجنبية
التي يتوقف القول عليها ويخرج عن كونه قياسا غير اللازمة لاحدى المقدمتين لزوما
ضروريا فيدخل في تعريف القياس المثال المذكور اعني قولنا جزء الجوهر كما يدخل
الاشكال الثلاثة غير الاول الصحيحة الصورة لان المقدمة الاخرى التي تفتقر
اليها ليست باجنبية عنها للزومها لاحدى المقدمتين واما غيره فاخرج عن القياس
ما يتوقف على مقدمة غريبة وفسرها بما يكون حدودها مغايرة لحدود القياس
وقسمها الى اجنبية وهي غير اللازمة لاحدى المقدمتين وغير اجنبية وهي اللازمة
لاحداهما مع مغايرة حدودها لحدود القياس كعكس النقيض في المثال السابق
فاخرج ذلك المثال ونحوه عن تعريف القياس فعلم بذلك سقوط ما قبل الاولى
على ما صنعه هنا من تعميم قياس المساواة استنباط لفظة نحو فتامل وتسمية
قياس المساواة قياسا على سبيل التجويز لانه يشبه القياس من حيث
اشتماله على مطلق تكرر وان لم يكن المتكرر فيه الحد الاوسط متعلق بكسر اللام
ان قلت ان متعلق محمول الاولى هو الجار والمجرور وموضوع الاخرى هو المجرور
فقط فلا يكون هذا ذاك قلت المتعلق في الحقيقة هو المجرور فقط والجار آلة المتعلق
كما بين في موضعه بل بواسطة مقدمة اجنبية المراد بها ما ليست مفهومة من ا
لمقدمتين ولا لازمة لاحداهما موافقة حدودها حدود القياس او لا تشترط هذه
الموافقة على ما مر من الخلاف فاندفع بقولنا ما ليست الخ ورود الشكل الاول لان

المقدمة الخارجية التي هي مبني عليها وهي ان لازم اللازم لازم مفهومة من مقد
منه ضرورة وبقولنا ولا لازمة لخ ورود الاشكال الثلاثة لان المقدمة الخارجة التي
تتوقف عليها لازمة لاحدى المقدمتين ولذلك اي لاجل صدق المقدمة
الاجنبية فلو لم تصدق اي المقدمة الاجنبية لا يلزم ان يكون مباينا لذ
لك الشي بل يكون تارة مباينا كما في قولنا الانسان مباين للفرس والفرس
مباين للحمار وتارة لا يكون مباينا كما في مثال الش لا يكون نصفا له بل
هو دايما ربع ذلك الشي اي لا تكون غير احدى المقدمتين هذا بيان للمراد
بمغايرة النتيجة للمقدمتين اي وليس المراد بها ان تكون اجزا النتيجة غير
اجزا المقدمتين اذ لا بد من تركب النتيجة من بعض اجزا المقدمة الاولى
وبعض اجزا المقدمة الثانية القضيتين اي مجموع القضيتين المستلزم
مجموعهما لا احداهما اي لكل منهما على حدته استلزام الكل لجزئيه كمجموع كل
انسان حيوان وكل حجر جسم فلكل من القضيتين دخل في الاستلزام فسقط ما
اورد هنا واعترض على اخراج ما ذكر بقيد قولا اخر بانه خارج بقوله صور لما قد
مه من ان المراد تركب بصورة مخصوصة وهي ليست موجودة هنا واقول اعتبار
ذلك يودي الى عدم خروج شي بقوله مستلزما بالذات قولا اخر لخروج جميع ما
خرج به بقولنا بصورة مخصوصة فالاقرب ان الش انما قصد تفسير صور
تركب بصورة وان قوله مخصوصة بيان من عنده للواقع زايد على المتن فلهذا
لم ينظر اليه في الاخراج وبهذا اندفع ايضا بحث بعض في اخراج الاستقرا والتمثيل بقيد
مستلزما واخرج نحو قياس المساواة بقيد بالذات فانها خرجت بقيد صور لان المراد
صور بصورة مخصوصة فافهم واورد انا اذا قلنا كل انسان انسان وكل انسان
حيوان انتج غير الكبرى واذا قلنا كل انسان حيوان وكل حيوان حيوان انتج عين
الصغرى واجيب بوجوه المتجه منها ان هذين ليسا من الاقيسة اذ مقدماتها ليست
كلها قضايا لان ما ادعى انه الصغرى في الاول والكبرى في الثاني ليسا قضيتين اذ لا
بد من تغاير الطرفين في القضية ذهنا واتحادهما خارجا وحيث كانا متحدين
ذهنا وخارجا لم يكن المركب منهما قضية ما يعم البين وغيره المراد بالبين ما لم
يفتقر الى واسطة كتغير كل من المقدمتين او احداهما ليرجع القياس الى الشكل
الاول لان القياس يجب لخ علة لدخول القياس الكاذب ايضا في التعريف ولزوم
الشي لخ من جملة التعليل فهو منصوب عطفا على القياس وان لم يوجد اي الشي
الملزوم اي معناه اقول تفسير القوة بالمعنى لا يلايم مقابلتها بالفعل والاستثنا

ولا العناية

ولا العناية بعده يعني ان النتيجة لخ بيان للمراد بالدلالة على النتيجة بالقوة
فدلالته عليها كدلالة اخر السرير قبل تركبها سريرا على السرير كل جسم مولف من
الهيولى والصورة على مذهب الحكما ومن الجواهر الفردة على مذهب المتكلمين قوله وان
شئت قلت لخ على هذا يكون مفهومه عدميا بخلافه على الاول فوجودي ولا نقيضها
اتى به تبعا للمص في شرحه وان اوهم ان النقيض مذكور في الاقتراني بالقوة مع انه ليس كذلك
لاخراج الشرطي المستثنى فيه نقيض التالي لينتج نقيض المقدم وهذا اي الاقتراني
متلبس بخلاف الاستثنائي او اسم الاشارة راجع الى ما ذكر من تعريفي الاقتراني فيكون
قوله بخلاف الاستثنائي على حذف مضاف اي بخلاف تعريفي الاستثنائي فانه ما دل
على النتيجة بالفعل وان شئت قلت هو الذي ذكرت فيه النتيجة او نقيضها بالفعل
لاقتران الحدود فيه بلا استثنا اي لاتصالها فيه من غير فصل بينها باداة الاستثنا
التي هي لكن والمراد بالحدود حدوده الثلاثة الاصغر والاوسط والاكبر وسميت
حدودا لانها اطراف والحد في اللغة الطرف بالحملية الباء داخلة على المقصور عليه
ومع كون ابن سينا هذا الظرف متعلق بقوله اورد والقصد بذلك الاعتذار
عن المص وابن الحاجب بان تخصيصهما الاقتراني بالحملية لقدح الشيخ ابن سينا
المستخرج للاقتراني الشرطي في انتاجه وان اجيب عنه ولا يخفى انه اعتذار غير
قوي لاندفاع ذلك القدح بالجواب عنه استخرج الاقيسة اي الاقترانية تشكيكا
اي اعتراضات تورث الشك بعضها في نتاج المتصلتين منه اذا كان من الشكل الاول
وبعضها في نتايج المتصلتين منه اذا كان من الثالث وبعضها في نتايج المتصلة مع الحملية
فالاول انه يصدق قولنا كلما كان الاثنان فردا كان الاثنان عددا وكلما كان
الاثنان عددا فهما زوج ينتج كلما كان الاثنان فردا فهما زوج وهو باطل وقد اجاب
هو عن ذلك الذي ارتضاه اليوسي في الجواب ما اجاب به الخونجي وهو منع كلية الشرطية
الكبرى لا معنى كليتها ان يكون التالي لازما للمقدم في جميع الاوضاع الممكنة الا
جتماع مع المقدم وان كانت محالا في نفسها ولا شك ان من جملة الاوضاع التالي لا ينا
المقدم ان كون الاثنين فردا لانه يجامع كونه عددا وان كان كونه فردا محالا في نفسه
ولا يستلزم كون الاثنين عددا على هذا الوضع الزوجية فليس كلما كان الاثنان
عددا فهما زوج والثاني انه يلزم من اجتماع المتصلتين من الشكل الثالث ان تثبت
الملازمة بين كل امرين لا ملازمة بينهما بل وبين المتناقضين وبين المتضادين اذ يصدق
مثلا كلما تحقق انسان ولا انسان تحقق انسان وكلما تحقق انسان ولا انسان تحقق لا انسان
ينتج قد يكون اذا تحقق لا انسان وهو باطل ويصدق ايضا كلما تحقق السواد والبياض تحقق

السواد وكلما تحقق السواد والبياض تحقق البياض ينتج قد يكون اذا تحقق السواد تحقق
البياض وهو باطل وقد اجاب هو عن ذلك لكن الذي ارتضاه اليوسي في الجواب منع
صدق هذه المقدمات وكذلك كذبت النتيجة وسند المنع ان الشرطية لا تصدق الا مع الاوضاع التي
لا تناقض التالي ولا تضاده ولو سلمنا صدق المقدمات لم نسلم كذب النتيجة الا لو كانت كلية
اما وهي جزئية فلا والثالث ان الحملية صادقة في نفس الامر والشرطية انما هي بالفرض ولهذا لو قلنا
كل ما كان كل ثلاثة زوجا كان كل خمسة زوجا كانت متصلة صادقة لان الباقي من الخمسة بعد الثلاثة زوج
فلو كانت الثلاثة زوجا كانت الخمسة زوجا لان المركب من الزوجين زوج ولو ضمت اليها حملية صادقة
وهي لا شيء من الزوج بخمسة انتج كلما كانت الثلاثة زوجا فلا شيء من الخمسة خمسة وهو باطل واجاب ابن
سينا باعتبار المادة بان الكلام يخص بحملية لا تنافي طرفي المتصلة وباعتبار الصورة بمنع
كذب النتيجة بناء على ان المقدم المحال جائز ان يلزمه محال ونظر فيه اليوسي بان استلزام المحال
للمحال انما هو فيما اذا صدق اللزوم فتصدق القضية وان كان المقدم والتالي كاذبين نحو
نحو كل ما كان الانسان فرسا كان صاهلا فلا خفاء في صدق هذه القضية بخلاف النتيجة السابقة
فانه لا لزوم بين زوجية الثلاثة وكون الخمسة غير خمسة فهي كاذبة افاده في الكبير
وكذا قدح اي كقدح ابن سينا قدح في المتصلتين اي في اثباتهما اثبت الدين بما هو مذكور
في مختصر العلامة ابن عرفة وهو ان مقدم الصغرى يجوز ان تكون محالا فيجوز ان لا تصدق
النتيجة مع فرض وقوع الكبرى الصادقة وهذا بعينه هو تشكك الشيخ ابن سينا غاية
الامر ان الشيخ فرض الكلام في مثال معين قاله في الكبير وقد اجيب عن ذلك اي عن
تشكيكات ابن سينا وقدح اثير الدين اراد ما يتكلم فيه هنا اي في تاليفهما فمعنى قول
المص واختص بالحملية اختص الاقتراني الذي تكلم فيه هذا في المتن بالحملية ومثله
يقال في كلام ابن الحاجب وقوله لقلة جدوى غيره علة لاراد او انهما اي ابن الحاجب
والمص نزلاه اي الغير منزلة العدم لذلك اي لما ذكر من قلة جدوى الغير وقوله اشار للاول
اي ارادة ما يتكلم فيه هنا وقوله والثاني ان تنزيل الغير منزلة العدم ومثاله من الشرطيات
هذا مثال للاقتراني الشرطي المركب من متصلتين وهو احد اقسام الاقتراني
الشرطي الخمسة ثانيها المركب من منفصلتين ثالثها المركب من منفصلة
ومتصلة رابعها المركب من حملية ومتصلة خامسها المركب من حملية ومنفصلة
وينعقد في كل قسم من الاقسام الخمسة الاشكال الاربعة لان الحد الوسط ان كان تاليا
في الصغرى مقدما في الكبرى فهو الشكل الاول كما في مثال الش الذي عرفت انه
من القسم الاول وان كان تاليا فيهما فهو الشكل الثاني كقولنا من القسم الاول كلما
كانت الشمس طالعة كالنهار موجود وليس البتة اذا كان الليل حاصلا
فالنهار

فالنهار موجود ينتج ليس البتة اذا كانت الشمس طالعة كان الليل حاصلا وان كان مقدما
في الصغرى تاليا في الكبرى فهو الشكل الرابع كقولنا من القسم الاول كلما كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود وكلما كانت الارض مضيئة فالشمس طالعة ينتج قد يكون
اذا كان النهار موجودا فالارض مضيئة وبيان امثلة الاشكال الاربعة من بقية
الاقسام تطلب من المطولات واعلم انه ان كان الوسط في الاقتراني الشرطي هو
احد طرفي الشرطية برمته سمي بالجزء التام وهو المتداول في العلوم والمحتاج الى
معرفته وان كان الوسط جزء ذلك الطرف سمي بالجزء غير التام والكلام عليه وعلى
شروط انتاجه يطلب من المطولات اي القياس اي مطلقا لا بقيد كونه اقترانيا
لان ما سيذكره المص غير مختص بالاقتراني وان كان لكل شروط غير شروط الاخر
اي اجمع دفع هذا التفسير ما يقال ان في كلام المص طلب تحصيل الحاصل لان المقدمة
هي القضية المجعولة عن قياس على ما وجبا اي تركيبا كائنا على الوجه الذي وجب
او حال كون المقدمات مشتملة على الشرط الذي وجب جامع بين طرفي المطلوب اي
مناسب لطرفي النتيجة بحيث لو حمل على احدهما ووضع ليحمل الاخر عليه لصح ذلك
وكان هنا نسبتان متغايرتان وواسطة في نسبة احدهما الى الاخر وارتباط به وهو
اي الوصف الجامع وبه حصلت المقدمات اي على وجه منتج ومن اندراج الا
صغر عطف على قوله من الاتيان واقول كان على الش ان يوقع ما في كلام
المص على الاتيان فقط لذكره الاندراج بعد او على جميع ما يجب فلا يقصرها
على الاتيان والاندراج بل يجعلها شاملة لترتيب المقدمات والنظر
الى صحيحها ويكون قوله ورتب لخ من ذكر الخاص بعد العام في الاقتراني
اقول ينبغي حذفه كما في الكبير لان الاندراج المذكور لا يخص الاقتراني
على ما سيذكره الش وان توقفت كما ياتي وكذا الاتيان المتقدم لا يخصه كما علم
من كلامه بان تقدم الصغرى على الكبرى في الاقتراني اي وبان تقدم
الكبرى على الصغرى في الاستثنائي على الوجه الظاهر لما سياتي من ان
الكبرى في الاستثنائي هي الشرطية والصغرى على الاستثنائية مثلا راجع
الى قوله كون الصغرى موجبة والكبرى كلية في الشكل الاول اي واختلاف
المقدمتين كيفا والكلية الكبرى في الشكل الثاني الى اخر ما سياتي حتى يستلزم
اي الاقتراني النتيجة تعليل لقوله تقدم لخ او تفريع عليه على الوجه الخاص
متعلق بترتيب لاندراج العالم في موضوع الكبرى اورد عليه انه لا اندراج
لمساواة العالم للمتغير وجوابه ما سيذكره الش عند قول المص وما من المقدمات

صغرى لخ وانظر اي اعتبر متميزا اشار الي ان من فاسد متعلق بحال محذوفه
من جهة النظم اي الصورة وقوله بان كانت الخ تصوير للفاسد من جهة النظم
وكان الاولي التعبير بالكاف بدل البا لان فساد الصورة لا ينحصر فيما ذكره
ومن جهة المادة في شرح ابن يعقوب ان التنبيه هنا على انه يجب رعاية مادة القضايا
ليصح الدليل واللازم تبرع من الناظم لان الغرض هنا تصحيح صورة القياس
وسينبه في اخر النظم على لزوم رعاية النظم لمادة بالاستدلال عليها
لخ اشار به الي المغايرة بين قوله مختبرا وقوله وانظر اصحيحها من فاسد والبا لا
وقوله هل هي يقينية ام لا مرتبط بقوله مختبرا لها وفي العبارة حذف اي
طالبا علم جوابه هذا الاستفهام والمناسب اولا كما في نسخ لان ام المتصلة لا تعادل هل
ويمكن جعلها منقطعة للاضراب عن الاستفهام عن كونها يقينية الي الاستفهام
عن كونها غير يقينية كما اوضحناه في حاشيتنا على عصام الاستعارات وهل هي
على تاليف منتج ام لا ينبغي اسقاطه لانه لا يناسب قوله بالاستدلال عليها
ولان ادخاله في الاختبار يودي الي التكرار مع قوله وانظر اصحيحها من
فاسد لانه ادخل فيه الفساد من جهة الصورة وهذا اي قوله وانظر الخ
بيان للوجه الخاص اي المذكور في بيان قوله ورتب المقدمات حيث قال هناك
على الوجه الخاص واعترض بانه ينبه ثم بقوله وهو كون الصغرى الخ
فيكون ذلك قاصرا واقول هذا الاعتراض مدفوع بقول الش هناك مثلا
الذي ذكره سابقا نعت للترتيب فلا يقال هذا تكرار لما تقدم يعني قوله
ورتب المقدمات اقول والاظهر ان توهم التكرار بالنسبة الي غير اختبار المقدمات هل هي
يقينية ام لا لان الاستدلال عليها ان كانت نظرية اذ لا يفهم ذلك من الترتيب
على الوجه الخاص لان المراد به توفر شروط الانتاج وليس ذلك منها ولو
تعرض ايضا لدفع ما يتوهم من التكرار بين قوله على ما وجبا وقوله ورتب الخ لوفي
بحق المقام وقد علمته مما مر فان لازم الخ علة لمضمون البيتين قبله تيقن
صدقه اي بسبب اطراد صدقه وقوله وعدم تيقنه اي عدم تيقن صدقه
بسبب عدم اطراد صدقه بحسب المقدمات متعلق باتي صدق المقدمات
بان طابقت مادتها الواقع وان لم يتيقن ذلك اي المذكور من صدق المقدمات
واستيفا شروطها من حيث الصورة بان انتفى صدق المقدمات فقط وقد
مثل له او انتفى استيفا شروطها من حيث الصورة فقط او انتفيا معا ولم يمثل لهما
اتكالا على المقايسة وهما كانتفا صدق المقدمات في صدق النتيجة تارة وكذبها اخرى
فصدقها

فصدقها في انتفا الاستيفا كما في لا شيء من الانسان بفرس وبعض الفرس صاهل وكذبها
كما في لا شيء من الانسان بفرس وبعض الفرس حيوان وصدقها في انتفائهما معا كما في لا شيء
من الانسان بناطق وبعض الناطق حجر وكذبها كما في لا شيء من الانسان بناطق ولا
شيء من الناطق بحيوان ما يصح به المعنى وهو قوله من حيث تيقن صدقه وعدم
تيقنه ولم يقل من حيث صدقه وكذبه واعلم الخ تمهيد لكلام المص في الغالب في
القنيص نقلا عن العصام ان المراد في غالب الموجبات الكلية التي هي اشرف النتائج
فلا يرد ان هذا انما يتم لو كانت النتيجة موجبة كلية اذ موضوع السالبة لا يجوز ان
يكون اخص وموضوع الموجبة الجزئية ليس في الغالب اخص او وغير الغالب ان يكون
مساويا لهما نحو كل انسان ناطق وكل ناطق ضاحك وينبغي ان لا يقال وقد تكون اعم
نحو بعض الحيوان انسان وكل انسان ناطق وان قيل لما عرفته ان الكلام في النتيجة الموجبة
الكلية لتوسطه وجمعه بين الطرفين الظرف تنازعه كل من توسط وجمع واراد بجمعه
بينهما مناسبته لهما وكونه وسيلة الي نسبة احدهما الي الاخر فالعطف للتفسير دفع
به ان المراد التوسط لفظا لانه انما يظهر في الشكل الاول قال في الكبير وجه كونه
وسطا في غير الشكل الاول مع انه في غيره ليس متوسطا لفظا ولا تعقلا ان المراد انه واسطة
في الجمع بين الطرفين وان ذكر اولا واخرا كما في الرابع او اولا ووسطا كما في الثالث او وسطا
واخرا كما في الثاني واقول يمكن التزام ان التوسط لفظي في جميع الاشكال غير انه
في بعضها بالفعل وهو الاول وفي بعضها بالقوة وهو البقية لرجوعها الي الاول على
ان النتيجي قال ان تسمية الامور المتناسبة في وجه بشيء لا تتوقف على ثبوت المناسبة
بين ذلك الشيء وبين كل من تلك الامور بل تتوقف على ثبوتها بينه وبين بعضها بعضه
انما قال ذلك لان الذي قدمه الش خمس دعاوي بادلتها والذي سيذكره المص ثلاث
بلا ادلة هنا اي في قوله وما من المقدمات الخ وفيه اشارة لطيفة الي انه كان ينبغي للناظم
ان يفسر الاصغر والاكبر والاوسط اولا ثم الصغرى والكبرى ثانيا ثم يحكم بوجوب الاندراج
ثالثا لان صنيعه مع قصوره فيه الحكم قبل التصور وما هي اشار بتقدير هي الي ان
صغرى خبر مبتدا محذوف والجملة صلة ومن المقدمات حال من الضمير في صغرى
او من صغرى بنا على جواز اثبات الحال من الخبر وحذف صدر الصلة جايز
للطول وخبر ما قوله فيجب الخ قال في الكبير واعلم انه جرى على السنة القوم صغرى وكبرى
واصغر واكبر وليس بلحن ان كانوا لا يريدون تفضيلا على معنى من وانما يريدون
معنى فاعلة وفاعل او تفضيلا مطلقا فصحت المطابقة وان لم توجد ال ولا الاضافة
كما قال ابن هاني كان صغرى وكبرى من فقاقعها حصبا در على ارض من الذهب وكما

يقول النحويون جملة صغرى او كبرى والعروضيون فاصلة صغرى او كبرى اه
قوله اي كل فرد فرد الخ اشارة الى تقدير مضاف اخر فتكون جملة المضافات المقدرات
اربعة اثنان بين اندراج والضمير واثنان بين في ومجرورها اي فيجب اندراج
افراد اصغرها في مفهوم اوسط الكبرى قوله ولو كان اي الاوسط مساويا للاصغر
غاية افادتها وجوب عموم الاندراج لهذه الحالة قوله لان ماهية كل شخص او
عارضة اعم منه ذاته قال في الكبير فاذا قلت كل انسان ناطق وكل ناطق جسم
فالمراد من الانسان افراده فالمندرج في الناطق كل فرد فرد بخصوصه
وكذا لو قلت في الصغرى كل انسان ضاحك اه اي وفي الكبرى وكل ضاحك
جسم ثم قال والحاصل ان المراد من الموضوع افراده معتبرا كل فرد فرد بخصوصه
اه وقد اشار بهذا التعليل الى ان الاوسط دائر بين كونه ماهية للاصغر
كما في كل انسان ناطق وكل ناطق جسم وكما في كل انسان حيوان وكل حيوان
جسم وعارضا له كما في كل انسان ضاحك وكل ضاحك جسم وكما في العالم متغير
وكل متغير حادث بل ولو كان الخ اضراب انتقالي وقوله اخص اي من الاصغر
قوله نحو بعض الحيوان الخ قال في الكبير فافراد كل البعض كل فرد منها في الانسان
اه اي مع كون الانسان اخص لصدق بعض الحيوان بقطع النظر عن
كونه هنا خصوصا لبعض الانساني بغير الانسان واقول هذا مبني على ان
الاصغر بعض الحيوان ومقتضى الاصطلاح انه الحيوان وان بعض سواه وح لا يظهر
الاندراج فتدبر قوله هذا في الاقتراني اي ما ذكر من الاندراج ظاهر في الاقتراني
قوله واما الاستثنائي الخ حاصله ان الاندراج المذكور متحقق في الاستثنائي
ايضا بتاويله بالاقتراني وفيه ان الاندراج اي في الاقتراني انما احتيج اليه ليتعدى
حكم الاكبر للاصغر بواسطة الاوسط وهذا القدر مستغنى عنه في الاستثنائي
لان انتاجه لوجه اخر وهو انه يلزم وهو انه يلزم من ثبوت الملزوم ثبوت لازمه
ومن رفع اللازم رفع ملزومه مضمون التالي الخ هذا اذا كان الفرض استثنا
نقيض عين المقدم ينتج عين التالي وقوله ومضمون المقدم الخ هذا هذا اذا
كان الفرض استثنا نقيض التالي ينتج نقيض المقدم افاده في الكبير
هذا حاصل الخ اسم الاشارة راجع الى ما تقدم من تاويل كلام المصنف
بتقدير المضاف ومن بيان الاندراج اذا كان الاوسط مساويا للاصغر او اخص
ومن بيان الاندراج في الاستثنائي على ما تفيده عبارة الكبير وعلى هذا
اي التاويل الذي اول به كلام المص من تقدير المضافات يحمل كلام ابن سينا وكل
الحمل

انما هو في القياس المستوفي للشروط والجواب عنه بامكان ان الاشعري صاحب هذا المذهب
لا يشترط التفطن للاندراج لا يخفى بعده فالاولى تصويره بان يخلق الله العلم او الظن
بالمقدمتين دون العلم او الظن بالنتيجة خرقا للعادة او تولد عقلي وصفه بالعقلي باعتبار
ما يلزمهم في نفس الامر والا فهم يزعمون انه عادي كما عرفت ومعنى كونه عقليا ان
اللزوم فيه واجب عقلا اي ذو تولد ويحتمل ان التولد بمعنى المتولد فلا حذف
ويؤيده قوله بعد او واجب ان يوجد فعل لفاعل فعلا اخر مفعول يوجد هو
فعلا اخر والفعل الاول هو المتولد عنه كالعلم والظن بالمقدمتين ان المراد بالفعل
هنا الامر فيدخل فيه العلم وان قلنا انه من مقولة الكيف والفعل الثاني هو المتولد
كالعلم او الظن بالنتيجة واقول اسناد الايجاد الى الفعل مجاز عقلي من باب الاسناد
الى الواسطة فلا ينافي ان المؤثر عندهم في الفعلين القدرة الحادثة كما ذكره اولا اي
منسوب الى الوجوب فواجب من النسب الذي على فاعل كلا بين وتامر كما في الكبير
لا من الوصف الموضوع لذات ومعنى قائم بها والا كان بمعنى معلل على صيغة اسم
الفاعل وهو غير صحيح وقوله او بطريق الوجوب تفسير لقول المص او واجب بين به
معنى النسبة وقوله اي التعليل زيادة ايضاح وان كفى قوله قبل بمعنى التعليل المؤيد
لانه اختاره الامام الرازي ايضا وشهره حجة الاسلام وغيره ولان ما احتج به الشيخ
الاشعري يمكن القدح فيه كما بسطه في الكبير لامام الحرمين خبر كان لقوله الاول
بقواطع البراهين اي الدالة على ان لا تاثير للقدرة الحادثة الا مباشرة ولا تولدا وان الله
تعالى منفرد بكل تاثير واضافة قواطع الى البراهين من اضافة الصفة اللازمة الى موصوفها
بالتولد مطلقا اي في هذه المسالة وفي غيرها في الاسباب الطبيعية متعلق بمذهب
اي الاسباب المؤثرة عندهم بطبيعتها كالنار المؤثرة عندهم في الاحراق بطبيعتها
فهم اي الفلاسفة ان الطبيعة اي طبيعة السبب تؤثر في مطبوعها اي المسبب
عنها والفا تعليلية واقول لعل المراد ان ذا الطبيعة يؤثر بطبيعته في المطبوع
لكن نسب التاثير الى الطبيعة لانها الواسطة في التاثير وانما قلنا ذلك ليوافق
ما اشتهر عنهم من ان النار مثلا تؤثر بطبعها الاحراق ما لم يمنع مانع كالبلل في تاثير النار
الاحراق او ينتف شرط كالمماسة في ذلك ولم يجعلوه اي المعتزلة معطوف على
اخذوه اي ولم يجعلوا التولد من باب العلل او ولم يجعلوا هذا المذهب من باب المذهب
في العلل لا تتوقف على مانع لها اي على انتفا مانع لها كما في عبارة الكبير اي لانها لا مانع لها
حتى تتوقف على نفيه ويجوز ان يمنع من التولد مانع اقول هذا يعكر على تمثيل الشارح في
كبيره للتولد بحدوث حركة المفتاح عن حركة اليد فاخذ المعتزلة ذلك اي تاثير الطبيعة

في مطيوعهما ما لم يمنع مانع وقالوا فعل فاعل السبب فغيروا العبارة اي قالوا في بيان
الفعل المتولد هو فعل فاعل السبب فاضافوا الفعل الى فاعل السبب وجعلوه المؤثر فيه
مكان اضافة الفلاسفة الفعل الى السبب وجعلهم السبب هو المؤثر فيه فغيروا عبارة
الفلاسفة في ذلك كما اخترعوا اسم المولد زيادة في اخفاء ما اخذوه واستشر اي استنزله
وغرضه بيان ما يرد على مذهبهم ثم اراد بحيث اي تكلف رجوعه على الذي مذهبه اياه وتفكره
فيه بناء على ما سيذكره الشر وسيأتي ما فيه لانه لا بد فيما استشوه لم اعترضا لسيد
مما حاصله ان الذي استشوه ليس هو ما كان بقصد العبد واعمال فكره وتوفية معاني
الى عقل عنها الاعتراض بان في هذا ايهام تولدا وانما الذي استشوه ونفوا التولد فيه
ما سبق للذهن بعد تبيانه من غير قصد العبد لان هذا يفعل الله تعالى فالعلم الناشئ
عنه ايضا بفعل الله تعالى افاده في الكبير حتى يحصل الاسترجاع اي الرجوع على ان لم يتوق
من فساد تفرقتهم المذكورة الى فساد مذهبهم من اصله واقول لا حاجة اليه بعد قوله
سابقا وهو فاسد بقواطع البراهين اي الدالة على بطلان القول
بالعلة وعلى ان لا تاثير الا لله مما ذكرنا اي في قولنا سابقا وفي الارتباط بين العلم
والظن بالمقدمات والعلم او الظن بالنتيجة وقوله ان بين المقدمتين اي بين ظنهما
وقوله الظنيين اي المظنونتين وقوله واذا امكن زواله اي زوال ظن النتيجة وقوله
لا يمنع حصوله اي ظن النتيجة عنهما اي عن المقدمتين الظنيتين وقوله عقلا اي كما
هو مذهب الامام او عادة اي كما هو مذهب الشيخ الاشعري وقوله فيجري فيه الخلاف
السابق تفريع على قوله ان بين المقدمتين الظنيتين وظن نتيجتهما ارتباطا وقال
الجلال المحلي بخلاف ذلك مخصص في شرح جمع الجوامع الارتباط الخلاف بما اذا كان الدليل مجزوما
به يقينا لان الحاصل عند الدليل الظني يمكن زواله فلا ارتباط بينهما على عدم ثبات
الظن اقول اي على عدم ثبات الظن اذ تجويز الزوال انما يدل على جواز عدم الثبات لا على
عدمه بالفعل والذي يدل على عدمه بالفعل زواله بالفعل وقوله لا على انتفاء حصوله اي فبينهما
ارتباط وقوله عقب النظر قال في الكبير اي وسماه الخ وقد منع هذا البحث ابن القاسم
وايد كلام الجلال المحلي فقال يجاب عنه بانه لا استحالة الا عدم الشبه لوجه اسد لانا نسلم ذلك
فان وجه انا لما امكن زوال الظن بالنظر والمعارض امكن عدم حصوله ابتداء المعارضة
لان المعارض اذا كان مثل الشرط الظن قيد حصوله كان مثل عدم حصوله ابتداء اما هو في غاية
الظهور والعجب حقا ذلك على الكمال فقد رايت السيد الشريف السمهودي اجاب بذلك فلله الحمد على ما
افقه هذا الامام واما قوله فان القياس اذا كان صحيح الصورة لا يتخلف عنه حصول الظن فيجاب عنه
بان هذا مسلم عند انتفاء المعارض وكلامنا مع المعارض اهـ وتحال ايهم وجه الفرق ان الدليل اليقيني المودي الى العلم

قطعي النادية اليه والقطعي لا يعارضه شيء من قطعي او ظني فلا يتخلف عنه العلم ابدا بخلاف الدليل
الظني المودي الى الظن فانه ظني النادية اليه والظني يمكن معارضته بقطعي او ظني فتتنفي النادية

اهـ خاتمة في بيان خطا البرهاني وخاتمة الشيء لغة ما يختم به ذلك الشيء واصطلاحا الالفاظ المخصوصة
الدالة على المعاني المخصوصة اقتصر عليه جواب عن اعتراض سندي سيد قدوره بان الخطا لا
يختص بالبرهاني بل يكون في غيره وبعد من ذكر الخطا في القياس كله فكان الاولى ان يقول
وخطا القياس بخلاف الخطابة الخ قال في الكبير ولو سلم انه يشترط فيها انتفاء جميع ما سياتي
لقلنا انه خصها بالذكر لانه المفهم الاهم والمكتسب به اليقين اهـ ولما كانت السفسطة
اذهبي مركبة من مقدمات وهمية كاذبة حيث وجد اي الخطا والظرف متعلق بما تعلق به الجار
والمجرور بعده فهو اما الخ الفائدة في جبر الخطا بحسب صنيع الشر وان كان خبره بحسب صنيع المصنف
في مادة وهي يعمل من مقدمتيه اي باعتبار لفظهما او باعتبار معنييهما كما ياتي التقسيم
الاتي في اللفظ اي جهة اللفظ وقوله كاشتراك قال في الكبير لخطا اشتراك مواضعة الخطا الى
الاشتراك لا دني ملابسة اي الخطا الحاصل بسبب الاشتراك والمراد بالاشتراك هنا ان يكون
اللفظ اطلاقا فاكثر ولو بسبب اعلال تصريفي كالمختار للفاعل والمفعول او بسبب التجوز الى
احد مدلولي الحرف كالمتعلق للصاحب والصورة المنقوشة على بعيته ولا قرار الحرم الوطء فيه
اي وتريد الطهر فالمد متان على هذا صادقتان الا ان الحد الوسط لم يتكرر معنى فان اردت الحيض
فيهما كانت الكبرى كاذبة او الطهر فيهما كانت الصغرى كاذبة اذ الفرض ان المشار اليه حيض اما
لو كان المشار اليه الطهر وكان هو المراد في المقدمتين فالقياس صحيح مادة وصورة فان
قلت الفساد على الاول من جهة الصورة فكيف جعلتموه من فساد المادة قلت لما كان عدم
تكرر الوسط معنى ناشيا من المشترك الذي هو جزء من اجزاء المادة جعلوه من فساد المادة بهذا
الاعتبار وان كان يصح جعله من فساد الصورة باعتبار عدم المكرر معنى الظر الكبير قال
المولف فحاسده اي المولف لاعتراض سيدي سعيد عليه بان لغة القصر انما هي في اب وفي
وهم لا في ذي يمين صاحب وفم بدون ميم فانهم انما يريان بالاحوف كما فيه خليه المرادي وكان
الاولى ان يبدل ذلك بمثل قولنا في اللفظ كاشتراك او يجعل ذي بناني مواد فاني الماخذ
اهـ وتقدم في الكبير وافاده تباين اي جزئي كان يكون بين اللفظين العموم والخصوص
المطلق كما في المثال الاتي وقوله في الحقيقة متعلق بتباين تميز بمثل اي من جهة الماخذ
فيوخذ المباين كاخذ المرادف في نحو قولنا زيد انسان وكل بشر حيوان نحو هذا صارم مشيرا
الى سيف غير قاطع وكل صارم سيف هكذا ايضا في الكبير ووقع في بعض نسخ هذا الشر بديل
في هذا المثال ملبطح والفساد في هذا المثال في صغراه حيث اطلق فيها الصارم على السيف
غير القاطع توهما ان الصارم مرادف للسيف وانه اسم للهيئة المخصوصة وان لم يقطع

تباين حقيقة السبق اي تباينا جزئيا لان بينهما العموم والخصوص المطلق واما في المعاني اي
من جهة المعاني قال في الكبير مقابل قوله في اللفظ اي الخطا في المادة اما في اللفظ واما في المعنى
قال في المعاني للجنس فتبطل جميعها اه لالتباس الكاذبة قال في الكبير وعلل الخطا في المعنى بقوله
لاجل التباس القضية الكاذبة بقضية ذات صدق اي صادقة وقد يكون التباس الصادقة
بسبب المشترك او الحقيقة والمجاز كما لو قلت هذه عين مشيرا الى الباصرة وكل عين جارية قاصدا
الباصرة او الباصرة وغيرها من باب استعمال المشترك في معنييه عند من يجوزه وهو الامام الشافعي
رضي الله تعالى عنه ومن وافقه فهذا خطا في اللفظ اي نشا من اشتراك اللفظ والقضية الكبرى
كاذبة شبيهة بالصادقة وقد نص شيخنا على ان كون المقدمة الكاذبة شبيهة بالصادقة
اما من جهة اللفظ كالمشترك والحقيقة والمجاز واما من جهة المعنى فيحتمل ان يقال
ان تعليل الخطا في المعنى بالتباس الكاذبة بالصادقة لا ينافي ان يكون الخطا في اللفظ يعلل
بذلك او يقال ان قوله لالتباس الكاذبة بذات صدق راجع للامرين اعني قوله في اللفظ وقوله في المعاني اه
وقوله هنا تعليل الخطا اي في قول المص وخطا البرهان جرى على الاحتمال الثاني واقول لو قال تعليل
بكينونة الخطا اذ سبب حصول الخطا هذا الالتباس لكان اولى لان التعليل لمضمون القضية
لا لمفهومها ويمكن حمل عبارته عليه بتقدير المضاف فافهم المخاطبة اي المخاطب به فالمصدر
بمعنى اسم المفعول كمثل تمثيل للخطا في المعاني ولفظ مثل صلة لتاكيد معنى الكاف كما قاله في الكبير
جعل العرض كالذاتي اي مثله في حكمه والمراد هنا بالذاتي ما ثبت لكل فرد من افراد ما حمل عليه
من غير واسطة امر مباين كالكاين بالقوة والمتحرك بالذات والعرضي ما ليس كذلك كالكاين بالفعل
والمتحرك بحركة السفينة افاده في الكبير نحو الجالس لخ فالمتحرك بالعرض جعل في هذا المثال كالمتحرك
بالذات في حكمه وهو عدم الثبات في موضع واحد اذا اريد بالمتحرك في الكبرى المتحرك بالعرض وهي ح
ملتبسة بالصادقة فاحداهما كاذبة هي الصغرى اذا اريد بالمتحرك بالذات لان الفرض انه متحرك بالعرض
فقط والكبرى ان اريد المتحرك بالعرض ان اريد بالمتحرك فيهما معنى واحد هذا الشق هو مبنى التمثيل
بالمعنى المتقدم اي في مبحث الكلي او جعل ناتج او بمعنى الواو والناتج بمعنى
النتيجة كما اشار اليه الش بقوله اي او ان تجعل النتيجة وانما فسر المصدر بان والفعل ليبين
ان اضافة جعل الى ناتج من اضافة المصدر الى مفعوله الاول وبين ان احدى المقدمات مفعوله الثاني لا تابع
لناتج وجعل النتيجة احدى المقدمات يسمى مصادرة على المط كما في الكبير فالنتيجة عين
الصغرى ومثال ما النتيجة عين الكبرى في المعنى الانسان بشر وكل بشر ضحاك وهذا اي النوع
الثاني مما مثل به المص للخطا في المعنى وهو جعل النتيجة احدى المقدمات وقوله وان
كان لخ الواو للحال وان وصلته وقد بحث لخ استيناف بياني سيق لبيان البحث المتقدم
وايضاحه كما في ش سيدي سعيد ان الغلط فيما جعلت فيه النتيجة عين احدى المقدمتين
ليس

ليس من جهة مادة القياس فانها صادقة ولا من جهة صورتها فانها صحيحة وانما جا فيها الغلط
من جهة ان النتيجة ليست قولا اخر بل هي احدى المقدمتين والواجب ان تكون غيرهما
كما علمت في حد القياس واذا كانت المقدمات صادقة فكيف تكون من انواع التباس الصادقة
بالكاذبة اه قال في الكبير واذا وقعت النظر وجدت احدى المقدمتين كاذبة لان فيها حمل
الشي على نفسه والحمل يقتضي المغايرة بين الطرفين في المفهوم فحمل الشي على نفسه يقتضي المغايرة
بين الشي ونفسه ومغايرة الشي لنفسه مخالفة للواقع فالدال على مغايرة الشي لنفسه بحمله
عليها كاذب فصح جعله من التباس الكاذبة بالصادقة لكن هذا واضح في الاقتراني اما الاستثنائي
فاذا جعلت فيه الاستثنائية عين النتيجة لم يلزم ان يكون في احدى المقدمتين ثبوت الشي
لنفسه وان كان فيه الاستدلال على الشي بنفسه نحو دائما اما ان العدد زوجا او غير
زوج لكنه زوج ينتج انه زوج فالنتيجة عين الاستثنائية ولم يكن في احدى المقدمتين حمل الشي
على نفسه ثم انا نقول لا تكون النتيجة فيما مر عين احدى المقدمتين ولا يلزم حمل الشي على
نفسه في احداهما اذا لم يرد الاخبار بان النقلة تسمى حركة وان الانسان يسمى بشرا والاحصل
التغاير باعتبار ملاحظة التسمية اذ المسمى بالبشر مغاير مفهوما لمدلول الانسان
والمسمى بالانسان مغاير مفهوما لمدلول البشر فالمسمى باحد الاسمين مغاير مفهوما
للمسمى بالاخر اه ملخصا وكالحكم للجنس اللام بمعنى على كما في الكبير وقوله بحكم
النوع اي بالمحكوم به للنوع وقوله الخاص به صفة لحكم والضمير يرجع الى النوع وفي كلام المص
بحث لان المقدمة التي حكم فيها على الجنس بحكم النوع هي الكاذبة وليست ملتبسة
بقضية صادقة فلا يصح جعل هذا النوع من انواع التباس الكاذبة بالصادقة ويمكن
ان يقال التباس الكاذبة بالصادقة ليس علة لجميع انواع الخطا في المعنى بل لبعضها
فافهم والسيال الاصفر مرة ال استغراقية بدليل ان المثال مثال للحكم على كل فرد من
افراد الجنس بحكم النوع والمرة ما في المرارة من المايع الاصفر ويسمى مثله اي مثل
الحكم على الجنس بحكم النوع اي يسمى هو ومثله كالحكم على الصنف بحكم النوع نحو الزنجي
انسان وكل انسان اسود ايهام العكس اي ايقاع صحة العكس في الوهم اي وهم نفسه
ان كان غالطا ووهم غيره ان كان مغالطا ان يقلب الغالط من الغلط وقوله او المغالط
من المغالطة وجعل كالقطعي غير القطعي قال في الكبير وكجعل غير القطعي من المقدمات
الظنية او الوهمية او الاعتقادية التقليدية مثل القطعي ويظهر ان هذا من عطف العام على الخاص
لان ما تقدم ايضا فيه جعل غير القطعي كالقطعي بالمفعول الثاني اي للمضاف وكون كالقطعي مفعولا
ثانيا ظاهر على اعتبار الظرف دون المتعلق وعلى ان الكاف اسم بمعنى مثل اما على اعتبار المتعلق
دون الظرف فهو متعلق المفعول الثاني بكسر اللام واما على اعتبارهما فبعض المفعول الثاني

وهو اي الفصل المذكور جايز لانه منصوب لمضاف فهو مستكمل شروط الفصل بين المضاف
والمضاف اليه وهي كون المضاف شبيها بالفعل في العمل وكون الفاصل منصوبه وكونه واحدا افاده
في الكبير نحو هذا ميت وكل ميت جماد اقول الكبري وهمية لان الوهم يحكم بجمادية الميت لكونه
كالجماد في عدم الروح والاحساس والحركة فجعلت في هذا القياس كالقطعية ونزلت منزلتها
في اخذها جزءا له ويرد هنا ما يرد على النوع الذي قبله من البحث والجواب وقد ذكر في الكبير صورا
من جعل غير القطعي كالقطعي وذكر من اسباب الغلط جملة فارجع اليه والقياس الاقتراني لابد فيه
من مكرر اما الاستثنائي فمستغنى عنه وان قال الشارح فيما مر وفي كبيره هذا ان فيه التكرار بالقوة لانه
يرتد الى الشكل الاول من الاقتراني وترك بالجر عطفا على الخروج فيكون قوله من اكماله حالا من شرط
والضمير يرجع الى النتج او البرهان او من ترك والضمير يرجع الى خطا الصورة والمراد بالاكمال التحصيل
اي حالة كون الشرط مما يتوقف عليه تحصيل النتج والبرهان او حالة كون الاسباب تحصيل خطا الصورة
او بالرفع مبتدا ومن اكماله خبر والضمير على هذا يرجع الى خطا الصورة والمراد بالاكمال
التحصيل اي من اسباب تحصيله نحو لا شيء الى اخره تمثيل على وجه اللف والنشر المرتب
وهو ان يذكر اي المتكلم ناظما كان او ناثرا هذا ان كان التمام بمعنى المتمم
فاسم الاشارة يرجع الى الخاتمة او الى بيان خطا الصورة وان كان بمعنى الجميع فهو راجع
الى جهة ما ذكره في هذا المتن من المسايل المنطقية قال في الكبير الاشارة للالفاظ
او المعاني او النقوش او الالفاظ والمعاني والالفاظ والنقوش او المعاني والنقوش
او الثلاثة فهذه سبع احتمالات اولاها ان الاشارة للالفاظ باعتبار دلالتها
على المعاني اه اي على سبيل الاستعارة التصريحية لتشبيهها بالمحسوس وهل هي اصلية
او تبعية خلاف بيناه في رسالتنا في البيان الاستعارات وانما كان هذا الاحتمال اولى من
احتمال الاشارة الى النقوش لعدم تيسرها كتيسر الالفاظ ومن احتمال الاشارة الى المعاني
لتوقفها افادة واستفادة غالبا على الالفاظ وما توقف غيره عليه اولى بالاعتبار ومن
بيان وجه الاولوية على هذين يفهم وجه الاولوية على المركب منهما فقط او مع غيرهما
او من احدهما مع غيره واقول هذه السبعة بطريق التفصيل ثمانية وعشرون احتمالا لان
الالفاظ التي هي المسمى على الاحتمال الاول اما ان تكون لا مع اعتبار شيء او مع اعتبار دلالتها
على المعاني او مع اعتبار نقشها بالنقوش او مع اعتبارهما والمعاني التي هي المسمى على الاحتمال
الثاني اما ان تكون لا مع اعتبار شيء او مع اعتبار انفهامها من الالفاظ
او مع اعتبار نقش دوالها بالنقوش او مع اعتبارهما والنقوش التي هي المسمى على الاحتمال
الثالث اما ان تكون لا مع اعتبار شيء او مع اعتبار دلالتها على الالفاظ او مع اعتبار
انفهام المعاني منها بواسطة الالفاظ او مع اعتبارهما فهذه اثنى عشر احتمالا في الاحتمالات

الثلاثة

صح الترك من صح

الثلاثة الاولى في كل احتمال اربعة ومجموع الالفاظ والمعاني الذي هو المسمى على الاحتمال
الرابع اما ان يكون لا مع اعتبار شيء او مع ارتباط المجموع من حيث هو مجموع بالنقوش او مع
ارتباط الالفاظ بالنقوش او مع ارتباط المعاني بالنقوش او مع اعتبارهما او مجموع الالفاظ
والنقوش الذي هو المسمى على الاحتمال الخامس اما ان يكون لا مع اعتبار شيء
او مع اعتبار ارتباط المجموع من حيث هو مجموع بالمعاني او مع اعتبار ارتباط الالفاظ با
لمعاني او مع اعتبار ارتباط النقوش بالمعاني او مع اعتبارهما ومجموع المعاني والنقوش الذي هو
المسمى على الاحتمال السادس اما ان يكون لا مع اعتبار شيء او مع اعتبار ارتباط المجموع
من حيث هو مجموع بالالفاظ او مع اعتبار ارتباط المعاني بالالفاظ او مع اعتبار ارتباط النقوش
بالالفاظ او مع اعتبارهما فهذه خمسة عشر احتمالا اخرى في الاحتمالات الثلاثة التي قبل الاخير في كل
خمسة تضم للاثني عشر يكون الحاصل سبعة وعشرين والثامن والعشرون سابع الاحتمالات
وهو كون المسمى مجموع الالفاظ والمعاني والنقوش فاحفظه تمام الغرض اي ذي الغرض
لان المولف ليس غرضا لشيء اخر بل هو ذو غرض اي حامل عليه وهو حصول القبول كما في شرح المص
اي ان يحصل له الرضى من الله تعالى وهذه المرتبة اعلى من ان يعمل لحصول ثواب غير الرضى كالقصور
والولدان والحور او دفع عذاب او ان لا حذف ويكون اطلق السبب واراد المسبب قال في الكبير
صفة كاشفة قال في الكبير لان كلا من الغرض وما يفعل للغرض لا يكون الا مقصودا
بيانية او تبعيضية قال في الكبير ويويد الثاني ان هذا التاليف ليس جميع امهات المنطق
او اصوله الا ان يقال ان جميعها ادعا ومبالغة باعتبار ان من حصله حصلت له ملكة يحصل بها
ما بقي من امهاته من امهاته اي ذوات امهاته اذا كانت الاشارة الى الالفاظ فان كانت الى
المعاني فلا حاجة الى التقدير افاده في الكبير على انه ايضا محمود اي والتحقيق كائن
على انه ايضا محمود في نفسه واختلاطه بضلالاتهم لا يقلبه مذموما لان ذلك عارض
لحاجة وهي التمكن من الرد عليهم والعارض لا يعتد به من الاشتغال اي اشتغال
القاصر لاختلاطه بذلك اي بما ذكر من ضلالاتهم فيخاف على القاصر من تمكن بعضها في قلبه
من اضافة المسمى الى الاسم او العام الى الخاص ولم يتكلم على اضافة فن الى علم
وفي حاشية شيخنا العدوي انها ايضا من اضافة المسمى الى الاسم او العام الى الخاص وبهذا
البيت اي فلا اعتراض بحصول التكرار على انه قد يقال اعاد حديث تمام مقصوده لاجل
قوله بحمد رب الفلق ابلغ من الفقير اقول المفتقر اسم فاعل فهو يدل على الحدوث والفقير
صفة مشبهة فهي تدل على الدوام فليس المفتقر ابلغ من الفقير الا ان يقال اسم الفاعل
قد يدل بمعونة المقام على تجدد الحدوث مرة بعد اخرى وهكذا فيكون المفتقر دالا بمعونة
المقام على تجدد حدوث افتقار بعد افتقار وهكذا بخلاف الصفة المشبهة فانها تصدق

بافتقار واحد دايم فكان ابلغ منها بذلك الاعتبار ولا يقال الابلغية باعتبار زيادة بنا
المفتقر على بنا الفقير لانا نقول محل دلالة زيادة البنا على زيادة المعنى اتحاد النوع كان تكون
الكلمتان اسمي فاعل او صفتين مشبهتين نعم يمكن ان يجعل المفتقر صفة مشبهة بتجريد
عن قصد الحدوث فيتم ما ذكر المقتدر قال في الكبير ابلغ من القادر اه ووجهه ان
زيادة البنا تدل على زيادة المعنى في متحدي النوع كما هنا الاخضر نسبة الى الاخضرة
جبل بالمغرب على ما ذكر في بعض الطلبة من المغاربة على ما اشتهر حال من نسب اي حالة
كونه جاريا على ما اشتهر وقوله وليس كذلك اي وليس نسبتنا في الواقع كذلك وهذا النفي
انما يتجه اذا لم يكن بلد الشيخ بقرب ذلك الجبل المسمى بالاخضر والا كان سببا الى المعاني صحيحا
واسلافهم الضمير يرجع الى اسلافنا او الى الناس للعباس ابن مرداس صحابي
مشهور واما النهي لخ جواب عما يرد على الاحتمال الثاني ودليل النهي عن المن بمعنى تعداد
النعم قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى ووجه الدلالة ان
ان النهي عن المسبب نهي عن السبب لا يقال يجوز ان يكون سبب الابطال مجموع المن
والاذى فلا تكون فيه دلالة على النهي عن المن وحده لانا نقول السنة والاجماع نفيا
ذلك على ان المنة تتضمن الاذى وقد اوضحنا ذلك في حواشينا على اداب البحث لملا حنفي
والمراد عدم المواخذة لما كان الستر لا يقتضي عدم المواخذة قال والمراد لخ محيط
بالذنوب قال في الكبير اي تتعلق بكل فرد منها رين الذنوب قال في القاموس الرين الطبع
والدنس ران ذنبه على قلبه رينا وريونا غلبه وكل ما غلبك رانك وبك وعليك والنعس
خبيثة وعشية اه واضافة رين الى ذنوب على معنى اللام المحدقة اي المحيطة وهو
والحايلة يصح جرهما صفتين للذنوب ونصبهما صفتين لحجب وهذا هو الاحسن
وبين علام الغيوب اي وبين مشاهدة علام الغيوب الثابتة لاهل الله والغطا تخييل
اي وتكشف ترشيح ويصح ان تكون الاستعارة تصريحية في الغطا بان شبه انطماس القلوب
بالذنوب بالغطا بجامع المعنى في كل وتكشف ترشيح بجنة العلى اي بجنة الغرف العلى وهذا
اولى من جعل شيخنا العدوي الاضافة من اضافة الموصوف الى الصفة كما لا يخفى وقوله
جميع عليا هي خلاف الدنيا بل العقل في الحقيقة لخ يشير الى ان ما اقتضاه كلام المص
من ان هناك متفضلا غيره تعالى خلاف الظاهر وكذا اخي اي في الاسلام بمعنى البا اي
السببية او التي لغصوب النصيح الفساد هو خروج الشي عن الاستقامة والصلاح
ضده كما في البيضاوي بان يكتب لخ تصوير للاصطلاح على ان اللام بمعنى البا وللنصيح
في الاصلاح على انها بمعنى في ومحل الاصلاح قوله تكتب ومحل النصح قوله بعد امعان النظر
فلا تهجم بضم الجيم والتبجيل عطف مرادف ثم هذا تواضع لخ دفع به ما يقال

انما هو بحسب

حيث كان

حيث كان المص مبتدا فما الحامل له على التاليف وحاصل الجواب ان وصف نفسه
بذلك من باب التواضع مع انه انما صنفه لمن هو مثله ولم يامن اي وبكونه لم يامن
بالتامل البا للملابسة قاله في الكبير ان يصلح اي في صلب المتن ويحمل هذا على
الاذن في الاصلاح في صلب المتن وقوله وكن لاصلاح الفساد ناصحا الاذن في
الاصلاح على الهامش اندفع توهم التكرار في كلامه وان كان الاصلاح بديهة فيه
اشارة الى ان المص حذف كان مع اسمها واقول جعله الاسم الاصلاح يوقع في الركاكة
لان المراد بالاصلاح هنا تبديل الخطا بغيره في صلب المتن فيصير المعنى وان كان
ذلك التبديل بديهة فلا تبدل ويمكن دفعه بان يراد بالاصلاح الواقع اسما لكان التبديل
الذهني لا الخارجي اي وان كان التبديل الحاصل في ذهنك المعزوم عليه للبديهة فلا تبدل
في الخارج اي فلا توقع ذلك التبديل الذهني في الخارج واسهل من ذلك جعل اسمها
الفساد بتقدير مضاف اي وان كان ظهور الفساد لخ ولا تات بما يدل لخ فيه اشارة
الى ان كلام المص فيه اكتفا وان قوله وان بديهة فلا تبدل راجع لكل من قوله وكن
لاصلاح الفساد ناصحا وقوله واصلح الفساد بالتامل اذ قيل اذ تعليلية كم هي
لاستثنا التكثير مبنية على السكون لتضمنها معنى رب التي للتكثير وتسمى خبرية
لان انشا التكثير يستلزم الاخبار بخلاف الاستفهامية من مزيف بالجر تمييزا
لكم وخبره باضافة كم اليه على الصحيح وقيل من المقدرة او بالرفع على ان خبر كم
ومميزها محذوف اي كم شخص مزيف او بالنصب على لغة من ينصب تمييز
كم الخبرية والى جوازه ذهب سيبويه والمبرد والفارسي والسيرافي والشلوبين
لكن الرسم لا يناسب النصب والخبر على الاول والثالث ليس محذوفا بل هو
قد جلبت والاولى تقديره بعد قوله لاجل قوله لخ اي لتكون العلة متصلة
بالمعلول اي غير منفصل بينهما في الخبر لمن لم ينتصف لمقصدي اي يعدل فيما
قصدته الذي هو هنا النظم بانه اعترض على فيه فاللام بمعنى في ومقصد
مصدر ميمي بمعنى اسم المفعول لو اسم مكان اي مكان قصدي تجعل المسايل
ظرفا للقصد العذر مصدر عذره يعذره كضربه يضربه كما افاده صاحب
القاموس ويطلق كسرا بمعنى ما يعذر به والمعنى المصدري هو المراد هنا
ولهذا قال في الكبير بمعنى الاعتذار واجب اي متاكد او بمعنى ما
يثاب على فعله ويعاقب على تركه فان من سمع اعتراضا على احد في فعل
وعلم ان له عذرا وجب عليه رد الاعتراض والاعتذار عنه ان لم يخش ضررا
قاله في الكبير للمبتدي ليس للتخصيص لان الاعتذار مطلوب لغير

المبتدي ايضم لكن اقتصر على المبتدي لان طلبه له اشد ولبيني جمع ابن
كما في الكبير واعلم ان قوله ولبيني لخ مغاير لما مر من ان طلب العذر للمبتدي
المستفاد من قوله العذر حق واجب للمبتدي لانه ليس كل مبتدي صغيرا
في السن وليس كل صغير في السن مبتدي واغرب ملوقع للمص يكثير ما وقع
لابن مرزوق فانه نظم جمل الخونجي وهو ست سنين كما صرح به لك في نظمه
معذرة اي عذر حال في الكبير مصدر بمعنى اعتذار والتاسيس اي في مقبولة مستحسنة باعتبار لفظ معذرة اه والمعذرة اذا كانت مصدر اكانت بكسر الذال
وفتحها واذا كانت اسم مكان ثلثة الذال افاده في القاموس لاسيما ليست من
كلمات الاستثناء حقيقة لكن ذكرها في بابه لان ما بعدها خرج مما قبلها من
حيث اولويته بالحكم ما قبلها ولانا فيه للجنس وبني بمعنى مثل اسمها وما بعدها
الذي قامت مقامه احتيج لحذوف وجوبا لمشابهته لاسيما الاولى لايقع بعدها الجملة
ولهذه المشابهة جاز حذف صدر صلة ما هنا ولو لم تطل او نكرة موصوفة وخبر
لاهو محذوف فاذا قلت جاني القوم ولاسيما زيد فالمعنى ولا مثل الذي او رجل هو
زيد موجود بين القوم الذين جاوني اي بل هو اخص بي واشد اخلاصا في المجيء الي
ويجوز جعل ما زايدة وجرما بعدها باضافة بني اليه وجعلها نكرة تامة ونصب
ما بعدها تمييزا لها ان كان نكرة وكذا ان كان معرفة على مذهب من يجوز تعريف
التمييز او مفعولا لفعل محذوف وجوبا بتقديره اعني قال في الكبير والواو
الداخلة عليها في بعض المواضع اعتراضية اذ لاسيما مع ما بعدها جملة مستقلة
وتصرف في هذه اللفظة تصرفات كثيرة لكثرة استعمالها فقيل سيما بحذف لا
ولاسيما بتخفيف الياء مع وجود لا وحذفها وقد يحذف ما بعد لاسيما اجمالا
بمعنى خصوصا فتكون منصوبة المحل على انها مفعول مطلق مع بقاء شيوعها
على نصبه اسما للا فاذا قلت احب زيدا ولاسيما راكبا او لاسيما على الفرس
فهو بمعنى خصوصا راكبا او خصوصا على الفرس فراكبا او على الفرس حال
من مفعول الفعل المقدر اي واخصه بزيادة المحبة خصوصا راكبا او على
الفرس وكذا اصبه ولاسيما وهو راكبا او لاسيما ان ركب وجواب الشرط محذوف
لو لاسيما اي ان ركب اخصه بزيادة المحبة ويجوز سحب الواو وعدم تجريدها
في هذه الحالة انهم اعني اذا جعلت عيني المصدر لان مجيئها اكثر وهي اعتراضية
انهم ويجوز ان تكون للعطف والاولى اولى بمذا المخصص ما ذكره الوصي وعلى
الحالة الثانية تنزل عبارة المص فان لم يذكر عقب لاسيما اسما بل ما بعدها جاز

ومجرور

وبجرور وهو قوله في عاشر القروف فهو نظير احب زيدا لاسيما على الفرس فهو بمعنى خصوصا
في عاشر القروف فني عاشر القروف حاله من مفعول الفعل المقدر اي اخص بني احدي
وعشرون سنة بزيادة الاعتناء خصوصا في عاشر القروف ويصح ان تنزل على
الحالة الاولى على معنى لاسيما الذي هو اولاسيما شخص في عاشر القروف موجود بينهم
اي هو اولى منهم بالاعتناء واذا كان هذا في عاشر القروف فما بالك بهذا القرن الثاني
عشر الذي هبت فيه العلما الاعلام وكسفت فيه شمس العلم وانتشرت فيه ظلمات
الجهل العام هذا الزمان الذي كنا نحاذره في قول كتب وفي قول ابن مسعود
اذا دام هذا الوحي ما بك مبتدا لم يبك مبت ولم يفرح مولود اي ببعض اجتهاد
ذي الجهل قال في الكبير وهو انتفا العلم بالمقصود فيشمل الجهل البسيط والجهل المركب
لانه ان لم يكن مع اعتقاد انه عالم فبسيط والا فمركب اه ومستند انه ان المركب عدمي
والمشهور انه وجودي انه اعتقاد الشيء على خلاف ما هو عليه وقيل من عشرة الى
مائة وعشرين فصاحب هذا القول يسمي ما بين العشرة والمائة والعشرين وما
بينهما فرقا اكثر ممن كان قبله مفعول مطلق اي عذرا اكثر ممن كان قبله اي من
عذر الشخص الذي كان قبله وفي بعض النسخ مما كان قبله مما واقعة على القرن والها
راجعة اليه اي عذرا اكثر من عذر القرن الذي كان قبله اي من العذر في القرن الذي كان قبله
ويجوز غير ذلك احدي واربعين بدل من سنة او عطف بيان لكن لابد من ان يراد اول
بيني احدي واربعين اذ ليس يجوم احدي واربعين نفس السنة التي وضع فيها
التاليف نعم على القول باثبات بد لكل من البعض لا يحتاج الى تقدير ويجوز في نون
اربعين والمبني الفتح والكسر حال في الكبير حال من اوايل او من المحرم اي قول المص
من سنة حال فكان المناسب ذكره قبل قوله احدي واربعين كما فعل في الكبير لما في
صنيعه هنا من الايهام الثقات جمع ثقة بمعنى الموثق به جمع سبيل وهذا
الطريق فكل من السبيل والطريق يذكر ويونث كما في القاموس وسبلها امثال
لخ فشبه امثال اعلم وات واجتناب المنهيات بالسبل الحسنة واستعير لها
لفظ السبل استعارة تحقيقية او سبهت النجاة بما له سبيل حسي على طريق
الاستعارة بالكناية والسبل تخييل والسلوك على كل حال ترشيح ما انطمست
النجوم اي بسببها الثاني لهما الذي هو الي جهة المشرق اما ما يظهر لنا من سيرها الى جهة
المغرب فليس من ذاتها بل لعارض لها من حركة الفلك الاعظم الى جهة المغرب لانه يحرك بحركته
هذه جميع ما احتوى عليه من الافلاك وما فيها من الكواكب ولا يخفى ان العبد غير
مراد واذ المقصد التفهم في جميع الاوقات مني طريق الكناية وبي اثنا عشر اعلم ان

ان الحكما قسموا منطقة الفلك الثامن الذي هو فلك الثوابت اثني عشر قسما وسموا كل
قسم منها برجا وقسموا كل برج ثلاثين قسما وسموا كل قسم منها درجة وقسموا كل
درجة ستين قسما وسموا كل قسم دقيقة وقسموا كل دقيقة ستين قسما وسموا كل قسم ثانية
وقسموا كل ثانية ستين قسما وسموا كل قسم ثالثة وهكذا ولا تفارق الشمس مسامتة
هذه المنطقة اصلا فعند مسامتة الشمس وهي في فلكها قسما من تلك الاقسام
الاثني عشر تحل احداث في البرج الفلاني واذا فارقت مسامتة وابتدات في مسامتة ما يليه
قيل قطعته وحلت فيما يليه ومنطقة كل فلك دايرة عظيمة بعدما عن قطبيه على حد
سوا والدلو في بيض آتشخ والداني وبلاسماه صحيح لاذ يسمى بالاسمين لان
كواكب هذا البرج على صورة شخص معه دلو علايه قناة يسمى باسم الدلو وتارة يسمى
باسم صاحب الدلو والكلام على هذه البروج مقام اخر في سنة اي سنة شمسية وهي
من انتقاد الشمس الى اول جزء من الحمل الى انتقالها اليه ومقدارها ثلثمائة وخمسة
وستون واربع يوم وتقطع كل يوم اي وليلة وتحوله درجة تقريبا والا فقد ينقص ما تقطعه
في اليوم والليلة عن الدرجة بدقيقة وبدقيقتين وثلاثة دقايق وقد يزيد بدقيقة
وبدقيقتين فقط فجانب النقص اكثر ولذا الحكم باتمامها تقيم في كل برج ثلاثين يوما تقريبي
ايضا والا فالغالب انها تقطعه في اكثر من ثلاثين يوما بكسر ولهذا كله زادت السنة
الشمسية على ثلاثمائة وستين يوما بخمسة ايام وربع فاحفظه وتقيم في كل برج ثلاثين
يوما اي مقدار ثلاثين يوما لانها كيلما تنتقل لاول البرج في اثنا اليوم او الليلة وتنتقل
عن اخره كذلك البدر هو القمر ليلة تمام نوره عند استقباله لنا بجميع نصفه النير وذلك
عند مقابلته الشمس بان يكون بينه وبينها ستة بروج ولا يلزم ان يكون ليلة اربعة
عشر كما يعرفه من لا دراية له في العام بالهيئة فقولهم هو القمر ليلة اربعة عشر تقريبي والمنير
صفة لازمة اذ البدر لا يكون الا منيرا والمحسوف لا يسمى بدرا في الدجى جمع دجية
بضم الدال وسكون الجيم وهي الظلمة كذا في القاموس وتقطع الفلك في شهر اعلم
ان الشهر هو مدة اجتماع القمر بالشمس اي اجتماعه بها فهو يقطع الفلك في اقل من شهر
لانه انما يجتمع بها ثانيا بعد ان تقطع الفلك وتقطع ما تقطعه الشمس في تلك المدة التي
بين الاجتماعين من الدورة الثانية وهو يدرج الآخر بما من نصف درجة من درجاته الثلاثين
ولما كانت المدة التي بين الاجتماعين اول من ثلاثين يوما بأقل من نصف يوم بشيء يسير
فتمت السنة القمرية عند ثلاثمائة وستين فكانت ثلاثمائة واربعة وخمسين يوما وخمس
يوم وسدس يوم كما يعلم تفصيل ذلك من رسالة العلامة ابي الفتح الصوفي في التواريخ وتقيم
في كل برج ليلتين وثلثا من اين تقريبي لانه مبني على ان سيره في اليوم والليلة ثلاث
عشرة

عشرة درجة الا شيا يسيرا وهو تقريب فانه قد ينقص سيره في اليوم والليلة عن ذلك
وقد يزيد ومنتهى النقص احدى عشرة درجة وكسر ولهكذا يبقى تقرير هذه المواضع
فاحفظه ولا تنظر الى ما يخالفه مما وقع في حاشية شيخنا العدوي على شم الفاظم فجل من
لا يخطى فسبحان مكون الاكوان اي موجد الموجودات فالاكوان جمع كون بمعنى الحادث
او بمعنى المكون بفتح الواو اي الموجد بفتح الجيم والله تعالى اعلم بحال المولف ثم
تبيض هذه الحاشية على يد مولفها الفقير الى رحمة مولاه محمد بن علي الصبان عامله
الله تعالى بالقران والاحسان وكان تمام تبييضها يوم الاربعا لاربع ليال
بقين من شهر محرم الحرام افتتاح سنة تسع وتسعين ومايه والف وكان
تمام تسويدها يوم الخميس لثلاث عشرة ليلة خلت من
رمضان سنة ثمانين ومايه والف من الهجرة
النبوية على صاحبها الصلاة والسلام
وكان الفراغ من كتابتها على يد الفقير

مذهبا العفيفي

طريقة يوم
الاربع اعارك
اربعة ايام
حلوت
سبعة عشر
ثلاث
من
الجوز
البور
على
صاحبها
افضل
الصلاة
والسلام

THE UNIVERSITY OF MELBOURNE

Library Digitised Collections

Author/s:
Ibn Mlik, Muhammad ibn Abd Allhd. 1274.Alfyah; MalawAlfyat Ahmad1088-1181.

Title:
Hdh Sharh al-Allmah al-Malawi¯ ala matn al-sali¯m

Date:
1268 [1852?]

Persistent Link:
http://hdl.handle.net/11343/23246

File Description:
Part 3

قال ابن هشام في مغنيه فان قلت فكيف تصنع بقوله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي في قراءة من رفع
وذلك محمول عند البصريين على الحذف من الاول لدلالة الثاني اي ان الله يصلي وملائكته يصلون وليس عطفا
على الموضع ويصلون خبرا عنهما لئلا يتوارد عاملان على معمول واحد والصلاة المذكورة بمعنى الاستغفار
والمحذوفة بمعنى الرحمة قلت الصواب عندي ان الصلاة لغة بمعنى واحد وهو العطف
ثم العطف بالنسبة الى الله سبحانه وتعالى الرحمة والى الملائكة الاستغفار والى الآدميين دعا بعضهم لبعض واما
قول الجماعة فبعيد من جهات احداها اقتضاؤه الاشتراك والاصل عدمه لما فيه من الالباس حتى ان
قوما ثنوه ثم المثنون له يقولون متى عارضه غيره مما يخالف الاصل كالمجاز قدم عليه الثانية انا لا نعرف
في العربية فعلا واحدا اختلف معناه باختلاف المسند اليه اذا كان الاسناد حقيقيا والثالثة ان الرحمة
فعلها متعد والصلاة فعلها قاصر ولا يحسن تفسير القاصر بالمتعدي والرابعة انه لو قيل مكان صلى عليه
دعا عليه انعكس المعنى وحق المترادفين صحة حلول كل منهما محل الآخر اه من المغني بالحرف

هذا

شرح العلامة الملوي
على متن السلم

٤٣

عند النيابة مصدر وتعجب ومفرغ بتقاس حذف
والفعل بعد ان واذا مستلزم وجواب نفي او جواب

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله العالم بالحر بالكليات والجزئيات • الهادي العقول
الى كل حل صعاب المعقول • بطرق اكتساب التصورات
والتصديقات والصلاة والسلام على سيدنا محمد الجامع
لاجناس الكلمات والفضايل المختار من افضل الانواع واشرف
اصناف الارواحات والقبايل وعلى اله واصحابه ذوي
العقول الزكية وصايبي الانظار وعلى التابعين ومن
تبعهم باحسان من ذوي الانوار وبدايع الاسرار اما
بعد فاني قد كنت شرحت فيما مضى كتاب
السلم شرحا بديع الاتقان مشتملا على حقايق
فرايد التحقيقات ونكات التدقيقات وبدايع
الفرقان وذللت فيه صعاب المشكلات على طرف
الثمام واستخرجت منه مودعات اسرار وطرايف افهام
وظفرت منه بدقايق انظار ومخبات استار واهتديت
فيه على غرايب نكات وعرايس ابكار ثم رايت ان الهمم
الان قد قصرت والعقول في هذا الزمان قد تبدلت وتكدرت
فصرفت الهمة ثانيا نحو الاختصار والاقتصار على
التحقيقات ونبذ الاغيار مازجا للشرح بالمشروح
امتزاج الما بالراح والجسد بالروح وما توفيقي الا بالله

عليه

عليه توكلت واليه انيب بسم الله الرحمن الرحيم ابتدا
او ابتداي او اولف او تاليفي وابتدا بالبسملة تاسيا
بالقران العزيز وامتثالا لمقتضى قوله صلى الله عليه
وسلم فيما اخرجه الايمة كل امر ذي بال لا يبدا فيه ببسم
الله الرحمن الرحيم فهو اجذم اي مقطوع البركة وفي
رواية بحمد الله رواه ابو داود وغيره وحسنه بن
الصلاح وغيره الحمد لله اي الثنا بجميل الصفات لله اذا
الحمد هو الثنا بالجميل غير الحادث المطبوع وابتدا ثانيا
بالحمد لما مر وجمع بين الابتداين عملا بالروايتين السابقتين
واشارة الى انه لا تعارض بينهما اذ الابتدا حقيقي وهو
ما لم يسبقه شي واضافي وهو ما كان بالاضافة
الى ما بعده وان كان مسبوقا وقدم البسملة لانها
اولى بالتقديم لان حديثها اقوى كما قيل وعملا بالكتاب
والاجماع واثر التصدير في الحمد بالجملة الاسمية
تاسيا بالاية القرانية ولدلالتها على الثبوت دون
الفعلية وما يرد من انها لا تدل على تولي المتكلم
الحمد بنفسه اجيب عنه بانها انشايية على
الصحيح فتدل عليه الذي قد اخرجا اي اظهر نتايج
جمع نتيجة وهي ما يحصل عقب النظر من العلم

بالمنظور فيه وهي عند المناطقة تصديق يلزم من
تسليم تصديقين لذاتهما وعند المتكلمين ما يحصل
العلم به عقب العلم بوجه الدليل واسناد الاخراج
الي استعلي اشارة الي مذهب اهل الحق من انه لا تاثير
للعبد فيه في شي من العلوم وغيرها وسياتي الكلام
الخلاف في الربط بين الدليل والنتيجة ان شا الله
مبسوطا الفكر يطلق علي المتفكر فيه مجازا وعلي
حركة النفس في المعقولات لغة وعلي النظر الاصطلا حي
اصطلاحا فيعرف علي الاخير بانه ترتيب امور معلومة
للتوصل الي مجهول لارباب اي اصحاب الحجا بالقصر اي
العقل وال فيه للكمال وفي تصديره الكتاب بالنتايج
والفكر والعقل المشعر ذلك بان مقصوده علم المعقول
براعة الاستهلال وهي ان يذكر المتكلم في اول كلامه
ما يشعر بمقصوده والعقل نور روحاني به تدرك
النفس العلوم الضرورية والنظرية وهذا اسلم الا قوال
وفي هذا البيت ابحاث نفيسة وشحنا بها الشرح
وحط اي ازال ووضع عنهم اي ارباب الحجا من سما
العقل بدل من مجموع الجار والمجرور اعني عنهم اي عن
عقلهم الذي كالسما فمن بمعني عن وال في العقل عو

ض

عوض من الضمير والاضافة في سما العقل من اضافة
المشبه به الي المشبه كل حجاب مفعول حط من سحاب
الجهل اي الجهل الذي كالسحاب ومن بيانية وشبه
العقل بالسما لكونه محلا لطلوع شموس المعارف
المعنوية كما ان السما محل لظهور شموس الاشراق
الحسية والجهل بالسحاب لكونه يحجب العقل عن الاد
راكات المعنوية كما ان السحاب يحجب الناظر عن ادراك
الشمس الحسية وكل من السحاب والجهل وجودي
حتي للانتها اي الي ان بدت اي ظهرت لهم شموس
المعرفة اي المعرفة التي كالشموس والجمع للتعظيم
راوا مخدراتها اي مخدرات شموس المعرفة اذ القا
عدة ان الضمير يعود الي المضاف ما لم يكن لفظ كل
فيعود لما اضيف اليه والمراد بالمخدرات هنا المسايل
الصعبة بشبهت بالعرايس المستترة تحت الخدر مثل
منكشفة اي متصفة بحمده ثانيا بعد حمده اولا تاسيا
بحديث ان البسملة الحمد لله نحمده ولان الاول بالجملة
الاسمية والثاني بالفعلية فقصد الجمع بين الامرين
ليشرف بكل من الكاسين جل اي عظيم حال او
صفة للضمير في نحمده علي مذهب الكسائي لانه يجوز

المراد به ما يشمل المركب والبسيط فهو وجودي
في الجملة نظرا لبعض افراده وهو المركب اه

عنده وصف الضمير بالجملة اذا كان ضمير غيبة والوصف
والوصف للمدح او الذم ولا يصح كونها اعتراضية لانه
يحل المفرد محلها والاعتراضية لا يحل المفرد محلها على الانعا ٣
بنعمة الايمان اي تصديق النبي صلى الله عليه وسلم
في جميع ما علم مجيئه به ضرورة اي قبول النفس لذلك
والاذعان له على ما هو تفسير التصديق في المنطق
على التحقيق مع الاقرار باللسان على قول والاسلام
اي الخضوع والانقياد بقبول الاحكام اي اعمال الجوارح
وذكرهما المص معا اعتبارا بمفهومهما لتغايرهما مفهوما
لانه في مقام الاطناب وهو مقام الحمد والاكثار من
عد النعم وهاهنا كلام نفيس وشحنا به الشرح من
خصنا اي ميزنا معاشر المسلمين بمزايا خير اي افضل
من قد ارسلا او التقدير خصنا بشفاعته او متابعته
بالفعل وانما احتجنا الى ذلك لئلا يرد الاعتراض بان رسالة
النبي صلى الله عليه وسلم ليست مقصورة علينا بل هو
مرسل للخلق كافة والرسل كما قال بعض المحققين نواب
عنه وخير من حاز جمع وضم المقامات العلا جمع عليا
خلاف السفلى مثل كبر وكبرى محمد يصح فيه اوجه الاعراب
الثلاثة لكن الرسم لا يساعد النصب والمناسب للتعظيم

رفعه

رفعه سيد كل متقي اي متبع العربي الهاشمي المصطفى
اي المختار وهذه نعوت جي بها للمدح لشدة حبه عليه
السلام ومن احب شيئا اكثر من ذكره ولا يخفى حسن تقديم
العربي على الهاشمي والهاشمي على المصطفى لانه من تقديم
العام على الخاص كحيوان ناطق وهاهنا طرائف ابحاث شريفة
سمحنا بها في الشرح صلى الله عليه من الصلاة الما
مور بها في خبر امرنا الله ان نصلي عليك فكيف نصلي
عليك فقال قولوا اللهم صل على محمد الخ والحق ان معناها
واحد وهو العطف لكن العطف بالنسبة الى الله تعالى
بمعنى الرحمة اي التفضل والى الملائكة بمعنى الاستغفار
والى الادميين والجن بمعنى التضرع والدعا ما دام الحجا
يخوض من بحر المعاني اي المعاني التي كالبحر لججا جمع لجة وهي
الما العظيم المضطرب فغير المضطرب لا يسمى لجة شبه
المسائل الصعبة باللجج واستعار لفظ اللجج لها استعارة
اصلية تصريحية وفي الاتيان بمن اشارة الى انه لا يحتوي
على جميع المعاني الا الله تعالى واله وصحبه اسم جمع لصاحب
لا جمع له لان فعلا لا يكون جمعا لفاعل وعطف الال والصحب
على الضمير في عليه من غير اعادة حرف الجر لانه جائز على
الصحيح عند المحققين ذوي اي اصحاب الهدى هو وال

والهداية بمعنى الدلالة على طريق توصل الى المطلوب
سوا حصل المطلوب او لم يحصل هذا هو المشهور عندنا
من شبهوا بالنجم جمع نجم وهو الكوكب غير الشمس والقمر
في الاهتدا بهم والمشبه هو الله اولى والنبي صلى الله
عليه وسلم ثانيا فقد روي في الاحاديث القدسية ان النبي
صلى الله عليه وسلم سال الرب عما يختلف فيه اصحابه
فقال محمد اصحابك عندي كالنجوم في السما بعضها اضوء من
بعض فمن اخذ بشي مما اختلفوا فيه فهو على هدى عندي
بفتح الها وسكون الدال وقال صلى الله عليه وسلم اصحابي
كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم وهذا التشبيه للتقريب
على العقول الفوه والا فالاهتدا بالال والصحب اشرف
من الاهتدا بالنجوم لان الاهتدا بهم ينجي من الهلاك الاخروي
والخلود في النار بل ومن الدنيوي بخلاف الاهتدا بالنجوم
وبعد يوتى بها للانتقال من اسلوب الى اخر
والتقدير مهما يكن من شي فاقول بعد البسملة وما
بعدها المنطق الخ وانما قدرنا ذلك لان هذا الظرف من
متعلقات الجزا على الصحيح وهنا كلام نفيس انظره في
الشه فالمنطق يسمى به هذا العلم لان المنطق يطلق على
الادراكات الكلية وعلى القوة العاقلة التي هي محل صدور

تلك

صدور تلك الادراكات وعلى التلفظ الذي يبرز
ذلك وهذا العلم به تصيب الادراكات الكلية وتتقوى
القوة العاقلة وتكمل وبه تكون القدرة على ابراز تلك
العلوم بالنسبة للجنان بفتح الجيم اي القلب قال حجة
الاسلام القلب لطيفة ربانية هي المخاطبة وهي التي تثاب
وتعاقب ولها تعلق بالقلب اللحماني الصنوبري الشكل
تعلق العرض بالجوهر ويسمى روحا ونفسا وقال النفس
جوهرة حية علامة دراكة فعالة ويصح ان يراد بالجنان
الذهن هي قوة للنفس معدة لاكتساب الارا فيكون
من باب تسمية الشي باسم ما تعلق به نسبته
كنسبة النحو للسان فكما ان نسبة النحو للسان كونه يعصمه
عن الخطا كذلك نسبة المنطق للجنان كونه يعصمه عن ذلك
لكن النحو يعصم اللسان عن الخطا في قوله والمنطق يعصم
الجنان عن الخطا في فكره فهو علم يعصم اي يحفظ الافكا
ر جمع فكر وتقدم تعريفه عن غي الخطا اي عن ان يقع
فيها خطا بتوفيق الله تعالى والغي بالفتح الضلال والخيبة
واضافته كاضافة شجر اراك وفي هذا التعريف اشارة
الى الغاية فخرج بقوله يعصم الافكار غير المنطق فان كل
علم غيره انما يعصم غيرها كالنحو العاصم من الخطا اللساني

وموضوعه المعلومات التصورية والتصديقية وقدمنا
بقية المبادي العشرة في الشرح **وعن دقيق الفهم** اي
المفهوم الدقيق **يكشف الغطا** بكسر الغين اي الستر شبه
تدقيق الفهم بالشيء المحجب تحت الستر بدليل ذكر الغطا
فهاك اسم فعل بمعنى خذ على ما ذكره ابن مالك في التسهيل
ولم يذكر الزبيدي والجوهري فيها الا التنبيه وزاد
الجوهري الزجر نهاي عندهما حرف فقط قاله الشيخ
الكودي **من اصوله** اي اصول هو المنقلة فالاضافة
بيانية او الاضافة على معنى من التبعيضية وقيه
تكلف ان جعلة من الداخلة على اصول تبعيضية اما ان
جعلة بيانية فلا **قواعدا** جمع قاعدة وهي والاصل
والضابط والقانون الفاظ مترادفة وهي قضية
كلية يتعرف منها احكام جزيئاتة موضوعها **تجمع** تلك
القواعد من فنونه اي انواعه والمراد فروعه **فوايدا**
جمع فايدة وهو والغاية يختلفان بالاعتبار فقط فالغرض
كالغرض والعلة فالمعلول الحاصلة من الشيء من حيث
انها في ذاك الفعل تسمي غاية ومن حيث انها ثمرة وس
ونتيجته تسمي فايدة ومن حيث انها محلوبة للفاعل
بالعقل تسمي غرضا ومن حيث انها باعثة للفاعل على

قوله اسم فعل يبادر منه ان الذي هو اسم فعل
او للتنبيه او للزجر جملة هاك وهو واجب وجهين
على المبين والتقدير
قوله الغطا اي القواعد
دلالة قواعد على منقب
جعلة بيانية او على
بل فنه او عطف
على ما نقله متعدد
قوله من اصوله فواعدا اه صبان

قوله من فنونه قيل في من والاضافة
هنا ما سبق وفي قوله من اصوله واجوله لايخفى
كون الاضافة بيانية على تغير الشه الفنون
بالفروع لما لايخفى

الاقدام

قوله تسمي علة غائية نسبة الى الغاية تغلب الظاهرة كراهة اجتماع
ثلاث يات ونسب اليها لوجودها عندها اه صبان
الاقدام

على الفعل وصدوره الفعل لاجلها تسمي علة غائية
والاولان اتم من الاخيرين للانفراد الاولين بما هو
في طرف الفعل وليس محلوبا ولا باعثا كوجود كتن
في حصن بير ويصح كون التاني تجمع للنحاة اي تجمعاته
بسبب تلك القواعد فوايدا **سميتة** اي التاليف
المفهوم من السياق **بالسلم** ادخل الباء على المفعول
الثاني لانه يجوز ان يقال ابني محمدا وسميتة بمحمد اه
المنورق الجاري على السنة الناس تقدم الراء على الواو
وتاخير النون عنهما ويستدلون بقوله

فهذا عليه **نورق** الخطا وحده وهذا عليه رونق
الخطا والملك قال بعض مشايخ شيخنا والصواب
المروي في هذا البيت الفضل المستشهد به المنورق
بتقديم النون على الواو وتاخير الراء عنهما وان كان
هو والجاري على اللسنة بمعنى واحد اي المزين المزخرف
ويمكن ان المذكور هو الرواية يزيد حسنا بكونه غريبا
والغريب لحسن عذب لغرابته ويجاري على اللسنة
مبتدا وله كما عرف في فن البيان **يرقي به** اي بهذا النا
التاليف **سما علم المنطقة** من اضافة المشبه به الى المشبه
اي علم المنطقة الذي كالسما فان قيل لهذا التاليف من
علم المنطقة فكيف جعله سما له قلنا التسلم اسم للاله

قوله والغريب الحسن احتراز ما ليس بحسن عن الغريب غير الحسن
وهو الكلمة الوحشية التي ليست ظاهرة المعنى والاما نوسة
فضلا عن كونه عذبا الان من شرط الفصاحة خلو الكلمة من
الغرابة بهذا المعنى اه صبان
الاستعمال عند العرب كما يومئ اليه كلام الشفا فصحيح
قوله لغرابته اي الحسنة وهذا
يصح لما علم من قوله والغريب
الحسن عذب لان تعليق الحكم
بالمشتق يؤذن بعلية المشتق منه
او ليس

للالفاظ لا للعلم فلا يلزم السوال سلمنا انه اسم للمعا ني
فالمراد ان المذكور في هذا التاليف سلم لغيره من
المسايل الصعبة والله منصوب على التعظيم اي
لا غيره ارجوا اي اامل املا يتعلق بمطموع فيه مع الا خذ
في الاسباب وقد يطلق على الخوف ومنه وارجوا
اليوم الاخر ان يكون هذا التاليف خالصا من
المكدرات كحب الظهور والمحمدة والشهرة لوجهه
اي لذاته الكريم ليس قالصا القالص في الاصل
يطلق على احدى شفتي البعير الناقصة عن
اختها ثم تجوز فيه فاطلق على الناقص مجازا
مرسلا من باب اطلاق اسم المقيد على المطلق
ثم يحتمل ان يكون مراده بعدم النقص الكمال الحسي
بان لا يعوقه عن اكماله عايق وان يكون مراده ان
لا يكون مطروحا في زوايا الاهمال والخمول لا ينتفع به على
لان هذا ايضا نقص فيكون قوله وان يكون نافعا
للمبتدي به الى المولى يهتدي بيانا وايضاحا وقد ذكر
لنا شيخنا عن شيخه ان المولف كان مجاب الدعوه وانه
دعى لمن يقرا هذا التاليف بالنفع وقد اجاب الله تعا لي
دعاه فكل من قراه بنية خالصة لله تعالى انتفع كما هو
مشاهد فصل في بيان جواز الاشتغال به ليكون

الطالب

الطالب على بصيرة اعلم ان علم المنطق على قسمين
الاول ما ليس مخلوطا بعلم الفلاسفة كالمذكور في
هذا السلم ومختصر الامام السنوسي والعلامة بن
عرفة ورسالة اثير الدين الابهري المسماة بايساغوجي
وتاليف الكاتبي والخونجي وسعد الدين وغيرهم من
المتاخرين فهذا ليس في جواز الاشتغال به خلاف ولا
يصد عنه الا من لا معقول له بل هو فرض كفاية لان
حصول القوة على رد الشكوك في علم الكلام الذي هو
فرض كفاية يتوقف على حصول القوة في هذا العلم
وما يتوقف عليه الواجب فهو واجب لكن المص لما اراد ان
يذكر انه جايز جره ذلك الى ذكر الخلاف فيحمل على ما
ما هو مخلوط بالفلسفة القسم الثاني ما هو مخلوط
بعلم الفلاسفة وكفرياتهم وهو الذي وقع فيه الخلاف هذا صح
والخلاف الواقع فيه على ثلاثة اقوال كما قال المص
والخلف في جواز الاشتغال به على ثلاثة بالتنوين
اقوال بدل منه او عطف بيان القول الاول ما اشار
اليه بقوله ف الامام بن الصلاح و الامام ابو زكريا
يحيى النواوي نسبة الى نوى غير قياس قرية من قرى
الشام وقد ذكر هنا سيدي سعيد كلاما ناقشناه
فيه في الشرح حرما الاشتغال به ووافقهما على ذلك كثير

حيثية تقييد او تعليل

من العلما ووجه تحريم هولا اياه انه حيث كان مخلوطا
بكفريات الفلاسفة يخشى على الشخص اذا خاض
فيه ان يتمكن من قلبه بعض العقايد الزايغة كما
كما وقع ذلك للمعتزلة القول الثاني للجمهور واليه
اشار بقوله **وقال قوم ينبغي أن يعلما** منهم الامام
حجة الاسلام الغزالي حتى قال من لا معرفة له
بالمنطق لا يوثق بعلمه وسماه معيار العلوم وقوله
ينبغي يحتمل ان يكون بمعنى يجب كفاية كما تقدم ويحتمل
ان يكون بمعنى يستحب القول الثالث التفصيل واليه
بقوله **والقولة المشهورة الصحيحة جوازه لكامل
القريحة** هي في الاصل اول ما يستنبط اي يستخرج
من البير ثم استعير لاول مستنبط من العلم او لما
يستنبط منه مطلقا لانه سبب حياة الروح كما ان
الما سبب حياة الجسم ثم استعير للعقل ثم صار
حقيقة عرفية فيه **ممارس السنة** اي الحديث **والكتاب**
اي القران فيجوز له **ليهتدي به الى الصواب**
لكونه قد حصن عقيدته فلا يضره بعد ذلك الاطلاع
على العقايد الفاسدة وشبهها اما ان كان بليدا
فلا لانه لا يقدر على رفع شبههم فربما تمكنت
من قلبه وكذا اذا كان ذكيا غير ممارس السنة

قوله يحتمل ان يكون بمعنى يجب كفاية ما نقلناه
انفا عن المصنف في شرحه عن ابن يعقوب ينافي هذا
الاحتمال وفي كلام بعضهم ما يفيد انها حقيقة
في الاستحباب مجاز في الوجوب افاده شيخنا
العدوي اهـ ص

والكتاب

قوله انواع العلم الحادث هي اربعة لان العلم اما تصور او تصديق وعلى كل منهما اما ضروري او نظري وتعرض
لتنويعه ولم يتعرض لحده لما فيه من الخلاف حتى قيل انه لا يحد لكونه ضروريا ولان تنويعه يتضمن تعريفه لما يأتي
ان التقسيم من قبيل الرسم اهـ صبان

والكتاب ومن هنا منعوا الاشتغال بكتب علم الكلام
المشتملة على تخليطات الفلاسفة الا للمستبصر **انواع
العلم الحادث** المراد بالعلم مطلق الادراك لا ما يراد
به في اصطلاح بعض الاصوليين وهو ادراك
خاص اي ادراك النسبة التصديقية لانه حينئذ
لا يقبل التقسيم الاتي وتقييد العلم بالحدوث
للاحتراز عن علم الله تبارك وتعالى اشعارا بتنزهه
سبحانه عن ان يتصف علمه بالتصور والتصديق
اذ كل منهما مفسر بالادراك الذي هو وصول ال
النفس الى المعنى ولان التصور حصول الصورة
وهو من خواص الاجسام ففي اطلاقه على علمه تعالى
ايهام وان اريد به معنى صحيح وفي هذا تنبيه
على ان التقييد مراد لمن لم يقيده وانه كان ينبغي
له التقييد على ان ذكر الانواع يكفي في ذلك لان علمه
تعالى ليس بانواع لكن المصنف رحمه الله تعالى اراد
الايضاح **ادراك مفرد** المراد به ما ليس مشتملا على
نسبة حكمية **تصورا علم** فادراك كالجنس وتقييده
بالمفرد يخرج التصديق ويتناول ما لا نسبة له اصلا
كادراك زيد وما فيه نسبة الا انها غير حكمية كادراك
بنوة زيد لعمرو ونحوها **ودرك** اسم مصدر بمعنى

قوله مطلق الادراك ولو غير
جازم او غير مطابق للواقع فدخل الظن
والجهل المركب وتصور النسبة المشكوكة والمتوهمة
بدليل جعل السيد وغيرهم اياها من قسم التصور
اهـ صبان

ففي اطلاقه اي تفريع على التعليلين اي ففي اطلاق
المذكور من التصور والتصديق على علمه تعالى ايهام انه
جسم وله نفس تنطبع فيها صورة المعلومات اي مع
عدم السماع والايهام بمعنى الايقاع في النفس
الوهم اعني الذهن اهـ صبان

ادراك اي وادراك وقوع نسبة حكمية بتصديق
وسم من الوسم وهو التعليم وتقرير هذا الكلام
ان العلم الذي هو حصول صورة الشي في الذهن
ينقسم الي تصور اما التصور فهو حصول صورة
الشي فيه من غير حكم عليه بنفي ولا اثبات كادراك
الانسان من غير حكم عليه واما التصديق فهو
ادراك الشي النسبة واقعة او ليست بواقعة اي
الاذعان لذلك كادراك ان زيدا كاتب او ليس بكاتب
هذا هو مذهب الحكما وليس قول من قال الثلاثة
التصديق عندهم هو الحكم خارجا عن هذا لان الحكم
مقول بالاشتراك عندهم علي معنيين احدهما هذا
اعني ادراك النسبة الحكمية التي هي ثبوت شي لشي
او انتفاوه عنه فلعل من فسر التصديق عندهم با
بالحكم اراد الاول واما التصديق علي مذهب الامام
الرازي فمركب من اربع ادراكات ادراك المحكوم عليه
وادراك المحكوم به وادراك النسبة الحكمية التي هي مورد
الايجاب والسلب وانواع دراك ان تلك النسبة واقعة
او ليست بواقعة او من ثلاث ادراكات وحكم ان لم يكن
الحكم عنده ادراكا والفرق بين المذهبين ظ لانه علي
مذهبه مركب وعلي مذهبهم بسيط كما رايت ولان

وتصديق صح

واقعة او ليست بواقعة والاخر ادراك النسبة الحكمية صح

الحكم

الحكم نفس التصديق عندهم وجزء التصديق
عنده ولان تصور الطرفين شطر عنده وشرط
عندهم والمتبادر من كلام المص مذهب الحكما وقدم
الاول اي التصور علي التصديق عند الوضع اي في
الذكر والكتابة والتعلم والتعليم لانه مقدم علي ال
التصديق بالطبع اي بحسب اقتضا طبيعة التصور
اي حقيقته والمقدم بالطبع هو الذي يكون بحيث
يحتاج اليه المتاخر من من غير ان يكون علة فيه كالواحد
والاثنين والتصور كذلك بالنسبة الي التصديق علي
كلا المذهبين لانه اما شرط او شطر وعبارة المص
احسن من قول بعضهم وقدم القول الشارح علي الحجة
وضعا لتقدم التصور علي التصديق طبعا لشمول
التصور والتصديق فيها القول الشارح وغيره من
التصورات والحجة وغيرها من التصديقات ثم شرع
في تقسيم اخر للعلم بقوله والعلم النظري باسكان
اليا ما احتاج للتامل يعني الي الفكر والنظر كادراك
حقيقة الانسان وكادراك انه مبعوث وان العالم حادث
وعكسه اي ما لا يحتاج الي فكر وتكر ونظر هو الضروري
الجلي اي الواضح سوا افتقر الي حدس او تجربة

اي الادلة

مثال للتصور الضروري

مثال للتصديق الضروري

اولا كتصور وجودك وادراكك ان الواحد نصف الاثنين
فيدخل في الضروريات القضايا الاوليات والحدسيات
والتجربيات وسياتي بيانها لان الاخيرين وان توقفا
على حدس وتجربة فليسا بمتوقفين على فكر ونظر
وهذا مجرد اصطلاح فان النظري منسوب الى النظر الا
ولا يصدق على التجربة والحدس لما عرفت من تفسيره
وحينئذ يجب ان يعنو بالنظر ما هو اعم من القياس
ولواحقه لئلا ترد الاشيا المكتسبة بالاستقرا والتمثيل
وقيل العلوم الحادثة كلها ضرورية ووجه بان العبد
لا تاثير له في شي من العلوم فحصول العلوم كلها له
لا يقدر على دفعه فيكون ضروريا وقيل كلها نظرية ووجه
بان العبد في ابتدا وجوده كان خاليا من جميع العلوم
واكتسبها شيا فشيا وقد ذكرنا ان الضروري يطلق على
بمعنى اخر والخلاف في النسبة بينه وبين البديهي مع
مع فوايد اخر في الشرح وما به الى تصور وصل على لفظ
المبني للمجهول اي ما توصل به الى تصور يدعى بقول شارح
لشرحه الماهية ويسمى ايضا معرفا وتعريفا فما وافقه
على بعض التصورات وهو المعرف وذلك كالحيوان
الناطق تعريفا للانسان فانه يوصل الى تصور الانسا

ن

الانسان فتبتهل اي فالتطلب مبالغة في الطلب وما
لتصديق به توصلا على صيغة المبني للمجهول اي وما
توصل به لتصديق نحو العالم متغير وكل متغير حادث
فانه يوصل الى ان العالم حادث بحجة يعرف عند العقلا
اي ارباب هذا الفن وال في العقلا للكمال وسمي بذلك
لان من تمسك به حج خصمه اي غلبه ثم لما كان علم الميزان
مبنيا على اربعة اركان تصورات ومباديها وتصديقات
ومباديها وكانت مبادي التصورات الكليات الخمس
المنقسمة الى الذاتي والعرضي القسمين من الكلي
القسم من المفرد القسم من اللفظ القسم من الدال
وكان المراد دلالة الوضع اللفظ الوضعية لعدم اعـ
اعتبارهم غيرها بدا بها فقال انواع الدلالة اللفظية
الوضعية وصفها بالوضعية لاستناد جميعها الى الوضع
والدلالة بتثليث الدال مصدر دل وهي على المفهوم
من كلام الشيخ في الشفا تطلق على معنيين بالاسـ
بالاشتراك احدهما كون امر بحيث يفهم منه امر اخر فهم
او لم يفهم والثاني فهم امر من امر كذا حققه العلامة
بن عرفة والدال ينقسم الى لفظ وغيره والثاني
ثلاثة اقسام دال بالعقل كدلالة تغير العالم على حدوثه

قوله كالمطر اي كدلالة المطر
وكذا يقال في نظايره الاتية وقوله
على النبات اراد به المصدر لا الاسم العين

قوله على الخجل هو
الحيا واما الوجل فهو
الخوف وبابهما قدح اهـ ص

اي الانبات

اي الحيا

وبالعادة كالمطر على النبات والحمرة على الخجل والصفرة
على الوجل وبالوضع كالاشارة على معنى نعم مثلا واللفظ
واللفظ ينقسم ايضا الى هذه الثلاثة دال بالفعل
كدلالة اللفظ على لافظه وبالعادة وان شئت قلت
بالطبع كأُخ على وجه الصدر وبالوضع كالاسد على
الحيوان المفترس فالمجموع ستة واهل المنطق
انما يبحثون عن الاخير فاشار المص الى تقسيم دلالته
فقال **دلالة اللفظ** الوضعية بتوسط الوضع **على**
ما اي المعنى الذي **وافقه** اي وافق ذلك اللفظ بان
وضع له وضعا حقيقيا او مجازيا كالانسان للحيوان
الناطق واسد للرجل الشجاع **يدعونها** اي يسمونها
دلالة المطابقة لمطابقته اي موافقته له من قولهم
طابق النعل اذا توافقا فالانسان يدل على الحيوان
الناطق بالمطابقة وكذا الاسد على الرجل
الشجاع **و**دلالة اللفظ على **جزئه** اي جزء ما وافقه
يدعونها **تضمنا** اي دلالة تضمن لتضمن المعنى
لجزئه كما اذا شككت في شبح هل هو حيوان او لا
فقيل لك انسان ففهمت انه حيوان لانه مقصود
ولم تلتفت الى كونه ناطقا **واما** دلالة اللفظ

النعل

هو

ك

قوله بان وضع له تصوير لموافقة المعنى للفظ
فكانه قال المراد بموافقة المعنى للفظ كونه موضوعا له
اللفظ وقال بن يعقوب اي على معنى وافق اللفظ
اي وافق وضع اللفظ ومعنى كون مدلول الا
اللفظ موافقا لوضعه ان ذلك المعنى المدلول
لم يزد على ما وضع له اللفظ ولم ينقص عنه
بل ذلك المعنى المدلول موافق مطابق للموضوع
له لم يزد احدهما على الاخر ولم ينقص عنه وانما
يتحقق ذلك باتحادهما اهـ

قوله دلالة المطابقة من
اضافة المصاحب الى المصاحب
او هو على حذف مضاف اي دلالة ذي
المطابقة اي اللفظ ذي المطابقة لمعناه
لكن لم يناسب ما درج عليه الشارح من اسناد
المطابقة الى المعنى اهـ ص

على

كمك
٢

على ما اي اللازم الذي لزم معناه **فهو التزام** اي دلا
دلالة الالتزام المعنى اي استلزامه له ودلالة
العام على بعض افراده كعبيدي دلالة تضمن
لان زيدا العبد مثلا جزء من جملة العبيد من
حيث هو جملة فحصل الجواب عن استشكال العراقي
بانه لا يدل بشيء من الدلالات الثلاث على فرد من
افراده لان بعض افراده لم يوضع له اللفظ حتى
تكون مطابقة وليس جزء حتى تكون تضمنا
ولا خارجا حتى تكون التزاما اذ لو خرج بعضها
لخرج سايرها للمساواة فلا يبقى للعام مدلول
وهو باطل وقد اطنبنا في الشرح في هذا المقام
ببدايع التحقيقات وغرايب الافهام **ان**
بعقل التزم هو اي اللازم اي يشترط في اللازم
كونه لازما ذهنيا وهو ما يلزم من تصوره
ملزومه تصوره ويسمى لازما بينا بالمعنى الاخص
كالزوجية للاربعة وتخصيص اللازم الذهني بالا
باللازم البين بالمعنى الاخص اصطلاح لبعض
المنطقيين وبعضهم يطلق اللازم الذهني
على اعم في هذا اعني ما ليس لازما في الخارج فقط

والحاصل ان لهم في تقسيم اللازم طريقتين الاول ان
اللازم ينقسم الى لازم في الذهن والخارج معا كالشجاعة
للاسد والى لازم في الذهن فقط كالبصر للعمى والى
لازم في الخارج كالسواد للغراب الطريقة الثاني ان
اللازم البين ينقسم الى بين والى غير بين والبين ما
ما يلزم فيه من تصور الملازمين تصور اللزوم بينهما
بان لا يحتاج الى دليل والبين ينقسم الى ذهني وهو ما
ما يلزم فيه من تصور الملزوم تصور اللازم كالشجاعة
للاسد وغير ذهني وهو ما لا يلزم فيه ذلك كمغايرة
الانسان للفرس فانه لا يلزم من تصور الانسان
تصور غيره فضلا عن كونه مغايرا له والمعتبر في دلالة
الالتزام اللزوم الذهني البين بالمعنى الاخص
كما اشار اليه المص سواء كان لازما في الذهن فقط كالد
كالبصر المفهوم ذهنا من العمى فان العمى على القول بانه
عدم البصر عما من شانه ان يكون بصيرا يدل على البصر
التزاما مع ان بينهما معاندة في الخارج او كان لازما
في الذهن والخارج معا كالشجاعة للاسد ويفهم من
كلام المص ان المطابقة لا تستلزم التضمن لجواز بساطة
المسمى كالجوهر ولا التزام لجواز ان يكون له لازم ذهني

وغير البين ما لا يلزم فيه ذلك بان يحتاج الى دليل صح

خلافا

خلافا للفخر في الثاني والتضمن والتزام يستلزمان
المطابقة ضرورة ودلالة المطابقة وضعية بلا خلاف
ويقال لها لفظية ونقلية لانها بمحض اللفظ ودلالة
الالتزام عقلية بلا خلاف لتوقفها على مقدمة عقلية
وهي ان كلما فهم المعنى فهم لازمه واما دلالة التضمن
فقيل عقلية لان العقل فيها الفهم متوقف على
امر زايد على الوضع وهي الجزئية اذ ينتقل من المعنى
الى جزئه وقيل لفظية هذه احدى طريقتين في
في النقل عن المدونة المناطقة والطريقة الثانية
على الخلاف ثلاثة اقوال في دلالة التضمن والالتزام
قيل وضعيتان وقيل عقليتان ثالثها دلالة التضمن
وضعية ودلالة الالتزام عقلية واوجه هذه الاو
الاقوال واعراب كلام المص هنا مع تنبيهات شتى
وابحاث شريفة سمحنا بها في الشرح **فصل**
في مباحث الالفاظ اعلم ان المنطقي لا بحث له عن الالفا
ظ لكن لما كثر الاحتياج الى التفهيم بالعبارة واستمر
حتى كان المتفكر يناجي نفسه بالفاظ متخيلة جعلوا
بحث الالفاظ من حيث انها تدل على المعاني بابا من
المنطق تبعا ولذا قدمه فقال **مستعمل الالفاظ**

قوله في مباحث الالفاظ المباحث جمع مبحث ومثله يصلح
ان يكون مصدرا ميميا واسم زمان واسم مكان كمنه هنا
اسم لمكان البحث بمعنى المسائل المبحوث فيها عن الالفاظ اي
من جهة الافراد والتركيب وما يلائمهما والا فمبحث الدلالة
من مبحث الالفاظ والبحث في الاصل التفتيش عن باطن الشي
حسا ثم استعمل عرفا في بيان الشي والكشف عن حقيقته

الالفاظ باعتبار دلالة التركيبية والافرادية حيث
يوجد اما مركب واما مفرد فاول وهو المركب ما
اي اللفظ الذي دل توطية لما بعده ويحترز به مع
ذلك عن اللفظ المهمل كزيد على راي من يسميه لفظا
جزؤه يخرج ما لا جزء له كبا الجر ولامه وما له جزء
لا يدل كزيد وابكم وتابط شرا وعبد الله والحيوان
الناطق اعلاما واما ما يتوهم من دلالة اجزا الاعلام
الاخيرة فانما ذلك قبل جعلها اعلاما اما بعد تصييرها
اعلاما فقد صارت دلالتها نسيا منسيا وصار كل جزء
منها كالزاي من زيد نص عليه بعض المحققين واما
نحو حجة الاسلام علما اذا قصد واضعه الدلالة على الذات
وعلى ان المسمى به حجة في الدين فلا نسلم انه مفرد
حتى يلزمنا اخراجه بل نلتزم انه مركب اذ ليس التركيب
والافراد الا بحسب قصد دلالة جزء اللفظ على جزء
المعنى وقول المص على جزء بضم الزاي معناه تتميم
للكلام بذكر متعلقه فسقط الاعتراض عن المص
بان التعريف غير مانع لكونه اسقط من التعريف قيدا
وهو كون تلك الدلالة مقصودة ولكونه يدخل فيه
حجة الاسلام علما وبقيت ابحاث شريفة سمحنا بها

في

في الشرح مثال المركب زيد قايم والحيوان الناطق
اذا لم يكن علما والمراد الدلالة الجارية على قانون الوضع
اللغوي حتى لو اراد احد بالف انسان مثلا معين لم
يكن مركبا وان وضعها هو لذلك والمركب ملتبس
بعكس ما اي المفرد الذي تلا هو المركب اي تبعه
فهو اللفظ المستعمل الذي لا يدل جزؤه على جزء معناه
فدخل فيه كل لفظ لا يدل جزؤه وقدمت امثلة ذلك
وقدم تعريف المركب على تعريف المفرد لان تعريف
المركب بالايجاب والمفرد بالسلب ولا يعقل سلب
امر الا بعد تعقله والقسمة عند المص ثنائية وعند
بعض اهل المنطق ثلاثية مفرد وهو ما لا يدل جزؤه
على شيء كزيد ومركب وهو ما يدل جزؤه على معنى
ليس جزء معناه كابكم وعبد الله علما او على جزء
معناه الا ان دلالته غير مقصودة كحيوان ناطق علما
بنا على خلاف ما حققناه ومولف وهو ما دل جزؤه
على جزء معناه دلالة مقصودة كزيد قايم واول في
البيت مبتدا وسوغ الابتدا به وقوعه في معرض
التفصيل وقوله ما تلا عايد الموصول فيه الضمير
المرفوع المستتر في تلى وقال المص قولنا ما تلا عايد

محذوف لانه متصل منصوب بفعل انتهى وبحث فيه
بان ما واقعة على المفرد وهو الذي تلا المركب فيكون
العايد ضمير الرفع ويجاب بانه يمكن ان يكون اطلق
الموالاة على الاتصال فيكون المركب تلا المفرد بهذا
الاعتبار المعنى اي اتصل به فالتقدير المركب بعكس
المفرد الذي تلاه هو اي المركب اي اتصل به في البيت
السابق وهو على قسمين اعني بمعدوق الضمير
الضمير المفرد بالنظر الى معناه كلي او بوصل
الهمزة جزئي بمنع الصرف للضرورة حيث وجدا
اي المفرد فالالف للاطلاق فمفهم اشتراك بين
افراد بمجرد تعقله بحيث يصدق عليها الكلي الكلي
مبتدا خبره مفهم اشتراك فخرج زيد المشترك فيه
بنوه مثلا فانه وان كان يشترك في معناه افراد
باعتبار ابوته لهم لكن الشركة هنا قد جرى اصطلا
فيها بانها عبارة عن صدق ذلك المعنى على كثيرين
وكذلك يقسمون الشركة الى الاشتراك اللفظي
والمعنوي على ويريدون بالاول المشترك وبالثاني
الكلي وقسم الاقدمون الى ثلاثة اقسام ما لم يوجد
منه شي وما وجد منه واحد فقط وما وجد منه

افراد

افراد فجا المتاخرون وقسموا كل واحد من الثلاثة
قسمين فصارت الاقسام ستة فقسموا الاول الى
ما يستحيل وجوده كالجمع بين الضدين والى ما يمكن
وجوده كبحر من زيبق وقسموا الثاني وهو ما و
ما وجد منه واحد فقط الى ما يستحيل وجود غيره
معه كالاه والى ما يمكن وجود غيره معه كشمس
وقسموا الثالث الى ما وجد منه افراد متناهية
كاسد والى ما وجد منه افراد غير متناهية
كصفة وموجود وشي وثابت فان افرادها غير
متناهية اذ منها الصفات الوجودية القديمة
القايمة بذاته تعالى وقد دل الدليل من السنة
على انها لا نهاية لها واستحالة وجود ما لا نهاية له
انما ثبتت في حق الحوادث ولم نجد هذا التمثيل لاحد
وانما يمثلون له بحركة الفلك على مذهب الفلاسفة
من انها لا اول لها وهو مذهب باطل ومعتقده
كافر اجماعا ومثل له بعضهم بنعمة الله تعالى
وليس بصواب لان الكلام فيما وجد منه افراد
بالفعل لا نهاية لها ونعمة الله لا نهاية لها
بمعنى اخر اي بالنظر لما سيوجد منها ابد الاباد

وهو كصفة وموجود وشي وثابت

وعكسه وهو ما لا يفهم الاشتراك بالمعنى المتقدم
الجزئي الجزئي مبتدا موخر وعكسه خبر مقدم وذلك
كزيد فان مفهومه من حيث وضعه للذات المخصو صة
لا يفهم الاشتراك ولا عبرة بما يعرض له من اشتراك
لفظي لان المراد هنا الاشتراك المعنوي وقدموا الكلي
في تاليفهم على الجزئي لاجل عنايتهم به لانه مادة الحد
الحدود والبراهين والمطالب غالبا بخلاف الجزئي والمصنف
زاد عليهم بنكتة اخرى وهو انه عرف الكلي بامر وجو دي
وهو كونه مفهوم اشتراك والجزئي بالسلب وسلب
الشي لا يعقل الا بعد تعقل وجوده وهم عرفوا الكلي
بالعدم اي ما لا يمنع نفس تصوره من صدقه على
كثيرين وأولا وهو الكلي للذات اي الماهية إن
فيها اندرج فانسبه اي انسب الاول وهو الكلي للذات
ان اندرج فيها بان كان جزا فلا يصدق الذاتي حينئذ
الا على الجنس والفصل أو بمعنى الواو اي وانسبه
لعارض اذا خرج عن الذات اي الماهية الا انهم
ينسبون على غير قياس فيقولون في النسبة الى
عارض عرضي فلا يصدق العرضي على هذا الا على
الخاصة والعرض العام ويفهم من هذا ان النوع

كالانسان

كالانسان واسطة مثال الذاتي الحيوان بالنسبة
الى الانسان والفرس من الحيوان والصاهل
ومثال العرضي الضاحك بالنسبة الى الانسان لما مر
انه مركب من الحيوان والناطق فالضاحك خارج
عنه والذاتي والعرضي لهم فيه اصطلاحات
كثيرة اشهرها ثلاث اصطلاحات الاول هذا الذي
درج عليه المصنف الثاني ان الذاتي هو جزء الماهية
المحمول والعرضي ما ليس كذلك فالنوع على هذا عرضي
الثالث ان الذاتي ما ليس بخارج عن الماهية والعرضي
هو الخارج عنها فالنوع على هذا ذاتي واعترض
بان الذاتي منسوب الى الذات فلو كان النوع ذاتيا
لزم نسبة الشي الى نفسه واجيب بانها تسمية
اصطلاحية لا لغوية ومن ثم لم يقل ذووي على
ما هو القاعدة وبان الذات كما تطلق على الحقيقة
تطلق على ما صدقها ونسبة الحقيقة الى ما صدقها
صحيحة واعلم ان المصنف نص على أولا في البيت منصوب
على الاشتغال قال وهو الارجح لكونه قبل فعل ذي
طلب وبحث فيه بان اداة الشرط لا يعمل ما بعدها فيما
قبلها الا فيما استثني وليس هذا منه فلا يفسر عاملا

فانه داخل فيهما لتركب الانسان من الحيوان والناطق والفرس صح

وفا الجواب كذلك فيجب رفعه بالابتدا والمسوغ
التفصيل او عود الضمير والجواب ان قوله فانسبه
موخر من تقديم والاصل واولا انسبه للذات
ان اندرج فيها فالفا زايدة لا تمنع كونه من باب
الاشتغال وجواب الشرط محذوف لدلالة
فانسبه المذكور عليه ولو جعل فانسبه المذكور
جوابا ما صح ان يتعلق به للذات اذ لا يتقدم
معمول الجواب على الشرط ثم اخذ في ذكر الكليات
الخمس بقوله والكليات بتخفيف اليا للوزن خمسة
دون انتقاص ولا زيادة ووجه الحصر ان الكلي اما
ان يكون تمام الماهية او جزءها او عرضا لها الاول
النوع كالانسان والثاني ان كان مساويا لها فا لفصل
كالناطق او اعم فالجنس كالحيوان والثالث ان
خصها فالخاصة والا فالعرض العام وينبغي ان
تعلم اولا ان السوال عن شي اما ان يكون عن
حقيقته او عن تمييزه عن ما التبس به واللفظ
الموضوع للاول ما وللثاني اي والمسوول عنه
بما منحصر في اربعة واحد كلي نحو ما الانسان وواحد
جزي نحو ما زيد ومتعدد متماثل الحقيقة نحو

ما زيد

ان الزيف

ما زيد وعمرو ومتعدد مختلفها نحو ما الانسان
والفرس والاجوبة عنها منحصرة في ثلاثة لان
الجواب عن الاول بالحد وهو حيوان ناطق وعن الثاني والثالث بالنوع
وعن الرابع بالجنس اولها جنس وهو ما صدق
في جواب ما هو على كثيرين مختلفين الحقيقة
كحيوان فما صدق جنس وفي جواب مخرج العرض
العام لانه لا يقال في الجواب اصلا لانه ماهية
ليس لما هو عرض له ولا جزوها حتى يقال في
جواب ما هو ولا مميزا لها حتى يقال في جواب
اي واضافة الجواب الى ما مخرجة للفصل
قريبا او بعيدا وللخاصة مطلقا ومختلفين الخ
مخرج النوع الحقيقي واما الجزي فلك ان تقول ليس
الكلام الا في الكليات فلا تحتاج الى اخراجه ولك ان
تخرجه بفي جواب ما هو وسياتي ذكر مراتب الجنس
وثانيها فصل وهو جزء الماهية الصادق عليها
في جواب اي شي هو فجزء الماهية مخرج للنوع
والخاصة مطلقا والعرض العام كذلك والصادق
عليها مخرج للجزء المادي كالسقف للبيت وفي جواب
اي مخرج للجنس مثاله الناطق لانه اذا سيل عن

الانسان باي شي هو في ذاته كان الناطق جوا
عنه لانه يميزه عما شاركه في الجنس والفصل
قسمان قريب وهو ما يميز الشي عن جنسه
القريب كالناطق للانسان وبعيد وهو ما يميز
الشي عن جنسه البعيد كالحساس للانسان
ولا يلزم كون الجنس فصلا لانه اذا اتي بها في
جواب اي شي هو في ذاته كان فصلا واذا اتي
به في جواب ما هو كان جنسا فله اعتباران
والكليات تختلف بالاعتبارات وثالثها عرض
عام وهو الكلي الخارج عن الماهية الصادق عليها
وعلي غيرها فالكلي جنس والخارج عن الماهية
مخرج للجنس والفصل والنوع والصادق الخ مخرج
للخاصة والعرض العام اما لازم او مفارق كالمتنفس
بالقوة والفعل بالنسبة للانسان والفرس ونحوهما
لانه بالقوة او بالفعل خارج عنهما ورابعها نوع وهو
وهو ما صدق في جواب ما هو علي كثيرين متفقين
بالحقيقة فما صدق جنس وفي جواب مخرج للعرض
العام واضافته الي ما مخرجة للفصل والخاصة
وعلي كثيرين يخرج الحد ومتفقين بالحقيقة يخرج

كالطير

للجنس

للجنس والمراد بكونه صادقا علي كثيرين انه صادق
عليها جمعت في السوال نحو ما زيد وعمرو وبكر
او افراد بعضها نحو ما زيد بخلاف الصدق في تعريف
الجنس فانه لا يصح الا اذا جمعت والمعرف بما ذكر الد
النوع الحقيقي واما الاضافي فهو الكلي المقول علي
كثيرين في جواب ما هو المندرج تحت جنس فبينهما
عموم وخصوص من وجه يجتمعان في النوع السا
السافل كالانسان فانه نوع اضافي لاندراجه تحت
جنس وهو الحيوان وحقيقي لصدق تعريفه
عليه وينفرد الاضافي في الجنس السافل كحيوان
والمتوسط كجسم فان فوقهما جنسا وهو الجوهر
وينفرد الحقيقي في النوع البسيط كالنقطة لعدم
اندراجها تحت جنس والا لزم تركبها وخامسها ماه
خاص بتخفيف الصاد اي خاصة ورخمه بحذف
الها للضرورة وهي الكلي الخارج عن الماهية الخا
الخاص بها فالكلي جنس والخارج عن الماهية
يخرج الجنس والفصل والنوع والخاص بها يخرج
العرض العام والخاصة قد تكون للجنس
كالمشي للحيوان وقد تكون للنوع كالضاحك للانسان

ولا خاصة نوع خاصة لجنسه ولا عكس وهي ايضا
اما لازمة او مفارقة كالضاحك بالقوة والفعل
للانسان وها هنا ابحاث وتعريفات شريفة
وشحنا بها الشرح **واول** مبتدا والمسوغ الـ
التفصيل وهو الجنس **ثلاثة بلا شطط** اي زيادة
والاصل لا بشطط بتقديم حرف النفي على حرف
الجر لان حرف النفي اصله التصدير فزحلقت
عن محلها تزيينا للفظ **جنس قريب** وهو ما لا جنس
تحته وفوقه الاجناس ويسمى الجنس السافل
كالحيوان فليس تحته بل انواع حقيقية **او جنس**
بعيد وهو ما لا جنس فوقه وتحته الاجناس
ويسمى العالي كالجوهر بناء على جنسيته وهذا
عند الاطلاق اما اذا اريد البعد النسبي فيقال
الجنس اما بعيد بمرتبة كالجسم النامي او بعيد
بمرتبتين كالجسم المطلق وهكذا **او جنس وسط**
وهو ما فوقه جنس وتحته جنس كالجسم وترك
الجنس المفرد لانه لم يظفر له بمثال ومثل له بعضهم
بالعقل بناء على جنسيته **فصل** في نسبة
اللفظ الى معناه ونسبة معنى اللفظ الى معنى

جنس صح

لفظ

لفظ اخر **ونسبة الالفاظ للمعاني** اي مع المعاني على
ان اللام بمعنى مع كقوله فلما تفرقنا كاني ومالكا
لطول اجتماع لم نبت ليلة معا والمراد بالمعنى
ما يعني اي يقصد فيشمل الافراد ومتعلق
النسبة محذوف اي لبعضها والتقدير ونسبة
الالفاظ والمعاني بعضها لبعض وانما احتجنا الى
هذا لان التوطي والتشكك كل منهما ليس نسبة
لفظ الى معنى بل نسبة المعنى الى افراد **خمسة**
اقسام بلا نقصان ولا زيادة لان اللفظ اما كلي
او جزئي والاول ان كان معناه واحدا فان كان
مستويا في افراده فالنسبة بينه وبين افراده
توطي كالانسان فان معناه لا يختلف في افراده والا
بان اختلف فالنسبة بينهما **تشاكل** ويقال تشكل كالنور
فانه في الشمس اقوى منه في القمر ويسمى اللفظ
في الاول متواطيا كمعناه وفي الثاني تشككا كمعناه
واذا نظر بين اللفظ وبين معنى لفظ اخر فان
لم يصدق احدهما على شيء مما صدق عليه الاخر
فالنسبة بينهما **تخالف** اي تباين كالانسان والفرس
ويسمى معناهما متباينين وكذا اللفظان

معنى صح

تبعا لهما واللفظ المفرد ان عدد الواضع معناه
فالنسبة بينه وبين ما له من المعاني هو الاشتراك
كالمحفد على وزن منبر وضع لطرف الثوب
والقدح الذي يكال به وكعين وضع للباصرة
والجارية وسوا تعدد وضعه من لغة او من
لغات مختلفة نص عليه الفخر في الملخص عكسه
الترادف اي الترادف ان يكون اللفظ متعددا وا
والمعنى واحدا كانسان وبشر فانهما موضوعان
للحيوان الناطق واللفظ المستعمل اما طلب ان افاد
طلبا كاضرب او خبر ان احتمل الصدق فان كان
الطلب ترك فهو النهي كلا تضرب او طلب فهو الذي
قسمه المصنف بقوله واول ثلاثة ستذكر فهو ان
دل بذاته على الطلب امر حال كونه مع استعلا اي
طلب العلو بان يكون الطالب مظهرا له سوا كان
عاليا في نفس الامر او لا وعكسه وهو الطلب مع
اظهار الخضوع دعا والطلب في حال التساوي
فالتماس وقعا بالف الاطلاق والفاصلة في الخبر
وقد تسمى الثلاثة كلها امرا وسكت عن تقسيم
طلب الترك لانه لم يقل ان الطلب اذا كان مع استعلا

امر

امر او نهي ويحتمل انه ادرجه في الامر بنا على ان
طلب الترك طلب فعل الضد والخلاف في انه هل
يشترط الاستعلا او العلو او هما او لا يشترط شي
منهما مشهور في الاصول فخرج بقولنا فيما تقدم
ان دل بذاته على الطلب دلالة المركب في قولنا انا
عطشان لمن معه ما على طلب التمكين من الما وان
دلالة هذا المركب على طلب فعل المساواة بالما ليست
من ذاته اي ليست من جهة وضعه اذ الذي يدل عليه
هذا المركب بحسب الوضع ان قلنا ان المركبات موضوعة
انما هو حصول العطش له وانما دل على الطلب بطريق
الكناية بقرينة وجود الما مع المخاطب فلا يسمى بهذا
الاعتبار امرا ولا دعا ولا التماسا وسعى وبقي قسم
اخر ليس بطلب ولا خبر كالتمني والترجي والقسم
وحده بدون جوابه والندا وصيغ العقود والا
ستفهام ويسمى هذا في الاصطلاح تنبيها والاقرب
الى التحقيق ان ما دل على الطلب مفرد كما ذهب اليه
الابياري وهو موافق لاصطلاح النحويين فان
فعل الامر عندهم من اقسام الكلمة والكلمة ما وضع
ما وضعت لمعنى مفرد فيلزم فيه ان يكون اقسامها

ان اقسامها كذلك هذا حاصل ما قاله الامام السنوسي
في شرح بن عرفة وهذا على انه يشترط في المركب جزان
ماديان اما على انه يكفي جزء مادي وجزء صوري
ففعل الامر مركب لانه يدل على الحدث بمادته وعلى
الزمن بصورته ولم يذكر المص هذا الفصل الا لتمييز
الجزء عن غيره لانه المبحوث عنه عند المناطقة **فصل**
في بيان الكل والكلية والجزء والجزئية لما ذكر ان الكلي
والجزئي استتبعهما بما يشاركهما في المادة وهو الكل والكلية
والجزء والجزئية **الكل حكمنا على المجموع** من حيث هو مجموع
نحو كل رجل من بني تميم يحمل الصخرة العظيمة اي مجموعهم
لا جميعهم اذ قد يكون فيهم من لا يقدر عليها ونحو ويحمل
عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية الا ان الحكم في الثاني
ثابت لجميعهم بخلاف الاول وكقوله صلى الله عليه وسلم
ما معناه **كل ذاك ليس ذا وقوع** لما قال له ذو اليدين
اقصرت الصلاة ام نسيت يا رسول الله فهذه رواية
بالمعنى والمروي انه صلى الله عليه وسلم قال كل
ذلك لم يكن قال سيدي سعيد ما حاصله ان هذا
التمثيل جار على تاويل مرجوح كما نبه عليه الابي وغيره
والراجح انه من باب الكلية اي لم يقع واحد منهما لان السؤال

هذا دليل على انه من باب الكلية

بام

ك
٤

بانسان فانهما كاذبتان لان مفهوم المحمول انما هو ثابت
لبعض افراد الموضوع وكقولنا بعض الحيوان انسان
بعض الحيوان ليس بانسان فانهما صادقتان وكقولنا
كل انسان حيوان ولا شيء من الانسان بحيوان اذ المراد
بقوله وصدق واحد امر ففي كون صدق احداهما =
وكذب الاخرى امرا لازما لا تفاقيا وصدق احدى
القضيتين وكذب الاخرى امرا تفاقيا لا لازم فلا تناقض
بينهما لان المنطقي انما يعتبر الامور المضطردة نعم الجزئية
اللازمة لاحدى الكليتين والكلية الاخرى متناقضتان
وكذا خرج نحو بعض الانسان حيوان بعض الانسان
ليس بحيوان لان صدق احداهما وكذب الاخرى اتفاقي
لا اضطراد له بدليل تخلفه في نحو بعض الحيوان انسان
بعض الحيوان ليس بانسان فانهما صادقتان معا واخرج
~~ايضا الحيوان ليس بانسان فانهما صدقتان معا~~ واخرج
ايضا نحو زيد انسان زيد ليس بناطق لان صدق
احداهما وكذب الاخرى لا اضطراد له بدليل تخلفه فيما
اذا اختلف المحمولان ولم يكونا متساويين نحو زيد قائم =
زيد ليس بقاعد وانما صدقت احدى هاتين القضيتين
وكذبت الاخرى لما اتفق من مساواة محمول احداهما لمحمول

الاخرى فقد اكتفى المص بقوله ففي الذي عبارة عن الا
عن قولهم لذاته لان الاول يخرج ما يخرجه الثاني وتقرير
كلام المص على هذا الوجه من نفايس التحقيقات وبه
يندفع عن المص الاعتراض بان التعريف غير مانع لصدقه
على المثل المتقدمة ونحوها ولم ار احدا صرح عليه
وفي تفسير كلام المص هنا وجه اخر وابحاث شريفة
سمحنا بها في الشرح فان تكن القضية شخصية
او مهملة فنقضها اي نقيضها على ان المصدر بمعنى
اسم الفاعل او منقوضها على انه بمعنى اسم المفعول
وهو الاشهر او المصدر باق على معناه غير مؤول
بحسب الكيف حاصل بان تبدله اي الكيف فتبدل الايجا
بالسلب والسلب بالايجاب فنقيض زيد قايم زيد ليس
بقايم وبالعكس ونقيض الانسان حيوان عند المص
الانسان ليس بحيوان وبالعكس عند غيره نقيض
المهملة انما هو كلية تخالفها في الكيف لانها في قوة الجزئية
فنقيض الانسان حيوان لا شي من الانسان بحيوان
ونقيض الانسان ليس بحيوان كل انسان حيوان. وما قررنا
به المتن هو الذي يدل عليه كلام المص في الشرح فيكون
قوله ان تبدله خبرا وحذف الجار مع ان مطرد واحترز

بقوله

منطراد

عرج

ب

بقوله بحسب الكيف عن التناقض بحسب الجهة فله احكام
مذكورة في المطولات ويصح جعل ان تبدله كيفا بدلا
من الكيف بدل اشتمال ويكون قوله بالكيف خبرا والمقصود
هو البدل اي فنقيضها حاصل بتبديل الكيف كما تقول
نفعني زيد علمه اي علم زيد وكما جوز في قوله صددت
الكاس عنا وكان الناس مجراها اليمينا ان يكون
الكاس اسم كان ومجراها بدل منه واليمين خبر باعتبار
البدل وان تكن اي القضية محصورة بالسور الكلي او
الجزئي الموجب او السالب فانقض بضد سورها المذكور
فيها فسور الايجاب الكلي عكسه ضده سور السلب
الجزئي وبالعكس وسور السلب الكلي ضده سور الا
الايجاب الجزئي وبالعكس فاذا عرفت هذا فان تكن اي
القضية موجبة كلية نحو كل انسان حيوان فنقضها سالبة
جزئية وبالعكس وهو في المثال المذكور ليس بعض الانسان
بحيوان وبالعكس وان تكن سالبة كلية نحو لا شي من
الانسان بحجر فنقيضها موجبة جزئية وبالعكس وهو
في المثال المذكور بعض الانسان حجر وبالعكس اذ لو
كانتا كليتين جاز كذبهما معا بان يكون موضوعهما
اعم من محمولهما ولو كانتا جزئيتين جاز صدقهما معا

ام عمرو صح

بان يكون موضوعها كذلك والنقيضان لا يكذبان
معا ولا يصدقان معا وفي بعض النسخ بدل البيت
الاخير وان كذبت سالبة جزئية نقيضها موجبة كلية
واخر جميع ما ذكر في الشرطية مثال التناقض فيهما
كلما كان هذا انسانا كان حيوانا ليس كلما كان هذا
انسانا كان حيوانا هذا **فصل في** تعريف واحكام
العكس هو لغة التبديل والقلب تقول عكست
حاشية الثوب اذا قلبتها وجعلت اعلاها اسفلها وفي
الاصطلاح يطلق على القضية التي وقع التحويل اليها
وعلى المصدر وكل منهما ثلاثة اقسام عكس نقيض
موافق وعكس نقيض مخالف وعكس مستوي وهو
الذي اقتصر عليه المصنف لانه اكثر استعمالا ولذا قيده
بقوله **المستوي العكس** المستوى **قلبه** اي تبديل **جزئي**
القضية اي الموضوع والمحمول في الحملية والمقدم والتالي
في الشرطية فخرج قلب جزئي غير القضية كالمركب الاضافي
فلا يسمى عكسا في الاصطلاح وخرج عكس النقيض
الموافق فانه قلب نقيضي هما وعكس النقيض المخالف
فانه قلب احدهما ونقيض الاخر ويستدركهما ولم يقيد
القضية بكونها ذات ترتيب طبيعي وهو في ذلك

موافقة لكثير من العلماء ممن عرف العكس وقد اعترض
عليهم بخروج المتصلة مع انها لا عكس لها اصطلاحا
لانها لا ترتيب طبيعيا بين جزئيها واجيب بانه لا يحتاج
لهذه الزيادة لان قوله قلب جزئي القضية
يقتضي ان لكل واحد له موضوع طبيعي والا لم يكن عكسا
وعبارة المواهب احسن من قول بعضهم ان يصير الموضوع
محمولا والمحمول موضوعا لتدخل فيها الشرطيات المتصلة
مع بقاء الصدق يعني انه اذا كان الاصل صادقا كان العكس
كذلك لان العكس لازم للقضية وصدق الملزوم
يستلزم صدق اللازم وليس المراد صدقهما في الواقع
بل ان يكون الاصل بحيث لو فرض صدقه لزم صدق
العكس ولذا عبر بعضهم بالتصديق لان التصديق
لا يقتضي وقوع الصدق فخرج بهذا القيد قولهم لا مع
بقاء الصدق كقولنا في عكس كل انسان حيوان كل حيوان
انسان فلا يسمى هذا عكسا وترك الفقه الكذب لانه
لا يلزم من كذب الاصل كذب العكس اذ لا يلزم من كذب
الملزوم كذب اللازم فانا نقول في كل حيوان انسان كاذبة
مع صدق عكسه وهو بعض الانسان حيوان ولم يقل
مع بقاء الصدق على وجه اللزوم لاخراج نحو كل ناطقة

انسان اذا جعلته عكسا لكل انسان ناطقة فانه صادق
لكن الصدق بينه اتفاقي لما اتفق من مساواة المحمول
للموضوع بدليل تخلفه في عكس كل انسان حيوان لو علم
عكسها كلية وكذا بعض الانسان ليس بحجر اذا عكسته
الى بعض الحجر ليس بانسان فانه صادق لكن
صدقه اتفاقي لما اتفق من مباينة الموضوع للمحمول
تباينا كليا اذ يتخلف في نحو بعض الحيوان ليس بانسان
والجواب بحكم المضة انه لا حاجة الى هذه الزيادة لان
قوله مع بقا الصدق يغني عنها لان المراد بقا الصدق
لزوما وعكس الكلية الموجبة كنفسها لا يلزم منه
الصدق وكذا عكس الجزئية السالبة مع ان عكس نحو
كل انسان ناطقة الى كل ناطقة انسان خارج ايضا بقوله
الا الموجبة الكلية فموضوعها الموجبة الجزئية ومع بقا
الكيفية الايجاب والسلب بمعنى ان الاصل ان كان موجبا
يكون العكس موجبا او سالبا فسالبا وهذا يخرج بهما
قبلهما لا مع بقا الكيفية كقولك في عكس بعض الانسان
حيوان ليس بعض الحيوان بانسان فلا يسمى هذا
عكسا في الاصطلاح ومع بقا الكم اي الكلية والجزئية
الا الكم الموجبة يعني فانها ترجع المحصورة اي الموجبة

الكلية

الكلية نحو كل انسان حيوان فلا يرجع في عكسها بل تبدله
كليتها بالجزئية واليه اشار بقوله فموضوعها اي الناطقة
الموجبة بحذف التا من الجزئية وهو في المثال
المذكور بعض الحيوان انسان وكذا ما في قولها وهي
الشخصية ان كان محمولها كليا والا فكنفسها وهذا
القيد الاخير لم يجده لمتن المضة في تعريف العكس وهو
حسن وقد تقدم ان القضايا اربعة احتمل موجبة
وهي الشخصية والكلية والجزئية والمهملة واربع
مثلها سوالب فالاربع الموجبات عكس كل واحد منها
بالمستوي جزئية موجبة فقولك زيد حيوان عكسه
بعض الحيوان زيد وكل انسان حيوان وبعض الحيوان
انسان والانسان حيوان عكسه بعض الحيوان انسان
ويصح عكس المهملة الموجبة الى مهملة وكل ذلك
داخل في تعريف المضة واما الاربع السوالب فلا ينعكس
منها الا الكلية والشخصية فينعكسان كانفسهما فكقولك
لا شيء من الانسان بحجر لا شيء من الحجر بانسان وعكس
ليس زيد بعمر ليس بعمر بزيد وعكس ليس زيد بحجر لا شيء
من الحجر بزيد لان الشخصية في حكم الكلية واما الجزئية
السالبة والمهملة السالبة فلا ينعكس لها واليه اشار

بقوله والعكس المستوى لزم لعينها وجد به اي فيه
اجتماع الجزئيتين وهما الجزئية والسلب والذي وجد
فيه هو الجزئية السالبة فاقصد اي توسط في الام
الامور وهو تتميم للبيت والجزئية السالبة لا عكس
لها لزوما بدليل الانتقاض بمادة يكون الموضوع
فيها اعم من المحمول فيصدق سلب الاخص عن بعض
افراد الاعم ولا يصدق سلب الاعم عن بعضها فراد الا خصه
فيصدق نحو بعض الحيوان ليس بانسان ولا
يصدق بعض الانسان ليس بحيوان لصدق نقيضه
وهو كل انسان حيوان وقيدنا بقولنا لزوما لانه قد
يصدق عكسها في بعض المواد يصدق بعض الانسان
ليس بحجر ويصدق عكسه ايضا وهو بعض الحجر
بانسان ومثلها اي التي اجتمع فيها الجزئيتان في عدم
لزوم العكس المهملة السلبية نحو الحيوان ليس بانسان
لانها اي المهملة السلبية في قوة الجزئية السالبة
كما تقدم فالمثال المذكور في قوة بعض الحيوان ليس
بانسان وخرج بالمستوى عكس النقيض فانه يلزم
ما وجد فيه اجتماع الجزئيتين والعكس الاصطلاحي
مطلقا في مرتبة بالطبع والمراد ما يقتضي المعنى

ترتيبه

ترتيبه بحيث لو ازيل تغير المعنى ويعتبر الترتيب بالطبع ايضا بكون الثاني يتوقف على الاول ولا يتوقف
الاول على الثاني والمرتب بالطبع من القضايا هو
الحملية والشرطية المتصلة وجميع ما تقدم من الاحكام
تعم الشرطية المتصلة مثلا كلما كانت الشمس طا
لعة كان النهار موجودا تنعكس الى جزئية موجبة
وهي قد تكون اذا كان النهار موجودا كانت الشمس
طالعة وليس العكس في مرتبة الوضع اي بالذكر
دون الطبع وهو المنفصلة وكقولنا اما ان يكون العدد
زوجا واما ان يكون العدد فردا واما ان يكون فردا
كما اذا ابدلنا طرفيها وقلنا اما ان يكون فردا واما ان
يكون زوجا لم يسم هذا التبديل عكسا لان الترتيب
بين طرفيها ليس طبيعيا اي يقتضيه المعنى بحيث لو
ازيل تغير المعنى بل الترتيب المذكور في ذلك موكول
الى اختيار المتكلم اذ المعنى بينه متحد بدل اولم يبدل
واما عكس النقيض الموافق فهو تبديل كل واحد
من طرفي القضية ذات الترتيب الطبيعي بنقيض الاخر
مع بقاء الصدق والكيف على وجه اللزوم كقولك انسان
حيوان كل ما ليس بحيوان هو ما ليس بانسان واما

عكس النقيض المخالف فهو تبديل الطرف الاول
من القضية ذات الترتيب الطبيعي بنقيض الثاني
والثاني بعين الاول مع بقاء الصدق دون الكيف
على وجه اللزوم نحو كل انسان حيوان لاشيء مما ليس
بحيوان بانسان وسيأتي بعد هذا مخالف لمخالف طرفيه
ايجابا وسلبا والذي قبله موافقا للموافق هما وتفصيل
احكام هذين العكسين مذكور في المطولات وليس هذا
فرع رحمه الله تعالى من مبادي التصورات ومقاصدها
ومن مبادي التصديقات شرع في انسب المطالب
واعلا المقاصد وهو مقاصد التصديقات وهي
الحجج ويقال لها القياس فقال باب في القياس
ووجه كونه انسب المطالب ان المستفاد منه تصديق
ومن غيره تصور والتصديق اشرف من التصور
لاشتماله على النسبة التي هي اشرف العقيدة اخذ وهو
لغة تقدير شيء على مثال شيء اخر واصطلاحا ما اد
ما اشار اليه بقوله إن القياس من قضايا قول ملفوظ
او معقول من قضايا صورة اي ركب بصورة مخصوصة
فقوله جنس جرح عنه المفرد لان القول عند المناطقة
خاص بالمركب ومن قوله قضايا صورا خرج المركب

الذي

الذي ليس بقضية والقضية الواحدة وان لزمها لذاتها
قول اخر كعكسها المستوي او عكس نقيضها والمركبة
نحو زيد قائم لا دائما اذ لا يطلق عليها انها قضيتان
وان كانت في قوة القضيتين والمراد ان القياس
مولف من قضيتين فالكل على القول بان القياس
يتالف من اكثر من قضيتين كما سيأتي بيانه فالمولف
من قضيتين كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث
يلزم عنهما قول اخر وهو العالم حادث والمولف من
الكل كقولنا النباش اخذ مال خفية وكل اخذ مال
خفية سارق وكل سارق تقطع يده فهذا مولف من
ثلاث قضايا يلزم عنها قول اخر وهو النباش تقطع
يده والاول يسمى بسيطا والثاني مركبا وليس ذكر
المانع كيفية تركيب القياس المركب وسيأتي تكملة لما
هنا لان تعريف القياس الشامل للبسيط والمركب لا
يقتضي معرفة كيفية تركيب المركب بخصوصه متميزا
عن البسيط والحق ان القياس المركب راجع الى اقيسة
بسيطة في الحقيقة مستلزما حال من ضمير صورا اد
اخرج الاستقراء والتمثيل والضرب العقيمة التي
لا يقطع بصدق لازمها لامكان تخلف مدلولها عنها

وفي اخراج الاستقرا والتمثيل بما ذكر بحث ذكرته
في الشرح وفي حاشيتي على شرح ايساغوجي لشيخ
الاسلام بالذات اي بذاته قال عوض من الضمير
اخرج الضروب العقيمة التي يقطع بصدق لازمها
لخصوص المادة نحو لا شي من الانسان بفرس وكل
فرس بصهال فانه يستلزم لا شي من الانسان
بصهال لكن لا بالذات بل لصحة ذلك في المادات
اتفاقا واخرج نحو قياس المساواة وهو ما يتركب
من قضيتين متعلق محمول اولاهما موضوع الاخرى
نحو زيد مساو لعمرو وعمرو مساو لبكر فان هاتين
القضيتين مستلزمتان زيد مساو لبكر لا لذاتهما
بل بواسطة صدق مقدمة اجنبية وهي ان مساوي
المساوي لشي مساو لذلك الشي ولذلك صدق هذا اللازم
فلو لم تصدق لم يستلزم القياس شيا كما اذا قلنا
الانسان مباين للفرس والفرس مباين للناطق
لان مباين المباين لشي لا يلزم ان يكون مباينا لذلك
الشي وكذا اذا قلنا الواحد نصف الاثنين والاثنان
نصف الاربعة لا يلزم منه ان الواحد نصف الاربعة
لان نصف النصف لشي لا يلزم لا يكون نصفا له قولا

اخرا

اخرا اي لا يكون عين احدى المقدمتين فاذا قلت كل
انسان حيوان وكل حيوان جسم انتج كل انسان جسم
وهو ليس عين احدى المقدمتين فاخرج بقوله قولا
اخر القضيتين المستلزمتين لاحداهما لان اللازم ليس
قولا اخر فان قلت التعريف شامل للقضيتين
المستلزمتين لعكسهما فلا يكون مانعا قلت لا نسلم
ذلك اذ هذا خارج بقوله قولا اخر لانه افرده فدل
على ان مراده القول الواحد والقضيتان المذكورتان
يستلزمان قولين لا قولا واحدا والمراد بالزوم ما
ما يعم البين وغيره فيتناول القياس الكامل وهو
الشكل الاول وغير الكامل وهو باقي الاشكال والمراد
انه يستلزم متى سلم ولا يشترط ان يكون مسلما
بالفعل ليدخل في التعريف القياس الذي مقدماته
صادقة كما مر والذي مقدماته كاذبة كقولنا كل
انسان جماد وكل جماد حمار فهذا وان كان مولفا من
قضيتين كاذبتين الا انه بحيث لو سلم لاستلزم ان
كل انسان حمار لان القياس يجب ان يعرف بتعريف
شامل للخطابة والسفسطة والجدل والشي والبر
هان لان هذه كلها اقيسة ولزوم الشي للشي كون

الشي بحيث لو وجد وجد لازمه وان لم يوجد في
الواقع وانما قال من قضايا ولم يقل من مقدمات
لئلا يلزم الدور لانهم عرفوا المقدمة بانها ما جعلت
جزء قياس فاخذوا القياس في تعريفها فلو اخذت
هي ايضا في تعريفه لزم الدور ثم القياس عندهم
اي المناطقة قسمان فمنه اي القياس ما يدعى اي يسمى
بالاقتراني وهو الذي دل على النتيجة بقوة اي بقوته
اي معناه يعني ان النتيجة تكون اجزاؤها متفرقة
فيه ولا تكون مذكورة فيه بهيئتها الاجتماعية مثلا
كل جسم مولف وكل مولف حادث فينتج كل جسم حادث
فهذه النتيجة لم تذكر بهيئتها الاجتماعية في القياس
بل ذكرت فيه متفرقة فان شئت قلت هو الذي لم تذكر
فيه النتيجة ولا نقيضها بالفعل وهذا بخلاف الاستثنائي
الاستثنائي كما سياتي ويسمى اقترانيا لاقتران
الحدود فيه بلا استثنا واختص القياس الاقتراني
بالحملية هذا ما ذهب اليه المصنف كابن الحاجب ومع كون
ابن سينا هو الذي استخرج الاقيسة المركبة من الشرطية
الشرطيات اورد تشكيكات في انتاج المتصلتين منه والمتصلة
والحملية وكذا قدح في المتصلتين اثير الدين

وغيره

وغيره بما هو مذكور في مختصر العلامة بن عرفة
وغيره وقد اجيب عن ذلك باجوبة مذكورة في الا
صل المختصر المذكور وغيره ويحتمل ان المصنف والامام
بن الحاجب اراد ما يتكلم فيه هنا لقلة جدوى غيره
او انهما نزلاه منزلة العدم لذلك اشار للاول العضد
وللثاني بن هارون مثاله في الشرطيات كلما كان الا
نسان ناطقا كان حيوانا وكلما كان حيوانا كان جسما
ينتج كلما كان الانسان ناطقا كان جسما فاشترط تركيبه
اي القياس فركبا اي اجمع مقدماته المراد بها هنا وفيما
ياتي ما فوق الواحدة على ما وجبا من الاتيان بوصف
جامع بين طرفي المطلوب وهو الحد المكرر وبه حصلت
المقدمتان احداهما مشتملة على موضوع المطلوب
او مقدمه والاخرى على محموله او تاليه ومن اندراج
الاصغر تحت الاوسط في اقتراني كما سياتي ورتبت المقدمات
بان تقدم الصغرى على الكبرى في الاقتراني على الوجه
الخاص وهو كون الصغرى موجبة والكلية والكبرى
كلية في الشكل الاول مثلا حتى يستلزم النتيجة والا
ما استلزم شيئا مثلا اذا قلت في بيان حدوث العالم وهو
ما سوى الله جل وعلى العالم متغير وكل متغير حادث
فان ترتيب هاتين القضيتين المعلومتين على الوجه

من كون الاولى موجبة والثانية كلية يوصل لمن اتضح
له بالبرهان صدقهما الى العلم بان العالم حادث
لاندراج العالم في موضوع الكبرى وانظرا صحيحها
اي المقدمتان متميزا من فاسد من جهة النظم
بان كانتا سالبتين وجزئيتين اذ لا انتاج من سا
ولا جزئيتين ومن جهة المادة بان كانت كاذبتين
او احداهما مختبرا لها بالاستدلال عليها ان كانت
نظرية هل هي يقينية ام لا وهل هي على تاليف منتج
ام لا وهذا بيان للوجه الخاص الذي يكون عليه
الترتيب الذي ذكره سابقا فلا يقال هذا تكرار فان
لازم المقدمات وهو من حيث تيقن صدقه وعدم تيقنه
بحسب المقدمات فان تيقن صدق المقدمات واستيفا
شروطها من حيث الصورة تيقن صدق لازمها وان
لم يتيقن ذلك لم يتيقن صدق لازمها بل يحتمل
الصدق والكذب واذا قلت كل انسان جماد وكل
جماد جماد فهاتان كاذبتان ونتيجتهما كاذبة واذا
ابدلت الكبرى بقولك وكل جماد ناطق كانت النتيجة
صادقة وهي كل انسان ناطق مع كذب المقدمتين
فليس معنى كلام المص انه يلزم من كذب المقدمتين
المقدمات او بعضها كذب النتيجة ولذا قررنا في كلا

لبتين

لما تقدم صح

النتيجة صح

كلامه ما يصح به المعنى واعلم ان موضوع النتيجة يسمى
اصغر لكونه في الغالب اكثر افرادا والمكرر في المقدمتين
يسمى اوسط ووسط لتوسطه بين الطرفين وجمعه
ومثله الموضوع والمحمول في الحملية المقدم والتالي
في الشرطية والمقدمة التي فيها الاصغر تسمى الصغرى
لاشتمالها على الاصغر والتي فيها الاكبر تسمى الـ
الكبرى لاشتمالها على الاكبر وانما قدمنا ذلك وان كان
سياتي في كلام المص بعضه لتوقف فهم كلام المص هنا
عليه وما هي من المقدمات صغرى فيجب اندراج
اصغرها اي كل فرد من افراده في مفهوم اوسط
الكبرى ولو كان مساويا للاصغر لان ماهية كل
شخص او عارضه اعم من ذاته بل ولو كان الاوسط
اخص نحو بعض الحيوان انسان وكل انسان ناطق هذا
في الاقتراني واما الاستثنائي فيرجع الى الشكل الاول
بان يقال مضمون التالي امر محقق ملزومه وكل
ما تحقق ملزومه تحقق او مضمون المقدم امر انتفى لا
لازمه وكل ما انتفى لازمه منتف هذا حاصل ما نقله شيخنا
العلامة اليوسي في حاشية شرح الكبرى عن السعد
وعلى هذا يحتمل ما ذكر ابن سينا من ان حصول العلم

اقل افرادا من الوسط ومحمولا يسمى اكبر لكونه في الغالب اكثر صح

شيخ صح

بالمقدمتين في الذهن ليس كافيا في حصول النتيجة
بل لابد من علم ثالث وهو التفطن لاندراج الصغرى
تحت الكبرى كما اذا ادعيت ان هذه بغلة وكل بغلة
عاقر فلا ينتج ان هذه عاقر حتى تتفطن الى ان
هذه البغلة فرد من افراد الكلية ليلزم الحكم على
الفرد قال الشيخ الدين ديمة بن التلمساني وما ذكره
حق فانك اذا قلت النبيذ مسكر وكل مسكر حرام لم يندرج
النبيذ في الحرمة الا من حيث كونه فردا من افراد
المسكر فلا بد من التفطن له الا انه معلوم في ضمن
العلم بان هذا ترتيب منتج فلا يكاد يخلو الذهن عن ذلك
عند تذكر المقدمتين على هذا الوجه قال الامام السـ
السنوسي وعبارته في الطوالع الاشبه انه لابد بعد
استحضار المقدمتين من ملاحظة الترتيب والهيئة
العارضين لهما والا لما تفاوتت الاشكال في جلاء الانتاج
وخفائه انتهى وعليه يحصل ايضا في الشكل لابد ان تكون
الكبرى اعم من الصغرى فعلم مما تقرر ومما قررناه
في شكل المتن ان الصغرى ليست بهيئتها وصورتها
مندرجة في الكبرى بل معنى اندراجها هو ما ذكرنا
اولا وحاصله ان المراد ان الاصغر يندرج في مفهوم

الوسط

الوسط لينسحب عليه حكم الكبرى لكن القوم تسامحوا
في العبارة وذات حد اصغر بالتنوين للضرورة وهو
موضوع المطلوب في الحملية ومقدمة في الشرطية
كما مرت الاشارة اليه هي صغراهما اي صغرى المقدمتين
لاشتمالها على الاصغر وذات حد اكبر بالتنوين للضر
للضرورة وهو موضوع المطلوب في الحملية وتاليه في
الشرطية كبراهما اي كبرى المقدمتين لاشتمالها على
الاكبر ويسمى الاصغر والاكبر والاوسط حدودا
لانها اطراف للقضية وتقدم وجه التسمية بالاصغر
والاكبر والاوسط قال سيدي سعيد صغراهما الخ
مبتدا خبره قوله قبله وذات حد اصغر وكذا قوله
كبراهما ويصح العكس انتهى واصغر فذاك ذو
اندراج في الاكبر بواسطة اندراجه في الاوسط وبـ
وبقولنا ذو اندراج في الاكبر الذي صرح به المصنف في
الشرح مع حمل الاندراج فيما سبق على الاندراج في الاوسط
يندفع الاعتراض بالتكرار ووسط وهو المذكور
في القياس سواء كان موضوعا او محمولا او مقدما او
تاليا يلغى اي يترك لدى اي عند الانتاج فهو كالالة
يوتى به عند الاحتياج اليه في التوصل الى المطلوب

ويتركه عند حصول هذا فصل في ذكر الاشكال
وشروطها وعدد ضروبها المنتجة وما يتعلق
بذلك الشكل عند هؤلاء الناس اي المناطقة يطلق
يطلق عن اي على هيئة قضيتي قياس اي الهيئة
الحاصلة من اجتماع الصغرى والكبرى باعتبار
طرفي المطلوب مع الحد الوسط واحترز عن قضيتي
غير القياس كما لو قلت كل انسان حيوان وكل فرس
صاهل فلا يسميان شكلا ولا ضربا من غير ان تعتبر
الاسوار اذا اي وقت ذاك اي اعتبار الاسوار بالكم
بالضرب له اي لما ذكر من الهيئة المعتبر فيها الاسوار
يشار فالضرب عبارة عن الهيئة الحاصلة من اجتماع
الصغرى والكبرى باعتبار الاسوار فالضرب المحصل
المخصوص كالمؤلف من كليتين موجبتين اخص من
الشكل اي هو نوع وللمقدمات اي المقدمتين اشكال
فقط اربعة اي اشكال اربعة فقط وذلك بحسب
الحد الوسط فحمل للحد الوسط بصغرى ووضعه
بكبرى نحو كل انسان حيوان وكل حيوان جسم يدعى
بشكل اول ويدرى والمراد تدعى الهيئة الحاصلة من
ذلك التركيب وهكذا في جميع وحمله اي الحد الوسط في

ما يأتي

الكل

ولا شيء من الحجر بحيوان
ثانيا عرف اي عرف حال
كونه ثانيا ووضعه اي الحد
الوسط في الكل من الصغرى
والكبرى نحو كل انسان حيوان

الكل من الصغرى والكبرى نحو كل انسان حيوان وكل
انسان جسم ثالثا الف اي الف حال كونه ثالثا ورابع
الاشكال عكس الاول اي يكون الحد الوسط فيه موضوعا
موضوعا في الصغرى محمولا في الكبرى نحو كل انسان
حيوان وكل ناطق انسان وهذا الشكل استعمله بعض
بعضهم لبعده عن الطبع جدا واول من استخرجه
جالينوس والحق انه معتبر في الانتاج وكالمحمول فانه
والموضوع فيما تقدم من الحمليات المقدم والتالي في
الشرطيات وهي على الترتيب المتقدم في التكمل فالشكل
فالشكل الاول اكملها ويسمى عندهم بالشكل الكامل
لانه المنتج للمطالب الاربعة الموجبة الكلية والجزئية
والسالبة الكلية والجزئية ولانه على النظم الطبيعي
وهو الانتقال من الموضوع الى الحد الوسط ثم منه
الى المحمول حتى يلزم الانتقال من الموضوع الى المحمول
لكونه فردا من افراد الوسط ثم الثاني لانه اقرب
الاشكال الباقية اليه لمشاركته اياه في صغراه التي
هي اشرف المقدمتين لاشتمالها على موضوع المطلوب
الذي هو اشرف من المحمول لان المحمول انما يطلب لاجله
ايجابا وسلبا ثم الثالث لانه اقرب ما اليه لمشاركته

هذا

لان له

اياه في احسن المقدمتين بخلاف الرابع فلا قرد له
اصلا لمخالفته اياه فيهما وبعده عن الطبع جدا فحينئذ
عن هذا النظام اي النظم بمعنى الترتيب على الوجه
المتقدم يعدل بان لم يتكرر الحد الوسط كما تقدم
فالقياس فاسد النظام وقد اخذ في ذكر شروط
الاشكال يبتدا بالاول منها فقال اما الشكل الاول
فشرطه اي شرط انتاجه بحسب الكيف الايجاب في
صغراه وبحسب الكم ان تكون كلية كبراه اذ لو انتفى
ايجاب الصغرى لم يندرج الاصغر في الوسط واحد
واضطربت النتيجة فقد تصدق نحو لاشئ من الا
نسان بحجر وكل حجر جماد وقد تكذب كما لو قلنا بدل الكبرى
وكل حجر جسم ولو انتفت كلية الكبرى جاز كون الا
صغر مباينا له الاكبر فتضطرب ايضا فقد تصدق
نحو كل انسان حيوان وبعض الحيوان ناطق وقد تكذب
كما لو قلنا بدل الكبرى وبعض الحيوان فرس وقد يجب
كضرب سايرالاشكال بحسب القسمة العقلية ستة
عشر لان كلا من مقدمتيه اما موجبة او سالبة وكل
من هاتين اما كلية او جزئية واما الشخصية ففي حكم
الكلية في جميع الاشكال وقولهم لانها تنتج في كبرى

الاول

نسان

صغر

الشكل

وانما ذكرنا في المتن اربعة
واما الخمسة فتقف في قوة الرابعة

31

الشكل الاول استدلالي على كونها في قوة ذلك لانه
يختص بالشكل الاول كما سبق الى بعض الاوهام بل
هي في حكم الكلية في غير الاشكال بدليل انها تنعكس
بعكس النقيض الى كلية اذا كانت موجبة نحو زيد حيوان
كما ان الكلية تنعكس كذلك ووجه كونها في حكم الكلية
انها اشتركا في انها لم يخرج عن موضوعها افرادها
فتفرد الرابع الصغرياني في الاربع الكبريات فالحا
صل منها ستة عشر يسقط منها بشرط انتا
جه السابقين اثنا عشر عقيمة ثمانية منها بالاولى
حاصلة من ضرب الكلية والجزئية السالبتين الحد
الصغر بين هذا طريق الاسقاط واما طريق التحصيل فان تقول الصغرى لا تكون الا كلية فهي اما
موجبة او سالبة واثنان في اثنين باربعة فضرب
المنتجة اربعة الضرب الاول موجبتان كليتان نحو
كل انسان حيوان وكل حيوان جسم والنتيجة كلية
موجبة وهي كل انسان جسم الثاني كليتان والكبرى
سالبة والصغرى موجبة نحو كل وبعض عبادة
والشئ عن العبادة بمستغن عن النية الثالث
موجبتان والصغرى جزئية والكبرى كلية نحو بعض

الموجبة الجزئية اما كلية او جزئية
والكبرى لا تكون الا كلية

THE UNIVERSITY OF MELBOURNE

Library Digitised Collections

Author/s:
Ibn Mlik, Muhammad ibn Abd Allhd. 1274.Alfyah; MalawAlfyat Ahmad1088-1181.

Title:
Hdh Sharh al-Allmah al-Malawi¯ ala matn al-sali¯m

Date:
1268 [1852?]

Persistent Link:
http://hdl.handle.net/11343/23246

File Description:
Part 4

الوضوء عبادة وكل عبادة تفتقر الى نية الرابع من
صغرى موجبة جزئية وكبرى سالبة كلية نحو بعض
الوضوء عبادة ولاشيء من العبادة بمستغن عن
النية ينتج سالبة جزئية وهي ليس بعض الوضوء
بمستغن عن النية وانما كانت النتيجة سالبة في الثاني
والرابع وجزئية في الثالث وفي الرابع ايضا لان
النتيجة تتبع المقدمتين في الخسة وهي السلب والجزئية ووجد ترتيب هذه الاقرو مذكورة في
المطولات والشكل الثاني بتكرار الحد في اليامنه وذلك
جائز حتى في التنزيل قال تعالى الكبر المتعال ان يختلفا
اي المتعد متان يا كليه اي الايجاب والسلب موكلية
الكبرى ان وصلتها مبتدأ ثان خبره قوله له شرط
وقع وجملة المبتدأ الثاني وخبره خبر الاول اي احد
اختلاف المتعدتين مع كلية الكبرى شرط واقع للثاني
اذ لو كانتا موجبتين او سالبتين لم يلزم من
توافق الاصغر والاكبر ولا تباينهما فتحلب النتيجة
اما في الموجبتين فلانه يصدق كل انسان حيوان وكل
ناطق حيوان والحق الايجاب ولو كانت الكبرى جزئية
لم يلزم نفي الاكبر عن شيء من افراد الاصغر لان المفهوم

من

من القياس ج منافاة الاصغر لبعض افراد الاكبر
وذلك لا يستلزم نفي الاكبر عن الاصغر فتحلب النتيجة ايضا كقولنا كل انسان حيوان وبعض الجسم
ليس بحيوان والحق الايجاب ولو قلنا بعض الحجر ليس
بحيوان كان الحق السلب وكقولنا لاشيء من الانسان
بفرس وبعض الحيوان فرس والحق الايجاب السلب
فسقط بالشرط الاول ثمانية الموجبات مع الموجبتين
باربعة والسالبة وبالثاني اربعة الجزئية السالبة
الموجبة كبرى في السالبتين الموجبتين الكلية والجزئية
صغريين فتبقى اربعة منتجة هذا بطريق الاسقاط
وطريق التحصيل ان تقول الكبرى لا تكون الا كلية
فهي اما سالبة فلا تنتج الا مع السالبتين صغريين اربعة
الاول من موجبة كلية صغرى وسالبة كلية كبرى
نحو كل انسان حيوان ولاشيء من الحجر بحيوان فلاشيء
من الانسان بحجر الثاني عكسه نحو لاشيء من الحجر وكل
انسان حيوان فلاشيء من الحجر بانسان الثالث من موجبة
جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى نحو بعض الحيوان
انسان ولاشيء من الحجر بانسان فبعض الحيوان ليس
بحجر الرابع من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية

والسالبتين مع السالبتين باربعة

سالبتين الكلية
والجزئية صغرى
والجزئية
كبرى

ولو قلنا وبعض الصاهل
فرس كان الحد السالب
كبرى

كبرى نحو ليس بعض الحيوان بانسان وكل ناطق انسان
فبعض الحيوان ليس بناطق فلا ينتج هذا الشكل
الا سالبة لان احدى مقدمتيه لا تكون الا سالبة والـ
الشكل الثالث شرطه بحسب الكيفية الكيف الايجاب
في صغراهما اي المقدمتين وبحسب الكم ان ترى كلية
احداهما اذ لو كانت الصغرى سالبة لم يلزم التقا الا
الاصغر بالاكبر اثباتا ولا نفيا فتضطرب النتيجة
فقد تكون سالبة صادقة كما اذا قلت لا شي من الا نسان
بحجر وكل انسان ناطق فلا شي من الحجر بناطق وقد تكون
كاذبة كما لو بدلت الكبرى بقولك كل انسان جسم وكل
ولو لم تكن احداهما كلية بان كانتا جزئيتين معا جاز كون
البعض من الوسط المحكوم عليه بالاصغر غير البعض
المحكوم عليه بالاكبر فلا يلزم لذلك التقا الاصغر بالا كبر
اثباتا ولا نفيا فتضطرب النتيجة ايضا نحو بعض الحيوان
انسان وبعض الحيوان ناطق فالنتيجة صادقة ولو
قلت بدل الكبرى وبعض الحيوان فرس لكانت كاذبة
فتسقط بايجاب الصغرى ثمانية اضراب حاصلة من
ضرب السالبتين صغريين في الاربع كبريات وباشتراط
كون احداهما كلية اثنان الموجبة الجزئية صغرى مع

الجزئية

الجزئية الموجبة او السالبة كبرى فضرورية المنتجة
ستة هذا طريق الاسقاط وطريق التحصيل ان تقول
الصغرى لا تكون الا موجبة وان كانت كلية انتخب مع
الاربع كبريات وان كانت جزئية انتخب مع الكليتين
الموجبة والسالبة كبريين فتلك ستة الاول من
موجبتين كليتين ينتج موجبة جزئية نحو كل انسان
حيوان وكل حيوان نامي فبعض الجسم نامي الثاني
من كليتين والكبرى فقط سالبة نحو كل انسان حيوان
ولا شي من الانسان بفرس فبعض الحيوان ليس بفرس
وجعل هذا الضرب ثانيا هو طريق بن سينا وعليه
درج الكاتبي ومن تبعه واختاره الامام السنوسي
في شرح مختصره وجعل بن الحاجب وجماعة ثاني ضروب
هذا الشكل ما هو مركب من موجبتين والكبرى فقط
كلية وقال بعض الفضلا ما اعتبره بن الحاجب ينتج
الايجاب وما اعتبره غيره ينتج السلب والايجاب
افضل من السلب انتهى وكان من درج على الاول
اعتبر كلية المقدمتين الثالث من موجبتين والكبرى
فقط كلية نحو بعض الحيوان انسان وكل حيوان جسم
فبعض الانسان جسم الرابع من موجبتين والكبرى

فقط جزئية نحو كل انسان حيوان وبعض الانسان جسم
فبعض الحيوان جسم الخامس من موجبة جزئية
صغرى وسالبة كلية كبرى نحو بعض مجهول الصفة
غايب ولا شي من مجهول الصفة يصح بيعه فبعض
الغايب ليس هو يصح بيعه السادس من موجبة كلية
كلية فسالبة جزئية نحو كل حيوان جسم وبعض الحيوان
ليس بفرس وفي تقديم الرابع على الخامس خلاف
فصاحب الشمسية جعل الموجبة الجزئية مع السالبة
الكلية رابعا والموجبة الكلية مع الموجبة الجزئية خامسا
نظرا الى تقديم ما اشتمل على كبرى الشكل الاول والامام
السنوسي كصاحب الكشف عكس نظرا الى تقديم
الموجبتين وشكل رابع شرطه عدم جمع الخستين
من جنس واحد كسالبتين او جزئيتين او من جنسي
اي جنس الكم وجنس الكيف كجزئية سالبة ولو في
مقدمة واحدة كهذه وخسة الكيف السلب وخسة
الكم الجزئية الا بصورة اي فيها وهي ما اذا كانت الصغرى
موجبة جزئية فيشترط ان تكون الكبرى معها سالبة
كلية ففيها اي في هذه الصورة تستبين اي يظهر جمع
جمع الخستين وتقرير ذلك ان الصغرى اما ان لا تكون

موجبة

ان لا يجتمع فيه الخستان وان
كان الثاني فشرط انتاجه صح

موجبة جزئية او تكون فان الاول كان فشرط انتاجه
ان تكون الكبرى كلية سالبة وبراهين ذلك على ما
ما ذكره الامام السنوسي ان القسم الاول لو اجتمع
لو اجتمعت فيه خستان فاما في مقدمتين او في
مقدمة واحدة فان كان في مقدمتين لم يكن ذلك
الا اذا كانتا سالبتين او كانت الصغرى سالبة
والكبرى موجبة جزئية واما ما كان لا ينتج اما اذا كا
كانتا سالبتين فلان اخص القرائن منهما هو المركب
من سالبتين كليتين والاختلاف الدال على العقم
موجود فيه فانه يصدق قولنا لا شي من الانسان
بفرس ولا شي من الصاهل بانسان والحق الايجاب
وهو قولنا كل فرس صاهل ولو قلت بدل الكبرى
ولا شي من الحمار بانسان لكان الحق السلب وهو
لا شي من الفرس بحمار واما اذا كانت الصغرى
سالبة والكبرى جزئية موجبة فلان اخص القرينتين
منهما هو المركب من السالبة الكلية والمركب
والموجبة الجزئية والاختلاف محقق
فيه فانه يصدق قولنا لا شي من الحيوان بجماد
وبعض الجسم حيوان والحق الايجاب وهو قولنا

كل جماد جسم ولو قلت بدل الكبرى وبعض المتحرك
بالارادة حيوان لكان الحق السلب وهو قولنا لا شيء
من الجماد بمتحرك بالارادة وان كان اجتماع الخستين
في مقدمة واحدة كانت سالبة جزئية مع الموجبة
الكلية والسالبة الجزئية اما صغرى او كبرى واياما
كان يلزم الاختلاف اما اذا كانت صغرى فكقولنا
ليس كل جسم حيوانا وكل متحرك بالارادة جسم
والحق الايجاب وهو كل حيوان متحرك بالارادة ولو
قلت ليس كل حيوان انسانا وكل فرس حيوان لكان
الحق السلب وهو بعض الانسان ليس بفرس واما
اذا كانت كبرى فكقولنا كل انسان حيوان وليس
كل متحرك بالارادة انسانا والحق الايجاب وهي كل حيوان
متحرك بالارادة ولو قلنا كل ناطق انسان وليس
كل فرس ناطقا لكان الحق السلب وهو بعض الانسان
ليس بفرس فهذه القرائن الاربع اخس ما اجتمع
فيه الخستان من القسم الاول واذا لم ينتج الاخص
لم ينتج الاعم واما القسم الثاني وهو ما اذا كانت
الصغرى جزئية موجبة فلو لم تكن الكبرى معها
سالبة كلية لكانت اما سالبة جزئية او موجبة

بقسميها

بقسميها وكلاهما لا ينتج اما السالبة الجزئية
فلما علم مما سبق من عقمها مع الموجبة الكلية
التي هي اخص من الموجبة الجزئية واما الموجبة
فلان الاخص القرينتين منها ومن الموجبة الجزئية
هو المركب من الموجبة الجزئية صغرى والموجبة
الكلية كبرى والاختلاف الموجب للعقم حاصل فيه
كقولنا بعض الحيوان انسان وكل ناطق حيوان والحق
والايجاب والحق الايجاب وهو بعض الانسان ناطق
ولو قلت بدل الكبرى وكل صاهل حيوان لكان الحق
السلب وهو لا شيء من الانسان بصاهل فهذه برا
براهين عقم ما لم يوجد فيه شرط الانتاج في هذا
الشكل وبالله تعالى التوفيق فسقط باشتراط عدم
اجتماع الخستين في القسم الاول ثمانية اضراب السا
السالبة الجزئية صغرى مع الكبريات الاربع والسا
والسالبة الكلية صغرى مع غير الموجبة الكلية كبرى
والموجبة الكلية صغرى مع السالبة الجزئية كبرى
فهذه ثمانية وباشتراط كون الكبرى سالبة كلية مع
الموجبة الجزئية الصغرى ثلاثة الموجبة الجزئية
صغرى مع غير السالبة الكلية فهذه ثلاثة اضرب

الى الثمانية قبلها تجتمع احد عشر كلها عقيمة تبقى ح
خمسة منتجة واما طريق التحصيل فالصغرى اما
موجبة كلية وهي لا تنتج الا مع الثلاث وهي ما عدى
السالبة الجزئية واما سالبة كلية وهي لا تنتج الا مع
الموجبة الكلية واما موجبة جزئية وهي لا تنتج الا مع
السالبة الكلية ولا يصح ان تكون الصغرى سالبة
جزئية لاجتماع الخستين خستين فيها مجموع المنتج
اذ ن خمسة اضرب الاولى من كلية موجبة تنتج
ن موجبة جزئية نحو كل انسان حيوان وكل ناطق انسا
فبعض الحيوان ناطق الثاني من موجبة كلية صغرى
وموجبة جزئية كبرى تنتج موجبة جزئية نحو كل انسا
حيوان وبعض الناطق انسان فبعض الحيوان ناطق
الثالث من كليتين والصغرى سالبة نحو لاشيء من
من العبادة بمستفن عن النية وكل وضوء عبادة
فلاشيء من المستغني عن النية بوضوء الرابع من
كليتين والكبرى سالبة عكس ما قبله نحو كل انسان
حيوان ولاشيء من الفرس بانسان فبعض الحيوان
ليس بفرس الخامس هو الصغرى التي تجتمع فيها
الخستان وهو ما الف من مقدمتين صغراهما موجبة

جزئية

جزئية وكبراهما سالبة كلية نحو بعض الانسان حد
حيوان ولاشيء من الفرس بانسان فبعض الحيوان
ليس بفرس هذا مذهب الاقدمين وذهب
بعض المتاخرين وتبعه كثيرون الى ان ضروب الرابع
المنتجة ثمانية وجعلوا الشرط فيه احد امرين ايجاب
المقدمتين مع كلية الصغرى او اختلافهما بالكيف مع
كلية احداهما فالامر الثاني يقتضي ان ينتج ثلاثة
اضرب زايدة على الخمسة السابقة واذا اجتمع في كل من
تلك الثلاثة خستان فزاد واما زيادة سادسا وهو جزئية
سالبة صغرى وموجبة كلية كبرى نحو بعض المستيقظ
ليس بنائم وكل كاتب مستيقظ فبعض النايم ليس
بكاتب وضربا سابعا وهو كلية موجبة صغرى وب
وسالبة جزئية كبرى نحو كل كاتب متحرك الاصابع
وبعض ساكن الاصابع ليس بكاتب فبعض متحرك
الاصابع ليس بساكن وضربا ثامنا وهو صغرى
سالبة كلية كبرى وكبرى موجبة كه جزئية نحو لاشيء
من المتحرك بساكن وبعض المستفاد متحرك فبعض السا
كن ليس بمستفاد لكن يشترط الانتاج بهذه الاضرب
الثلاثة زيادة على ما مر شرط تجلبه من المطولات

قوله وقد رضرت الى ضروب كل شكل اي جاريا على ان الضروب المنتجة من الرابع ثمانية رمز الكل ضرب حرفين اولهما لصغراه وثانيهما لكبراه فكنه لسط رمز اربعة من ضروب الشكل الثالث استغنا عنه بقوله كالشكل الاول لموافقتها ضروب الشكل الاول فصار الباقي من اربعة عشر رمزا الاثنين وعشرين ضربا ستة وثلاثين حرفا اخر رمز ضروب الشكل الاول منها اللام من لد واخر ضروب الشكل الثاني الكاف من كملا واخر رمز ضروب الثالث الستة من سلما وما بعده رمز لضروب الرابع وجمع ما رمز به الاربعة احرف الكاف واللام والباء والسين هكذا

وقد رضرت الي ضروب كل شكل تسهيلا لحفظها بقولي

كم كل كهفي له بتركساه يهفي
لذ كم له لاذ كم بل سما فز كملا

كملا كالشكل الاول كم بذر كوى سالما
كم كان كل يدير للوداد كلا

كم لاح بذد لليل سام كم كملا

سرت له بضروب الشكل فالكملا فالكاف للكلية الموجبة منقطعة من كل واللام للسالبة الكلية منحزلة من لاشي والباء للموجبة الجزئية ماخوذة من لاشي ليس بعض ويدل علي اول ضروب الثاني فراغ عدة ضروب الاول وكذا البواقي ويدل علي اول الرابع ايضا توالي الكافين الذين في السطر الاخير من البيت الثاني لان المركب من كليتين موجبتين لا يكون الا اول ضروب شكل الاستقرا وقولي كالشكل الاول اي مزروب الشكل الثالث كضروب الشكل الاول ويزيد الشكل الثالث بالضربين اللذين بعد وهذا احد طريقي صاحب الشمسية ومن حذا حذوه فقولي لشكل اول اربعة كعدد ضروب الثاني ثم للترتيب الذكري ثالث فمنتجة ستة والخازيدة وشكل رابع بخمسة

عنه

عند المتقدمين وثمانية عند المتاخرين قد انتجا والباء بمعنى في والخمسة ظرف للانتاج وظرف ايضا للشكل من ظرفية العام في الخاص لان الشكل اعم من تلك الاضراب الخمسة وغير ما ذكرته لن ينتجا والضروب المنعلة باعتبار جميع الاشكال اربعة وستون حاصلة من ضرب اربعة عدد الاشكال بستة عشر عدد الضروب فاذا اسقطت البنج وهو تسعة عشر علي مذهب الاقدمين في الشكل الرابع واثنان وعشرون علي مذهب المتاخرين فيه من اربعة وستين بقي خمسة واربعون عقيمة علي الاول واثنان واربعون علي الثاني وتتبع المنتجة في جميع الاشكال الاقترانية الاخمس اي الخسيس من تلك المعدمات هكذا زكن اي علم ان كان في كل منها خسة تتبعها واذا كانت المعدمات موجبتين كانت النتيجة موجبة والا فسالبة وان كانت احداهما جزئية كانت النتيجة جزئية فان كانت كليتين لم تكن النتيجة كلية الا ان كان الاصغر مسورا بالسور الكلي في الصغري او في عكسها فمن ذلك يعلم ان الشكل الاول الثالث لا ينتج كلية لان الاصغر فيه لا يدخل عليه السور لكونه محمولا في الصغري ولو عكسته قضيته انعكست جزئية

لانها لا تكون الا موجبة وكذلك الشكل الرابع الا الضر
الضرب الثالث منه فانه ينتج كلية سالبة لان صغراه
كلية سالبة فتنعكس كنفسها واما الشكل الاول والثا ني
فالامر فيهما ظاهر وهذه الاشكال الاربعة بالحملي
من القضايا مختصة وليس ما ذكر وهو الاشكال
كاينا بالشرطي اي فيه وتقدم الكلام علي ذلك في قوله
قوله واختص بالحملية والحذف في بعض المقدمات
اي لبعضها صغري وكبري او النتيجة لعلم ان خبر
الحذف فمثال حذف الصغري هذا يحد لان كل زان
يحد ومثال حذف الكبري هذا يحد لانه زان ومثال
حذف النتيجة هذا زان وكل زان يحد هذا رمان وكل
رمان مجيس القي وتنتهي المقدمات ان لم تكن ضرورية
الي ذي ضرورة لما من دور وهو توقف الشي علي
ما يتوقف هو عليه او تسلسل وهو ترتيب امر علي
امر الي ما لا نهاية له قد لزما اي لما لزم الذي هو دور
او تسلسل علي تقدير عدم انتهايها الي الضرورة فلزم
الدور هو فيما استدل علي المتاخر بما يتوقف علي ذلك
المتاخر ولزم التسلسل هو فيما اذا توقف الاول علي
ادلة مترتبة لا غاية لها فان انتهي الامر الي دليل

غير

غير ضروري مقدماته ولا مسلمة لم يكف مثال ما مقد
ماته ضرورية هذا العدد منقسم الي متساويين وكل
منقسم لذلك زوج ومثال الانتها ان تقول لو لم يكن
الله تعالي واجب الوجود لكان جايز الوجود لكنه
ليس بجايز الوجود فهو واجب الوجود اذ لو كان
جايز الوجود لكان حادثا لكنه ليس بحادث فليس
بجايز الوجود فهو واجب الوجود اذ لو كان حادثا لا
لافتقر الي محدث لكنه ليس بمفتقر الي محدث فليس
بحادث اذ لو افتقر الي محدث لتعدد الاله لكن الاله
لا يتعدد فلا يفتقر الي محدث اذ لو تعدد الاله لـ
لفسدت السموات والارض لكنهما لم يفسدا فكذا فلم
يتعدد الاله وكونهما لم يفسدا ضروري بالمشاهدة
وكذا اذا قلت العالم صفاته حادثة وكل من صفاته
حادثة فهو حادث فتستدل علي الصغري بقولنا العا
العالم حادث صفاته متغيرة وكل متغير حادث
والاولي من هاتين المقدمتين ضروري للمشاهدة
وتستدل علي الثانية منهما بان التغير ان كان من
عدم الي وجود كان الوجود طاريا او من وجود الي عدم
كان الوجود جايزا والجايز لا يقع الا حادثا وتستدل

على الكبرى من القياس الاول بقولنا كل من صفاته
حادثة لايخلو عن الحوادث وكل مالايخلو عن الحوادث
لايسبقها وكل مالايسبق الحوادث فهو حادث فقد
انتهينا الى المذكورة ولاعبرة باعتراضات الفلاسفة
على بعض تلك المقدمات فان ذلك مكابرة **فصل**
في القياس الاستثنائي وهو المؤلف من مقدمتين احد
احداهما شرطية وسمي كبرى والاخرى تدل على وضع
احدى طرفيها او رفعه لينتج وضع الاخر او رفعه وسمي
صغرى **وعينه** اي القياس **ما** اي قياس او القياس
الذي **يدعى** اي يسمى **بالاستثنائي** لاشتماله على
القضية الاستثنائية وهي التي فيها حرف الاستثناء وهو
لكن وقال السيد سمي استثنائيا لان المستدل يعطف
بالمقدمة الاستثنائية على ما ذكر في الشرطية فيمنعه
او يرفعه والتعليل الاول يرجع الى هذا **يعرف بالشرطي**
باسكان الياء مخففة للوزن لان احدى مقدمتيه
شرطية **بلا امتراء** اي شك **وهو** اي الاستثنائي القياس
الذي دل على النتيجة او **على ضدها** اي نقيضها بالفعل
بان تكون النتيجة بصورتها مذكورة فيه او نقيضها
كذلك **لا بالقوة** بان تكون النتيجة متفرقة الاجزاء

في

في القياس كما سبق في الاقتراني مثال الاول اي كون
النتيجة مذكورة بالفعل كما كانت الشمس طالعة
كان النهار موجودا لكن الشمس طالعة ينتج النهار
موجود وهو مذكور بصورته في القياس واعترض
بان النتيجة لابد ان تكون خبرا وقضية تحتمل الصدق
والكذب والتالي ليس كذلك لانه جزء قضية والجواب
ان المعنى ان صورتها مذكورة في القياس اي مثل
صورتها موجود فيه وان كانت المغايرة حاصلة
لان النهار موجود عند كونه نتيجة قضية تحتمل الصدق
والكذب وعند كونه تاليا للشرطية جزء قضية لايحتمل
صدقا ولا كذبا ثم الشرطية الموضوعة في القياس
الاستثنائي إما متصلة او منفصلة فاشار الى الاولى
بقوله **فان كان الشرطي** اي القضية الشرطية باللفظ
اتبع وضع اي اثبات **ذا** اي المقدم **وضع التالي** نحو
كلما كان هذا انسانا كان حيوانا لكنه ليس بانسان ينتج
انه حيوان **وانتج رفع قاله** اي نفيه **رفع اوله** اي المقدم
بان يقول في هذا المثال لكنه ليس بحيوان ينتج
انه ليس بانسان **ولا يلزم** انتاج في اي من **عكسهما**
اي من رفع المقدم او وضع التالي **بما انحلا** اي انتقضي

من انه قد يكون التالي اعم من المقدم ولا يلزم من رفع
الاخص رفع الاعم ولا اثباته ولا من وضع الاعم وضع الا
ولا رفعه فلو قلت لكنه ليس بانسان لم ينتج انه غير حيوان
ولا انه حيوان او قلت لكنه حيوان لم ينتج انه انسان ولا انه
غير انسان وشرط انتاج الشرطية ان لا تكون موجبة لزومية
وان تكون كلية او في مادتها او كبرى ومنع اللزوم او
العناد بعينه ومنع الاستثناء نحو ان قدم زيد الان فهو متكلم
لكنه قدم الان وان يكن الشرطي منفصلا اي قضية
منفصلة فهي اما حقيقية او مانعة جمع او مانعة خلو
فان كانت حقيقية فوضع ذا اي احد طرفيها ينتج رفع
ذاك اي طرف الاخر نحو اما ان يكون الموجود قديما او
واما ان يكون حادثا لكنه قديم ينتج انه ليس بحادث
او لكنه حادث ينتج انه غير قديم والعكس كذا اي رفع
احد الطرفين ينتج وضع الاخر كما اذا قلت لكنه ليس
بقديم ينتج انه حادث او لكنه ليس بحادث ينتج انه قديم
وذاك اي كون وضع احد الطرفين ينتج رفع الاخر
والعكس في المنفصل الاخص وهو الحقيقة لانها اعم
اخص من مانعة الجمع ومانعة الخلو لان فيها منع الجمع
ومنع الخلو ويشتركان في الحقيقة هنا ان تكون مركبة

خصه

من

ذا صه

من الشيء والساوي لنقيضه اذ لو تركب من الشيء ونقيضه كانت الاستثنائية عين النتيجة فلا فايدة
في الوضع ولا الرفع ثم ان يكن المنفصل مانع جمع فقط
فيوضع اي احد الطرفين ينكن اي علم رفع لذاك
اي الطرف لامتناع اجتماعهما على الصدق نحو اما ان
يكون الجسم ابيض او اسود لكنه ابيض ينتج انه ليس
باسود او لكنه اسود ينتج انه ليس بابيض دون عكس
اي لا ينتج رفع احد الطرفين وضع الاخر لاحتمال اجتماعهما
على الكذب فلو قلت لكنه ليس بابيض لم ينتج انه اسود
ولا انه غير اسود لا يلزم من رفع احد العنادين اثبات الا
خر ولا نفيه لجواز وجود متداخر لكونه احمر واذا مانع
رفع اي خلو كان فمانع خير كان تقدم عليها والضمير
ضمير يعود على المنفصل فهو اي مانع الرفع عكس ذا
اي رفع احد طرفيه ينتج وضع الاخر دون العكس لاد
لامتناع الخلو عنهما واحتمال اجتماعهما على الصدق
نحو اما ان يكون الشيء غير ابيض او غير اسود لكنه
ابيض ينتج انه غير اسود ولكنه اسود ينتج انه
غير ابيض ولو قلت لكنه غير ابيض لم ينتج انه اسود
ولكنه غير اسود لم ينتج انه ابيض ولا انه غير ابيض

وذلك قله وبالله التوفيق **فصل في لواحق**
القياس اي ما يلحق بالقياس في الاستدلال وقد
عرفت انه لا يتم قياس الا من مقدمتين **ومنه** اي القيا س
ما يدعونه اي يسمونه **مركبا لكونه من حجج** اي اقيسة
اثنين فاكثر **قد ركبا** في الحقيقة **فركبنه ان تردان تعلمه**
نحو كل انسان حيوان وكل حيوان حساس وكل حساس
نام وكل نام جسم وكل جسم مركب **واقلب نتيجة به**
اي فيه وهي نتيجة المقدمتين الاوليين وهو في المثال
المذكور كل انسان حساس اي اجعلها **مقدمة** صغرى
يلزم من تركيبها بمقدمة **اخرى** اي معها **نتيجة** فقل
انسان حساس وكل حساس نام ينتج كل انسان نام **الى**
هلم جرا منون يوقف عليه بالالف ومعناه في الاصل
سيروا وتمهلوا في سيركم وتثبتوا ثم استعمل فيما
دووم عليه قال ابن الانباري انتصب جرا على المصدر
اي جر واجرا او على الحال او على التمييز ذكره الشيخ الـ
السنوسي في شرح مسلم وبعضه بالمعنى وقال القا مني
زكريا نقلا عن العلامة الجمال بن هشام انه بعد اطلاعه
على كلام غيره وتوقفه في انه عربي قال ان هلم لا يقال
بمعنى المجي الحسي ولا بمعنى الطلب حقيقة بل بمعنى الا

ستمرار

الاستمرار على الشي وبمعنى الخبر وعبر عنه بالطلب
كما في قوله تعالى ولنحمل خطاياكم فليمدد له الرحمن مدا
وجرا مصدر جره اذا سحبه يبقى مصدرا او يجعل حالا
موكدة وليس المراد الجر الحسي بل الفهم كما في السحب
في قولهم هذا الحكم منسحب على كذا اي شامل فكانه
قيل هذا انته الى استمرار قلب النتيجة مقدمة الـ
استمرار او استمرا كما يقال كان زيد عالم كذا وهلم
جرا اي واستمر ذلك في بقية الاعوام فقل كل انسان
نام وكل نام جسم ينتج كل انسان جسم ثم قل كل انسان
جسم وكل جسم مركب ينتج كل انسان مركب وقس عليه
النباش اخذ للمال خفية وكل اخذ للمال خفية سارق
وكل سارق تقطع يده **متصل النتايج** القياس المركب
الذي حوى النتايج **يكون** اي الذي لا تطوى فيه النتايج
بل تذكر بالفعل فيه اولا نتيجة وثانيا مقدمة
القياس اخر كقولك كل انسان حيوان وكل حيوان حساس
ثم تقول كل انسان حساس وكل حساس نام فكل انسان
نام وهكذا سمي بذلك لوصل النتايج بالمقدمات والذي
حوى اي مبتدا او خبر مبتدا محذوف اي هو الذي حوى
ومتصل بالنصب خبر يكون مقدم عليه واسمها ضمير

يعود على الذي او على القياس ومفعول هوي محذ وف
اي النتايج وقوله او مفصولها معطوف على متصل
النتايج وهو عكس الموصول فالمفصول هو الذي
فصلت عنه النتايج فلم تذكر نحو كل انسان حيوان
وكل حيوان حساس وكل حساس نام سمي به لفصل
النتايج عن القياس في الذكر وان كانت مرادة من حيث
المعنى كل منهما سوى في افادة المطلوب وان يجري
على كل استدل بحذف ياكل بعد تحقيقها فذا بالاستقرا
عندهم عرف عقل اي عقل مسمى بالاستقرا قال
السعد والصحيح في تفسيره ما ذكره الامام حجة
الاسلام وهو انه عبارة عن تصفح امور جزئية ليحكم
بحكمها على امر شامل تلك الجزئيات انتهى ثم المتصفح
اما كلها وهو الاستقرا التام واما اكثرها وهو الا
ستقرا غير التام وهو ايضا الاستقرا المشهور كما اذا
استقرينا الحيوانات فرايت اكثرها يحرك فكه الاسفل
عند المضغ فحكمت على كل حيوان بانه يحرك فكه الاسفل
عند المضغ وربما يكون فردا من افراد الحيوان لم يستقره
على خلافه وذلك كالتمساح فانه يحرك عند المضغ فكه
الاعلى وكذا اذا استقرينا جزئيات الحيوان الطويل

العمر

42

قليل المرارة مثل الانسان والفرس
والجمل فحكمنا على كل حيوان طويل العمر
[illegible] قليل المرارة والاستقرا الناقص
نافع مفيد اليقين كما اذا استقرينا جزئيات
الحيوان فوجدنا الموت صح

العمر فوجدناه الموت لازما لجميعها فحكمنا بسببه على الحيوان
فقلنا كل حيوان اما ماش او غير ماش وكل ماش ميت
وكل ما هو غير ماش كذلك فكل حيوان كذلك وعكسه
اي الاستقرا يدعى القياس المنطقي وهو الذي قدمه
المعرف بانه قول مولف من اقوال متى سلمت لزم عنها
لذاتها قول اخر فحققت العلوم والمخالفة بينهما طاد
طاهرة لان في القياس يحكم على جزئيات كلي لوجود
ذلك الحكم في الكلي فالكلي يكون وسطا بين جزئيه
وبين الحكم المحكوم به الذي هو الاكبر وفي الاستقرا
يقلب هذا فيحكم على الكلي بواسطة وجود ذلك الحكم
في جزئياته وحيث جزئي على جزئي باسكان اليا محذ
مخففة للوزن حمل في حكم لجامع كحمل النبيذ على الخمر
في الحرمة بجامع الاسكار فذاك تمثيل جعل قال السعد
والاصوب انه تشبيه جزئي بجزئي في معنى مشترك
بينهما ليثبت في المشبه الحكم الثابت في المشبه به
المعلل بذلك المعنى انتهى فيتركب من اربعة حدود
اكبر كلي وهو حرام واوسط كلي وهو مسكر واصغر
وهو النبيذ واصل يشبه به وهو الخمر ولا يفيد القطع
بالدليل اي نتيجة الدليل واظهر في محل الاضمار لان

الدليل هنا هو الاستقرا او التمثيل قياس الاستقرا كما
تقدم ولا قياس التمثيل اذ ليس يلزم من تشابه امرين
في امر تشابههما في جميع الاشيا اقسام الحجة وحجة
اما نقلية وهي ما كان من الكتاب او السنة او الاجما ٤
واما عقلية واقسام هذه اي العقلية خمسة كلية
اي ظاهرة عند اهل المنطق وجه الحصر انها تفيد
اما تصديقا واما تاثيرا غيره كالتخييل والتصديق
اما جازم او غير جازم والجازم اما ان تعتبر حقيقته
اولا والمعتبر اما حق واما في الواقع اولا فالمفيد لله
للتصديق الجازم الحق الغير البرهان وللتصديق
الجازم غير الحق السفسطة والذي لا يعتبر فيه
كونه حقا او غير حق بل عموم الاعتراف الجدل وهو
والسفسطة داخلان في المغالطة ومفيد التصديق
غير الجازم خطابة ومفيد التخييل شعر اولها خطابة
وهي قياس مولف من مقدمات مقبولة من شخص
معتقد فيه كولي او من مقدمات مظنونة معتقدا
فيها اعتقادا راجحا نحو كل حايط ينتثر منها التراب
ينهدم ونحو فلان يسار العدو فهو مسلم للثغر
ونحو فلان يطوف بالسلاح في الليل فهو متلصص

والغرض

والغرض منها ترغيب الناس فيما ينفعهم كما يفعل
الخطبا والوعاظ وثانيها شعر وهو قياس مولف
من مقدمات تنبسط منها النفس نحو الخمر ياقوتة
سيالة او تنقبض نحو العسل مرة متهوعة ونحو
الورد صرم بغل قايم في وسطه روث والغرض منه
التعالي النفس بالترغيب والترهيب ويزيد بان
يكون على وزن او صوت طيب وثالثها برهان وهو
قياس مولف من مقدمات يقينية لانتاج اليقين
ويساتي ورابعها جدل وهو مولف من مقدمات
مشهورة وتختلف باختلاف الازمنة والامكنة
وغيرهما ومسلمة عند الناس او عند الخصمين نحو
هذا ظلم وكل ظلم قبيح فهذا قبيح ونحو هذه مرا
عاة للضعفا وكل مراعات للضعفا محمودة ونحو هذا
خبر واحد عدل وكل خبر واحد عدل يعمل به والغرض
منه الزام الخصم واقناع القاصر عن ادراك البرهان
وخامسها سفسطة تلت الامل وهي قياس
مولف من مقدمات وهمية كاذبة نحو هذا ميت
وكل ميت جماد فهذا جماد او يشبهه بالحق وليست
به كقولنا في صورة فرس على حايط هذا فرس وكل

فرس صهال فهذا صهال ويسمى مغاطة او شبيهة
بالمشهورة كقولنا في شخص خيط في البحث هذا يكلم
العلما بالحاظ العلم وكل من كان كذلك فهو عالم ح
وتسمى مشاغبة ومن قبيل المشاغبة ماسيمي المغا
لطة الخارجية وهو اذ يغلط احد الخصمين الاخر بكلام يشغل
فكره وهو حرام وقد تدعوا الضرورة الى استعماله
في دفع كافر لم يقدر عليه وكفوه وقد نظمنا ما يأتي الى
منه غير البرهان بقولي ٥ ٥ ٥
من المسلم ومسلم هو جدلي ٥ خطابة من ظن ما يقبل
شعر من المخيلات سفسطة ٥ من وهم او شبهه
اعلم ضابطه اجلها اي المذكورات البرهان فالجدلي فالخطابة
فالشعر فالسفسطة وهو اي البرهان ما ايه
القياس الذي الف من مقدمات باليقين تقترن
اي المقدمات يقينية لانتاج اليقين اعم من ان تكون
ضرورية او مكتسبة فالقياس خمسة يتناول
الاقيسة الخمسة والف ذكر بلا يتعلق به قوله
من مقدمات وباليقين تقترن يخرج الخطابة والجد
والجدل وغيرها وقولي لانتاج اليقين غاية واليقين
اعتقاد جازم مطابق الواقع ممتنع التغير

والبرهان

والبرهان قسمان لمي وهو ما الوسط فيه علة لثبوت
الاكبر للاصغر في الذهن والخارج نحو زيد متعفن
الاخلاط وكل متعفن الاخلاط محموم فنقص الاخلاط
علة لثبوت الحمى ليزيد فيما وسمي لميا لافادته اللمية
اي العلة اذ يجاب به السؤال بلم واني وهو ما الو
ما الوسط فيه علة لذلك في الذهن فقط نحو زيد
محموم وكل محموم متعفن الاخلاط فيلزم عليه لثبوت
تعفن الاخلاط في الذهن لا الخارج وسمي انيا للعلم
لاقتضاره على اثبات الحكم اي ثبوته دون ليسته من
قولهم ان الامر كذا اي ثبوته مسنود لان والاول للم
م ابدل عن قوله من مقدمات الخ قوله من اوليات
الخ والمراد ان المقدمات اليقينية اما من هذه
الستة او منتهية اليها ووجه الضبط ان حكم
العقل اما بلا استعانة من الحس او مع ما والاول
اذ لم يتوقف على وسط حاضر في الذهن فهي الا
وليات وان توقف فهي قضايا قياساتها معها والد
والثاني اما ان لا يتوقف اليقين به بعد الاحساس
على شيء او يتوقف اما الاول فالاحساس ان كان
للحس الظاهر فالمحسوسات او الباطن فالوجدانيات

وتسمي مشاهدات ايضا كما ان المحسوسات تسمي بذلك
واذ توقف فالحس اما حس السمع وهو المتواترات
فانها تتوقف على حكم العقل باستحالة تواطئ المخبرين
على الكذب او غيره فاذ توقف على تكرر فالمجربات
واذ توقف على الحس فالحدسيات وليسه هذا حصر
حصرا عقليا بل هو حصر للضبط فالاوليات ما يحكم
فيه العقل بمجرد ما فيه نحو الواحد نصف الاثنين
والكل اعظم من الجزء فان هذين الحكمين لا يتوقفان
الا على تصور الطرفين **ومشاهدات** يعني باطنية
وهي ما الحكم فيه العقل بمجرد ذلك بل يحتاج الى مشا
بالحس الباطن وتسمي وجدانيات كان لنا جوعا
وغضبا **ومجربات** وهي ما يحتاج العقل في الجزم بحكمه
الى تكرار المشاهدة مرة بعد مرة اخرى كقولنا
السقمونيا مسهلة للصفرا **ومتواترات** وهي ما
ما يحتاج فيها بواسطة السماع من جميع يومن
تواطئهم على الكذب كقولنا محمد صلى الله عليه وسلم
ادعى النبوة وظهرت المعجزة على يديه **وحدسيات**
وهو ما يحكم العقل فيه بحدس صفيه للعقل والحدس
سنوح المبادي والمطالب في الذهن دفعة وهو

مشاهدات

معين

معين قول المحققين الظن عند الالتفات الى الحا
المطالب في الذهن مع الحدود الوسطى كقولنا نور القمر
مستفاد من نور الشمس وبعده عنها وفرق بينها
وبين المجربات بانها واقعة لغير اختيار بخلاف المجربات
ومحسوسات وهو ما يحكم به العقل بواسطة الحس
الظاهر من غير توقف على شيء اخر كقولنا الشمس
مشرقة **فتلك جملتها جملة اليقينيات** التي يتالف
البرهان منها وما ينتهي اليها ولم يذكر المولف
القضايا التي قياساتها معها وهي ما يحكم العقل
بواسطة لا تغيب عن الذهن عند تصور الطرفين
كقولنا الاربعة زوج بسببه وسط حاضر في الذهن
وهو الانقسام بمساويين والوسط ما يقرب
بقولنا لانه كقولنا بعد الاربعة زوج لانها منقسمة
بمتساويين وكل منقسم بمتساويين زوج فهذا وسط
متصور في الذهن عند تصور الاربعة وكان المولف
ادرجها في الاوليات وعليه كون ما لا يتوقف
على استعانة من الحس واذ توقف على وسط
حاضر والاحسن ان يقال لم يذكرها لانها في الاصل
كسيبه لكنها لما كانت برهانها ضروريا لا يغيب عن الخيال

عند الحكم صارت هي ايضا ضرورية فكانها لا تحتاج
الي ذلك البرهان فعدها كثيرون في الضروريات
وعدم عدها منهما هو ما عليه المحققون وغيره
ذكرها وعد المحسوسات بالحس الظاهر والمحـ
والمحسوسات بالحس الباطن قسما واحدا وسماه
المشاهدات ثم ذكر الاختلاف في الربط الدليل
والنتيجة بقوله وفي دلالة العلم او الظن بالمقدمات
علي العلم او الظن بالنتيجة يعني وفي الارتباط بين
العلم والظن بالمقدمات والعلم او الظن بالنتيجة
خلاف اب فلما كان للدليل ارتباط بالمدلول ارتباط
اطلق الدلالة علي الارتباط ولذا اعتبرنا لكاينا مع
معني الارتباط فقال عقلي اي الارتباط هذا
عقلي بلا تعليل ولا تولد فلا يمكن تخلف العلم او الظن
بالنتيجة عن العلم او الظن بالمقدمتين عن عدم
اضداد النظر العامة وهي ما لا يخطر عنها المط
المنظور فيه بالبال كالموت والنوم والنسيان
وما في معناها وما يقابلها الاضداد الخاصة
كالعلم به والجهل به اي المركب او عادي بلا تولد
فيمكن تخلفه بان ينتهي شخص في البلادة الي ان

يعلم

يعلم او يظن المقدمات ولا يتفطن لاندراج الاصغر
تحت الاوسط فلا يعلم او لا يظن النتيجة وفي هذا
التصوير لان من الشروط التفطن للاندراج او
تولد عقلي اي ذا تولد بمعني ان القدرة الحادثة
اثرت في العلم او الظن بالنتيجة بواسطة تاثيرها
في العلم او الظن بالمقدمتين اذ التولد ان يوجد
فعل الفاعل فلا اخر او واجب عقلي اي منسوب
الي الوجود بمعني التعليل او بطريق الوجوب اي الـ
التعليل بمعني ان العلم او الظن بالمقدمتين علة
اثرت في وجود العلم او الظن بالنتيجة والاول
وهو انه عقلي بلا تعليل ولا تولد المويد لامام الحـ
الحرمين والثاني للشيخ الاشعري وللقاضي القولان
والثالث للمعتزلة وهو فاسد بقواطع البراهين
المقررة في محلها وقال الامام السنوسي في شرح
الكبري وهذا المذهب اي القول بالتولد مطلقا
اخذوه من مذهب الفلاسفة في الاسباب الـ
الطبيعية فهم زعموا ان الطبيعة تؤثر في محل
مطبوعها ما لم يمنع مانع ولم يجعلوه من باب العلل
لان العلة لا تتوقف علي مانع لها ويجوز ان يمنع

من التولد مانع فاختار المعتزلة ذلك وقبوه تولدا
ليلا يظهر مذاهبهم فقالوا فعل فاعل السبب فعلا بالحيا
التهي باختيار وتقديم وتاخير واستثنوا القياس
الذي تقدم العلم به ولبثي ثم استرجع فقالوا فيقول
الامام اي انه معقول من غير تولد ولا تيليل وهذه
تفرقة من غير فارق انه لابد فيما استثنوه من اعمال
الفكر وترتيب المقدمات التي غفل عنها الذاهل حتى
يحصل الاسترجاع على ان المذهب فاسد فمذاضرله
والرابع مذهب الحكما وهو فاسد ايضا بقواطع البراهين
المقررة في محلها فعلم مما ذكر ان المقدمتين الثلثيتين
والظني بنتجهما ارتباطها اذا كانت الصورة صحيحة
وان امكن زواله بعد ذلك لان ذلك الزوال لا يمنع
حصوله عنهما عقلا وعادة فيجري فيه الخلاف السابق
وقال الجلاب المحلي بخلاف ذلك وحيث وقعه العلامتان
ابن ابي شريف وشيخ الاسلام بما تقدم وحاصله
ان تجويز الزوال انما هو دليل على عدم ثبات الظني
بعد حصوله لا على انتفاء حصوله عقب النظر الصحيح
الصورة خاتمة في بيان خلل البرهان وخلل البرهان ذ
انتشر عليه لان ما سيأتي لا يشترط في جميعه الا في الـ

البرهان بخلاف الخطابة والشعر والجدل والسفسطة
اذ لو اشترط فيها ترتيب ما سيأتي لكانت برهانا وما
تاتت السفسطة حيثه وجدا هو اما في مادة وهي
كل من مقدميته او صورة اي هيئة فالمبتدا وهو
خطا المادة اما في اللفظ كاشتراك نحو هذا قرء وترى
الحيض وكل قرء لا يحرم الوطي فيه ينتج هذا لا يحرم
الوطي فيه او كجعل ذا بالالف قال الموافق على لغة القصر
في الاسم الستة اي صاحب تباين مع شيء اخر في الحقيقة
مثل الزيق ما اتخذا متيمن نحو هذا سيف صمشير
لسيف غير قاطع وكل سيف صارم فالصارم حقيقة
تباين حقيقة السيف لان السيف ما كان على الهيئة الحـ
المخصوصة قاطعا كان اولا والصارم اسم له بقيد
القطع واما في المعاني الالتباس القضية الكاذبة
بقضية ذات صدق وجبا تعليل الخطا فاهم الخطا
طبية كمثل جعل العرض كالذاتي نحو الجالس في السفينة
متحرك لا يلبث في موضع واحد فاحدها الكاذبة ان
اريد بالمتحرك فيهما معنى واحد فان اريد بالمتحرك في الـ
الاولى المتحرك بالعرض وفي الثانية المتحرك بالذات
لم يوجد تكرر وهذا غير العرضي والذاتي بالمعنى المذ

التقدم او جعل نتيجة اي وان تجعل النتيجة احد
المقدمات نحو هذه نقلة وكل نقلة حركة فهذه
حركة فالنتيجة غير المصنوع لان الحركة مرادفة للمعلولية وهذا وان كانت للبحث فيه مجال لكن
البحث في المثل ليس من شان المحول وقد بين سيد
سعيد بانه اذا كانت المقدمات صادقة فكيف
تكون من انواع القياس العادة بالكاذبة وكما لحكم
الجنس اي على افراد من افراده بحكم النوع الخاص
به نحو الفرس حيوان وكل حيوان ناطق وهذا ما دعى
سيال اصفر والسيال الاصفر مرة فهذا مره
ويسمى مثله ايهام العكس لانه لما راى ان كل مرة سيال
اصفر ظن ان كل سيال اصفر مرة وحقيقة ايهام العكس ان يقلب المقاطع والمقاطع احدى جزئي القضية
مكان الاخر وتجعل كالمطلق غير المطلق بجر غير
بالاضافة اي جعل غير المطلق كالمطلق فحكم فصل
بين المضاف والمضاف اليه بالمفعول الثاني وهو
جائز لانه منصوب المضاف بهذا بيت وكل بيت جواد
والثاني بحذف الياء تخفيفا او للوزن وهو خطا
الصورة كالخروج عن اشكاله اي اشكال القياس

نحو

نحو كل انسان حيوان وكل فرس جسم اذ لم يوجد
تكرر والقياس الاقتراني لابد فيه من تكرر
وترك شرط النتج اي الانتاج من اكماله اي اكمال
حظا الصورة كان يترك ايجاب الصغرى او كلية الكبرى في الشكل الاول نحو لاشئ من الانسان بفرس
وكل فرس جسم او كل انسان حيوان وبعض الحيوان
صهال وفي هذا البيت جنسا لاختتام وهو ان
يشعر بالاكمال وانقضا المقصود هذا تمام الغرض
المقصود صنة كاشفة من بيانية او تبعيضية
امهات المطلقة المحمود لانه يصون الفكر عن الخطا
وخرج عن المحمول وهو المشوب بضلالات العلم فهو
على انه ايضا محمود وانما منعه من الاشتغال به اخذ للطه
بذلك قد انتمى اي ملتبسا بحدب الخلق اي الصبح
مارمته اي قصدته من فن علم المنطق اضافة
العلم الى المنطق من اضافة المسمى للاسم وهذا
البيت لولد المولف امر ولده بادخاله فادخله بجانبه
تخلى العبد الذليل المفتقر ابلغ من التمس لرحمة
المولى العظيم المقتدر الاحضرى نعت للعبد
قال المولف وهو توبيخ لنفسه على ما اشتهر في السنة

اصول

على الهامش لعله كذا اذ ربما يكون ما جملة صوابا
هو الخطا فلا كلهم ببادي الراي على التخييطة ولا
على ثانات بعبارة رثة سوا ادب بل ايته بالتعظيم
والتبجيل ثم هذا توافقه اخر من المولف حيث وصف
نفسه بكونه مبتديا ولم يامن من وقوع الخطا واما
ع العتماد بالتامل هذا اذن من المولف لمن يكون
اهلا اذ يصح اذ لاي خللا وان كان الاصلاح بديهة
اي ذا بديهة اي ان كان ببادي الراي فلا تبتدله ولا
تلتفت بما يدله على ان الصواب خلاف ما ذكر اذ قيل كم
متريف قولا صحيحا اي جاعل الصحيح كاذبا وكم مبتدا
خبره محذوف اي موجود والاولى تقديره بعد قوله
لاجل كون فهمه قبيحا الجار والمجرور متعلقان بمتريف
وهذا اشارة الى قول الشاعر ه وكم من عايب قولا صحيحا
وافته من الفهم السقيم ه
وقل لمن ينتضي لعقيدي بل لامني العذر حتم واجب
لمبتدي ه ولبني احدى وعشرين سنة موزونة
اي عذل مقبولة مستحسنة لكون هذا السن قليل
من يحصل فيه هذا العلم وهذا ايضا توافق من المولف
رحمه الله تعالى لاسيما اي لامثل الشخص الذي في

الناس وليس كذلك بل المتواتر من اعالي اسلا فنا
واسلافهم اذ نسبتنا للعباس بن مرداس عابد
الرحمن اشارة الى ان اسم المولف بن مجرد عبد الرحمن
المن بحجج اي الموصل مع الاخذ في الاسباب من ربه
المنان اي المنعم او المعدد النعم واما النهي عن المنة
فللمخلوق واما الخالق فيفعل ما يشا مفتقر من الا
المفتقر وهو الستر والمراد عدم المواخذة تحيطا
بالذنوب وتكشف الغطا عن المحاجب اي تزيل
حجب رين الذنوب المحدقة باثوار القلوب الكاشفة
المالئة بين القلب وبين علام الغيوب قاله المولف
فشبه القلوب بالاشياء مغطاة استعارة بالكناية
وجعل والغطا تخييل وتكشف ترشيح وانه يثيبنا
اي يجازينا بجنة العلى جمع عليا بالضم كلبى وكبرى
قانه تعالى اكرم من تفضلا بل التفضل في الحقيقة
ليس الا منه وكان يا في للمبتدي وهو من اخذ في مبا دي
العلم والمنتهي من حصل في العلم منه ما يهتدي به
الى باقيه والموسوما من حصل المبادي ولم يبلغ درجة
الثاني مسامحا الاصلاح اللام بمعنى الباء وفي الغسا د
الذي يظهر لك فاصحا بانه تكلمه بعيد امعان التخلي

عاشر القرون من الهجرة موجود قال المولف =
وفي القرن احد عشر قولا قيل عقد من العشرة
الى ثمانين فتلك ثمانية اقوال وقيل ماية واياما
اعني وقيل ماية وعشرون وقيل من عشر الى ماية
وعشرين انتهى فهذا القرن ينبغي ان يعذر فيه
الشخص اكثر مما كان قبله ذي الجهل وهو انتفا
العلم بالمقصود والفساد والفتوة جمع فتنة وكان
في اوايل المحرم تاليف هذا البرجز وزنه مستفعلن
ست مرات المنتظم من سنة بالتنوين للوزن احدى
واربعين حال من اوايل او من المحرم من بعد تسعة
من المايتين من الهجرة النبوية على صاحبها افضل
الصلاة والسلام ثم الصلاة تقدم معناها والـ
والسلام اي زيادة طيب التحية والاعظام سرمدا
على رسول الله خير من هدى وعلى اله وصحبه
الثقاة سبل جمع سبيل وهو الطريق اي طرق
النجاة وسبلها امتثال المامورات واجتناب المنهيات
وما طلع اي مدة طلوع البدر المنير في البرجا ولو
ويقطع الفلك في شهر ويقيم في كل برج ليلتين وثلثا
فسبحان مكون الاكوان والحمد لله رب العالمين وعلى

الله

الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا
ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وهو حسبنا
ونعم الوكيل وكان الفراغ من نسخه يوم الاربع
المبارك عاشر يوم من شهر شعبان الذي هو
من شهور ١٢٦٨ بعد الف وثمانية وستين
بعد الف ومايتين غفر الله لمالكه وكاتبه والـ
والمسلمين اجمعين وهو الفقير علي عبد المتعال
الحمامي المالكي وصلى الله على سيدنا محمد وعلى
اله وصحبه وسلم
تسليما كثيرا الى
يوم الدين

THE UNIVERSITY OF MELBOURNE

Library Digitised Collections

Author/s:
Ibn Mlik, Muhammad ibn Abd Allhd. 1274.Alfyah; MalawAlfyat Ahmad1088-1181.

Title:
Hdh Sharh al-Allmah al-Malawi¯ ala matn al-sali¯m

Date:
1268 [1852?]

Persistent Link:
http://hdl.handle.net/11343/23246

File Description:
Part 5